

عَمَلُ الْمَرْأَةِ فِي مِيزَانِ الشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ

تَأَلِيفُ

عماد حسن أبو العينين

ل

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

أَمَّا بَعْدُ،،،

فإن موضوع عمل المرأة ومشاركتها للرجل في حياته العامة موضوع أثار كثيراً من الجدل ولا يزال، والدعاة إلى خروج المرأة من بيتها ومشاطرتها للرجل في أعماله ينظرون في ذلك إلى ما حققه الغرب في هذا المجال، ويريدون تقليده، ويزعمون أن ذلك ضرورة من ضرورات الحضارة ولازمة من لوازم التمدنين.

وهذه القضية -عمل المرأة وخروجها من كنفها وقرارها- لا تزال هي الشغل الشاغل لأجهزة الإعلام المستجيبة لدعوات يهود وتخطيط يهود، كما نصت بروتوكولات حكماء صهيون.

والله- سبحانه وتعالى- يخاطب نساء النبي ونساء المؤمنين بقوله: {وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ} [الأحزاب: 33] وأجهزة الإعلام في البلاد العربية والإسلامية تخاطب النساء صَبَاحَ مَسَاءً: أخرجن من بيوتكن واسرحن في الشوارع والمعامل والمصانع والمكاتب والمتاجر ونافسن الرجال بالمناكب والأقدام، واختلطن بهم ما وسعكن الاختلاط.

ومن هؤلاء من يخفي أغراضه الخبيثة تحت شعارات التقدم والحريّة، ومنهم من يعرضها صريحة فاجرة داعرة.

وقد حصلت المرأة في الغرب على حريتها، فماذا كانت النتيجة؟! دمار ودمار، ملايين من حالات الإجهاض سنويًا، وملايين الأطفال من السفّاح، وملايين حالات الطلاق.

كل هذا رغم انتشار وسائل منع الحمل، وتدريسها في الجامعات والمدارس من الابتدائية إلى الثانوية.

إن الإسلام لا يمنع المرأة أن تعمل بل يحثها على العمل في بيتها؛ إذ أن البيت وتربية الأطفال هي وظيفة المرأة الأولى، والعمل خارج المنزل هو للضرورة فقط، فإذا انتفت الضرورة كانت القاعدة الأساسية هي قوله تعالى: {وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ} [الأحزاب: 33]

وإذا اضطرت المرأة للخروج والعمل وكانت بعيدة كل البعد عن الاختلاط بالرجال الأجانب زاد غضب دعاة حرية المرأة وحنقهم عليها؛ فهم يريدونها مُتَبَرِّجَةً سافرة.

فشتان ما بين دعوة الإسلام ودعوة الجاهليَّة، وشتان ما بين الطُّهْرِ وَالْعَفَافِ الَّذِي يدعو إليه الإسلام وبين العُھْرِ وَالْفُجُورِ الَّذِي يدعو إليه المحرضون على النساء.

وأىُّ احتقار للمرأة من نظرة هؤلاء الذين لا يرون فيها إلا شهوةً، إنَّهم ينسون دور المرأة العظيم كَرَبَّةِ بَيْتٍ وَأُمِّ أَوْلَادٍ، وعقيلة أسرة، ينسون دورها العظيم الذي وصفه لنا القرآن الكريم؛ حيث قال تعالى: {حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهَنًا عَلٰى وَهْنٍ وَفِصَالَهُ فِي سَامِيْنٍ اَنْ اَشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ اِلٰى الْمَصِيْرِ} [نساء:14]، {وَوَصَّيْنَا الْاِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ اِحْسَانًا حَمَلَتْهُ اُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا وَحَمَلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُوْنَ شَهْرًا} [الاحقاف:15].

وينسون أن المرأة في العالم الإسلامي تعمل ليلَ نهار، وأنها ليست فارغة كما يزعمون؛ فالمرأة في بلادنا الإسلامية -وخاصةً في أرياف تُلُكُمُ البلاد- تعمل عملاً شاقاً، فهي تطبخ في البيت، وهي تربي الأطفال، وهي تجمع الحطب من الوديان، وهي تحمل جرار الماء على كتفها كلَّ صباح، ثم هي تذهب بعد ذلك إلى الحقل تحمّل الطعام لزوجها وبنيتها وتساعدهم ما استطاعت في عملهم، وهي راعية ترعى الأغنام، وهي تعلف الأبقار، وهي تغذي الصغار والكبار، وهي تغزل وتنسج، وهي تداوي وتمرض، وهي.... وهي.....(الخ).

ومع هذا فلا يرتاح المنادون بعمل المرأة وحرية المرأة لكل هذه الأعمال الجليلة التي تقوم بها المرأة فعلاً؛ لأنَّ غرضهم الحقيقي ليس عمل المرأة ولا إنتاجها، بل غرضهم الحقيقي هو طهرها، وعفافها ودينها.

إن وجود المرأة في الحياة العامة مأساة عظيمة، بدأ الغرب يصحو على أثارها المريرة ونحن وراءهم لاهثون، وخلفهم راکضون حتى لو دخلوا جحر ضب جرينا خلفهم ندخله، وصدق الرسول S إذ يقول (1): «لَتَتَّبَعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ شِبْرًا شِبْرًا وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ حَتَّىٰ لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبِّ تَبِعْتُمُوهُمْ قُلْنَا: يَا رَسُوْلَ اللهِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى قَال: فَمَنْ».

نعم صدق المصطفى S ما فعل اليهود والنصارى قبيحًا إلا فعلناه، ولا دخلوا جحر ضب إلا دخلناه.

(1) (صحيح): البخارى 7320، مسلم 2669، من حديث أبى سعيد الخدرى.

فإلى المفتونين والمخدوعين بدعوة حرية المرأة وعمل المرأة ومساواة المرأة أُقَدِّمُ هذا الكتاب سائلاً المولى-تعالى-أن ينفع به، وهو وليُّ التَّوْفِيقِ، لا معبود سواه ولا ربَّ غيره، والله الهادي إلى سواء السبيل.

مَكَانَةُ الْمَرْأَةِ قَبْلَ الْإِسْلَامِ

لكي نحكم على وضع المرأة في الإسلام لا بُدَّ من معرفة حالها قبل الإسلام من خلال الأمم والديانات التي كانت موجودة، ثم بعد ذلك نعرض لوضعها في الإسلام مع ملاحظة الفرق الزمنيِّ بيننا الآن وبين زمن النَّبِيِّ ﷺ.

لقد كان وضعها لدى أغلب الأمم قبل الإسلام وضعًا مهينًا قاسيًا مُذَلًّا، فلم يكونوا يعتبرونها إنسانًا ذا روح بل كانوا يعتقدون أنها من روح وضيعة، وهي عندهم أصل الشرور ومنبع الآثام.

إن تميُّزها في ظلِّ الإسلام يعتبر سبِّقًا في تاريخ البشرية منذ أربعة عشر قرنًا.
المرأة عند الهنود(1)

لم يكن للمرأة عند الهنود في شريعة مانو أيِّ حقٍّ من الحقوق، وهي خادمة فقط لزوجها أو أبيها، ولا تملك الأهلية للتَّصَرُّف في مالها بل لم يكن لها حقُّ الملكية ذاته إذ كلُّ ما تملكه يعود إلى زوجها أو إلى أبيها أو إلى ولدها، وكانت إذا مات زوجها أحرقوها حيَّةً ودفنوها معه، وبقيت هذه الجريمة النكراء حتى بعد أن دخل الاستعمار البريطاني إلى الهند وفرض قانونًا يمنع إحراقها حيَّةً، ومع ذلك فقد استمرَّ إحراق الزَّوجة من حين لآخر حتَّى في هذا القرن العشرين.

المرأة عند اليونان

كانت اليونان في قديم الزَّمان أكثر الأمم حضارة ومدنيَّة، وكانت أثينا مدينة الحكمة والفلسفة، والطب والعلم، ومع هذا كانت المرأة اليونانيَّة لدى الأثينيين القَدَمَاءِ تُباع وتُشترى، كأنها سلعة من السلع التجارية، وكانوا يغيثونها رجسًا من عمل الشيطان.

وستعجب كل العجب إذا عرفت أن المرأة الإسبرطية قديمًا كان يُسمح لها أن تتزوج أكثر من رجل، وقد اعتادت الأكثرية من نساء إسبرطة تعدد الأزواج، ولا ريب أن هذه العادة كانت من أفبح العادات.

المرأة عند اليهود

وفي اليهودية كانوا يضعون المرأة في مرتبة الخادم ولأبيها الحق في بيعها وهي قاصرة، ولا تترث شيئًا إلا إذا لم يكن لأبيها ذرية من الذكور، وفي العهد القديم (التوراة المحرَّفة) إنَّ المرأة لا تترث ما دام في الأسرة رجال بل إنها هي نفسها تورث كمتاع إذا مات زوجها ويرثها أقرب وليِّ لزوجها.

وكانت المرأة عند اليهود تعتبر أصل الشرور ومنبع الخطيئة ومصدر الآثام، وهي نجسة وخاصة في أيام حيضها، ومن لامسها يكون نجسًا سبعة أيام، وهي عندهم سبب خروج آدم من الجنة فهي التي أغرته بأكل التفاحة من الشجرة المحرَّمة، وهي سبب اللعنة الأبدية التي نزلت بادم وذريته، فيولد كل ذريتها مُلَطَّخين بعار الخطيئة.

(1) المرأة بين الفقه والقانون، وكذا عظمة الإسلام للأستاذ محمد عطية الإبراشي، بتصرف.

المرأة عند النصارى

انتشر في النصرانية الاعتقاد بأن المرأة ليس لها روح وفي عام 586 من الميلاد-أي: قبل ظهور الإسلام- قرر مجمع نيقون بأن المرأة جسد به روح دنيئة، وخالية من الرُّوح الناجية واستثنوا من ذلك مريم العذراء فقط؛ لأنها أمُّ المسيح عليه السَّلام.

وصرح بولس بأن المرأة منبع الخطيئة وأصل كُلِّ شَرٍّ ووراء كلِّ إثم ومصدر كلِّ قبيح، وكان القديس بونا فنتور يقول لتلاميذه: "إذا رأيتم امرأة فلا تحسبوا أنكم رأيتم كائنًا بشريًّا بل ولا كائنًا وحشيًّا، إنما الذي ترون هو الشَّيطان بذاته".

أما نبيُّ الإسلام S فقد كان يضطجع مع نسائه وهن حيَّضٌ، وإذا انسلت إحداهنَّ دعاها إلى خميلته؛ لتنام معه، وكان يباشرهنَّ فوق الإزار، وكانت عائشة تسرح شعره وهي حائض، وكان يقرأ القرآن وهو في حجرها وهي حائض.

وشتان بين القرآن الكريم والتوراة المحرفة والإنجيل المزيف، فهذا من عند الله وهذا من تحريف اليهود والنصارى.

المرأة عند العرب

أمَّا العرب في جاهليَّتهم فكانوا يرون المرأة كالمتاع أو سقط المتاع، وكان إذا مات أحدهم جاء وليه فوضع عليها ثوبه فلا تستطيع أن تنزَّوجَ حتَّى يوافق هو على ذلك أو تفتدي نفسها منه بمال، وكانوا يحبسُونها على الصبيِّ حتَّى يكبر، إذا شاء تزوجها وإذا شاء زوجها من يشاء وأخذ صداقها مالم تكن أمُّه فلم يكن ينكحها.

ولم تكن للمرأة حقوق، ولم تكن تراث شئيًّا، بل كانت المرأة مصدر ذلٍّ وعار.

وقد منع الإسلام ذلك كله وفرض لها نصيبًا معلومًا: {لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا} [النساء:7].

وكانوا في الجاهليَّة لا يكتفون بأن يحرِّموا المرأة من الميراث؛ بل إنَّهم في أحيان كثيرة يحرِّمونها من الحياة ذاتها، فكان المرء إذا ولدت له امرأته بنتًا أخذها، وحفر لها حفرة فرماها فيها، وأهل عليها التراب، وما هو أشدُّ وأشنع من ذلك أنه قد يكون مسافرًا حين تلد امرأته فيتركها؛ حتى تكبر فيأخذها من أمِّها ويحفر الحفرة وتفض عنه ابنته التراب فيغافلها ويدفعها فجأة إلى الحفرة ثمَّ يهيل عليها التراب وهي تصرخ فلا يرقُّ قلبه لها، وقد صوَّر القرآن هذا المشهد فقال الله تعالى: {وَإِذَا الْمَوْؤَدَةُ سُئِلَتْ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ} [التكوير:8-9].

حتَّى لقد كانت بعض الأمهات تخشى من هذا المصير الأليم فتحفر بنفسها حفرة قبل أن تلد، فإذا وضعت بنتًا ألقتها في تلك الحفرة؛ لتجنَّبَ ابنتها المأساة فيما بعد، وقد تقوم بخنقها بعد ولادتها.

وكان من شدة كراهيتهم للبنات أن يشتدَّ كرب الأب إذا بُشِّرَ بالأنثى أسودَّ وجهه، واكفهرت الدنيا وأظلمت في عينيه فلا يدري أيدسُّها في التراب أم يُمسكها على هُونٍ؟! {وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيُمْسِكُهُ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ} [النحل 58-59].

وكانت كراهيتهم للبنات تتبع من شيئين: أولهما؛ أن الفتاة لا تغني شيئاً في الحرب، وثانيهما؛ خوف العار، والغريب أننا نجد في كثير من قبائل العرب رغم هذه الغيرة تساهلاً شديداً في موضوع البغاء حتى كانوا يُكرهون فتياتهم عليه حتى نزل قرآن من السماء يمنعهم من ذلك: {وَلَا تُكْرَهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَىٰ الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِيَبْتَلِغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يُكْرِهِنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ} [النور 33] أي: غفور لهنَّ ذون المكرهين لهنَّ، وكانوا يتجرون بأبضاعهنَّ، وأشهر من فعل ذلك عبد الله بن أبي سلول رأس النفاق في المدينة المنورة كانت له فتيات جوارى يُجبرهنَّ على البغاء ويتكسب من ذلك، فنزل القرآن ومنعه من ذلك، وثارت ثائرته عندئذٍ ولكنه رضح صاغراً.

وكانت النساء يتبرجن ويتعرَّضن للرجال بالإغراء فنزل قرآن كريم من السماء ينهي المؤمنات أن يتشبهن بالكافرات كما نهى المؤمنين من قبل أن يتشبهوا بالكافرين فقال تعالى: {وَلَا تَبْرَجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ} [الأحزاب 33] وأمرهنَّ أن يقرن في بُيُوتِهِنَّ قائلاً {وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ} [الأحزاب 33].

ووضع المرأة في الجاهلية الأولى يشبه من نواحي التبرُّج والفجور وضع المرأة اليوم، إلا أن تبرُّج الجاهلية الأولى كان ساذجاً، وتبرُّج المرأة اليوم مغلف بالمانكير والبديكير وبالعطور والمساحيق، وبالتياب الكاسية العارية وبالرؤوس التي تشبه أسنمة البخت العجاب المائلة المميلة.

أرأيتم إلى أيِّ حدٍّ وصلت المهانة بالمرأة في تلك العصور، وسوف نستعرض حال المرأة في ظل الإسلام؛ لنرى البون الشاسع بين هذه الحال الهابطة المتردية، وتلك المقامة الرفيعة السامية.

وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ عَنِ النَّبِيِّ S أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ(1): «مَا اسْتَفَادَ الْمُؤْمِنُ بَعْدَ تَقْوَى اللَّهِ خَيْرًا لَهُ مِنْ زَوْجَةٍ صَالِحَةٍ إِنْ أَمَرَهَا أَطَاعَتْهُ وَإِنْ نَظَرَ إِلَيْهَا سَرَّتَهُ وَإِنْ أَقْسَمَ عَلَيْهَا أَبْرَثَهُ وَإِنْ غَابَ عَنْهَا نَصَحَتْهُ فِي نَفْسِهَا وَمَالِهِ».

ولقد وصفها القرآن الكريم بأنها جزءٌ من النفس فقال تعالى: {وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ} [الروم:21].

وقال الله تعالى: {يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا} [النساء:1].

وقال الله تعالى: {هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا} [الأعراف:159].

وهي في الوقت ذاته "مسكنٌ" وعلاقتها مع زوجها هي علاقة "المودة" و"الرحمة"، فأئى تكريم بعد هذا التكريم؟ وأئى مستوى للعلاقات الزوجية أكرم من هذا المستوى؟

وهي بعد ذلك مُكْرَمَةٌ، أختًا وبناتًا ورحمًا، فوصلها وصلٌ للرحمن، وإحسان تربيته وإكرامها وقاءً من النار وطريق إلى الجنة، فعن عائشة رضي الله عنها قَالَتْ(2): قال S «ابْتُلِيَ مِنْ هَذِهِ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ كُنَّ لَهُ سِنْرًا مِنَ النَّارِ».

وعنها رضي الله عنها قَالَتْ(3): قَالَ رَسُولُ اللَّهِ S: «الرَّحِمُ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ تَقُولُ مَنْ وَصَلَنِي وَصَلَهُ اللَّهُ وَمَنْ قَطَعَنِي قَطَعَهُ اللَّهُ».

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ(4): قَالَ رَسُولُ اللَّهِ S: «اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا.....».

وهي مساوية للرجل في الحقوق والواجبات، ولها كامل الحرية في التصرف في مالها، يقول العقاد(5): "ومعاملة الحقوق دستورها الجامع أن الرجل والمرأة سواء في كل شيء، وأن النساء لهن ما للرجال وعليهن ما عليهم بالمعروف ثم يمتاز الرجال بدرجة هي درجة القوامه التي تثبت بتكوين الفطرة وتجارب التاريخ وليس

(1) (ضعيف): رواه ابن ماجه فى كتاب النكاح 1857، ضعيف الجامع 4999.

(2) (صحيح): رواه البخارى فى كتاب الزكاة 1418، مسلم فى البر والصلة 2629، الترمذى فى البر والصلة 1915، أحمد 23535.

(3) (صحيح): رواه البخارى فى كتاب الأدب 5989، مسلم فى البر والصلة 2555، أحمد 23815.

(4) (صحيح): رواه البخارى فى كتاب أحاديث الأنبياء 3331، مسلم فى الإيمان 47، الترمذى فى الطلاق واللعان 1188، أحمد 7571.

(5) (المرأة فى القرآن).

في هذا الامتياز خروج على شرعية المساواة حين تقضي المساواة بين الحقوق والواجبات، وكل زيادة في الحق تقابله زيادة مثلها في الواجب فهي المساواة العادلة في الباب.

ومعاملة النسب دستورها في القرآن الكريم إجلال الأمهات وصيانة البنات عن الجناية على حياتهن والكراهية لمولدهن وتربيتهن، وإحلال الزوجات محل الأزواج في السكن والماوى فلا يعزلن بمكان دون مكانهم ولا يسومهن الرجل أن يقمن حيث يابى أن يقيم مع ذويه من الرجال.

ومعاملة الأدب تلخصها في القرآن الكريم كلمتان: المعروف والحسنى، فليس في هذا الكتاب المبين كلمة تنص على معاملة للمرأة في حالي الرضا والغضب وفي حالي الحب والجفاء وفي حالي الزواج والطلاق لم يصحبها التوكيد بعد التوكيد بوجوب المعروف والحسنى وإنكار الإساءة والإيذاء.

والأساس الذي تبنى عليه هذه المعاملات أهم في الدلالة على روح التشريع من الأحكام والنصوص فهو أساس قوامه الاعتراف بالحق؛ لأنه حق، وتقديره ميزان الواجب لمصلحة المرأة ومصلحة الأمة ومصلحة النوع غير منظور فيه إلى قوة الطلب أو قوة الإكراه على قبوله وغير ملحوظ فيه أنه ترويج لدعوة من دعوات السياسة أو ضرورة من ضرورات الإدارة الحكومية في ظرف من ظروف الحرج والمدارة، ودستور المعاملة القرآنية للمرأة هو دستور المرأة الخالدة في وظيفتها النوعية ووظيفتها التي يصلح عليها البيت والمجتمع ما استقام نظام البيت ونظام الاجتماع".

أرأيتم ما جعله الإسلام للمرأة من مظاهر التكريم والرّفعة والسمو؟!

والسؤال الذى يفرض نفسه علينا الآن، ما الذى حدث فى مجتمعاتنا حتى ينقلنا هذه النقلة الغربية المستهجنة؟! هذا ما سنتعرّض له فى الفصل التالي.

بِدَايَةُ التَّغْرِيبِ

لقد حدث شرخ في مفاهيم بعض المسلمين الذين تأثروا بالغرب، وخلطوا بين التَّوَابِتِ والمتغيِّراتِ، منه ما كان عن قصد ومنه ما كان عن غير قصد.

فوسائل المواصلات، والبريد، والمصانع، والمعامل.... الخ، كُلُّ هذه من المتغيِّراتِ ومن متطلِّباتِ الحياة الضَّروريَّةِ، أمَّا الصَّلَاةُ والصِّيَامُ والحُجُّ والحجابُ والتَّمَسُّكُ بالسُّنَّةِ من التَّوَابِتِ التي لا تتغيَّرُ بتغيُّرِ الحياة من حولنا.

فمن خلط بين هذا وذاك انحرف عن الطَّرِيقِ المستقيمِ.

خَطُّ الانحرافِ

في أواخر القرن الثَّامن عشر الميلاديِّ ومطلع القرن التَّاسع عشر فوجئت البلاد الإسلاميَّة بطوفان من الاستعمار الغربيِّ وبينما المسلمون في هُجُود الكرى لم يستيقظوا بعدُ كلَّ اليقظة جعل هذا السيل يمتدُّ من فُطْرٍ إلى فُطْرٍ آخَرَ حتَّى شَرَّقَ العالم الإسلاميَّ وغرَّب، وما إن انتصف القرن التَّاسع عشر حتى غَدَّتْ معظم الأمم المسلمة عبيدًا للغرب الأورُوبيِّ والتي لم تدخل منها في عبوديَّته لم تسلم من الخضوع لسلطانه ورهبة بأسه وسطوته.

ولما بلغ هذا الانقلاب تمامه بدأت في المسلمين آثار اليقظة والحركة، فلما فتحوا أعينهم على الحال التي قد صاروا إليها؛ فشلت ریحهم، وزال عنهم بغتة ذلك الفخار والاعتزاز الذي طالما تأصلَّ منهم لبقائهم في عزِّ الغلبة ومجد السيادة فُرُوتًا متواليَّة، فعادوا يفكرون في أنفسهم كالسُّكران يُفِيقه توالى الضَّرَباتِ من عدوِّ شديد، ويبحثون عن الأسباب التي حطت بهم وغلبت الإفرنج عليهم غير أنَّ عقولهم لم تكن ثابتةً بعدُ إلى رُشدِها إذ كان السُّكْرُ لا ريب قد ذهب عنهم، ولكن ميزان الفكر كان لا يزال مختلاً فيهم.

فمن جانب كان يسيطر عليهم شُغُور بالذَّلَّةِ والهوان ويؤرُّهم أزا على تبديل ما هم فيه من الأحوال، ومن جانب آخر يغلبهم من حبِّ الراحة وإيثار الدَّعة والارتخاء ما يحملهم على توجِّي أقرب الطُّرُق وأسهلها؛ لتبديل تلك الحالة، وقد خارت فيهم من جهة ثالثة قوى الفكر والعقل وملكات الفهم والدِّكاء بطول تعطلِّها عن العمل، زد على ذلك كله ما أخذ بمجامع نفوسهم من الدهشة والرَّوعة التي تعتري بالطَّبَعِ كُلِّ أُمَّةٍ منهزمةٍ مستعبدةٍ، وتغلَّغت هذه العوامل في مُحبِّي الإصلاح من المسلمين وأوقعهم في كثير من الضَّلالاتِ العقليَّةِ والعمليةِ، فأكثرهم ما كادوا يَفْطِنُونَ للأسباب الحقيقيَّة في ارتقاء أوروبا وانحطاطهم، وأمَّا الذين فهموها منهم وأدركوها فأعوزهم من بُعدِ الهمة والعزيمة ما ينتشجعون به على اختيار الطَّرِيقِ الوعر للرُّقيِّ والتَّقَدُّمِ، وكان من وراء ذلك كله الرَّوعة والدَّهشة التي تعتري الطَّائفتين على السَّواء فلما مضوا بهذه العقليَّةِ المريضة الرُّائفة يريدون الإصلاح؛ لم يروا أضمن للرُّقيِّ ولا أدنى للوصول إليه من أن يحاكَوا في حياتهم اليومية كُلِّ مظاهر التَّمَدُّنِ والحضارة الغربيَّةِ، فيعودوا كالمرأة الصافية؛ يُرى فيها خيال الرُّوضة والأزهار والرِّياحين وليس فيها من حقيقة هذه المناظر من شيء.

وهذه هي الفترة الأنهزامية التي غَدَتِ الأمم الإسلامية فيها تحاكي أمم الغرب في الرِّيِّ واللباس، وسائر المظاهر الاجتماعية؛ في أدب المجالس وأطوار الحياة، حتَّى في الحركة والمشى والتكلم والنطق، لقد حاولوا تشكيل المجتمع المسلم على الصيغة الغربية، وقبلوا الإلحاد والذهريَّة والماديَّة في نشوة النَّجْدِ، بدون حيطة أو شعور بالعواقب وعدوا من لوازم التنوُّر الفكريِّ إيمان المرء بكل ما بلغه من قبل الغرب؛ من فكرة ناضجة أو فجة وإفاضة فيه من مجال واسع، ورحبوا بالخمير والقمار واليانصيب والتَّهْتُك والرَّقص وما إلى ذلك من ثمار الحضارة الغربية العفنة، ثم سلموا بجميع معتقدات الغرب وأعماله؛ في الأخلاق والآداب والاجتماع والاقتصاد والسياسة والقانون حتَّى في العقائد الإيمانية والعبادات سلموا بكل ذلك من غير فهم أو شعور، ومن غير نقد أو تجريح كأنَّهُ تنزِيلٌ من السَّماء، ليس لهم قبلة إلا أن يقولوا (أمناً)، وأصبح المسلمون أنفسهم يستحيون من كل ما نظر إليه أعداء الإسلام بالتحقير والتَّعْيِير ولو كان هذا الشيء من الأمور الثَّابِتة في الشَّرْع الحنيف، وطفقوا يحاولون أن يمحووا تلك السُّبَّة عن أنفسهم؛ فعندما اعترض الغربيُّون على أحكام الجهاد في شريعتنا قال هؤلاء المنهزمون: (ما لنا وللجهاد بإسادة؟ إنا نعوذ بالله من هذه الهمجية)، وعندما اعترضوا على الرِّق قال هؤلاء: (إنما هو حرام عندنا أصلاً)⁽¹⁾، وعندما أطلوا لسان القدح في تعدُّ الزَّوجات فجاؤ المنهزمون ينسخون بضلالهم وجهلهم آيات القرآن ويحرِّفون الكلم عن مواضعه، ثم قال أولئك الغربيُّون: لأبَدَّ من مساواة المرأة بالرجل في جميع نواحي الحياة فوافقهم المنهزمون وقالوا: وهذا هو الذي ينادي به ديننا ويدعو إليه، وطعن القوم في أحكام الزَّواج والطلاق في الإسلام؛ فقامت طائفة من المنهزمين تعالجهما بالإصلاح والتَّعْدِيل، ولما عابوا الإسلام بأنه عدوٌّ لما يُسمَّى (الفنون الجميلة) استدرك هؤلاء قائلين (بل مازال الإسلام مذ كان يحتضن هذه الفنون ويحضُّ عليها ويشرف على الرَّقص والموسيقى والتَّصوير والغناء ونحت التَّمائيل..... إلخ).

ففي سبيل دفع تُهْمَةِ الجُمُود التي يلحقها الغربيُّون بالشَّريعة، رأينا هؤلاء المنهزمين ينجرفون إلى أقصى الطَّرِيق المناقض في بيان ما تنطوى عليه الشَّريعة من مرونة التَّطْبِيق؛ حتى يبلغوا بهذه المرونة حدَّ الميوعة، وانعدام الذات والمقومات؛ تلك الميوعة التي تجعلها صالحة؛ لأن تكون ذليلاً لأيِّ نظام وتبعاً للأهواء، وبذلك ينتهون إلى إلغاء وظيفة الدِّين، لأنَّهم من تقويم عوج الحياة بنصوص الشَّريعة؛ يحتالون على نصوص الشَّريعة؛ حتَّى يبرِّروا بها عوج الحياة المعاصرة.

وهكذا تنقض عرى الإسلام عُرُوَّةَ عُرُوَّةٍ حتَّى إذا لم يعد بيننا من القرآن إلا رسمه ومن الإسلام إلا اسمه كُنَّا لُفْمَةً سهلة سائغة لأعداء الإسلام وصدق علينا قول نَبِيِّنا ﷺ: «لَتَنْبَعَنَّ سَنَنٌ مِّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ شِبْرًا شِبْرًا وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ حتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ تَبِعْتُمُوهُمْ فَلَنَّا: يَا رَسُولَ اللَّهِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى قَالَ: فَمَنْ».

(1) أضواء البيان للشنقيطي 386/3

(2) (صحيح): البخاري 7320، مسلم 2669، من حديث أبي سعيد الخدري.

وعلى إثر ذلك التَّغْيِيرِ الْأَهْوَجِ فِي كُلِّ مَنَاجِي الْحَيَاةِ خَرَجَتِ الْمَرْأَةُ سَافِرَةً مُتَبَرِّجَةً فِي كَثِيرٍ مِنَ الْبِلَادِ الْعَرَبِيَّةِ وَالْإِسْلَامِيَّةِ ابْتِدَاءً بِتُرْكِيَا حَيْثُ قَامَ أَتَاتُورُكُ وَهُوَ مِنْ يَهُودِ الدُّونِمَةِ بِسَالُونِيكٍ بِالْقِضَاءِ عَلَى مَا تَبَقِيَ مِنَ الْخِلَافَةِ الْعُثْمَانِيَّةِ ثُمَّ أَكْمَلَ ذَلِكَ بِالْقِضَاءِ عَلَى كُلِّ مَظَاهِرِ الْإِسْلَامِ حَتَّى آيَا صُوفِيَا الْمَسْجِدِ الشَّهِيرِ حَوْلَهُ إِلَى مَتَحَفٍ، وَلَا تَزَالُ تَرْكِيَا الْعِلْمَانِيَّةُ تَفْرُضُ قَوَانِينَهَا الْكَافِرَةَ عَلَى الشَّعْبِ التُّرْكِيِّ الْمُسْلِمِ وَتَفْرُضُ عَلَيْهِ السَّفُورَ وَالتَّبَرُّجَ عَنُوةً.

وانتشرت الموجة من تَرْكِيَا إِلَى مِصْرٍ حَيْثُ قَامَتِ الْأَمِيرَةُ نَازِلِي صَدِيقَةُ اللَّوَرْدِ كِرُومَرِ حَاكِمِ مِصْرٍ حِينِنْدُ بِالذَّعْوَةِ إِلَى السَّفُورِ، وَكَانَ مِنَ الْمَتَرَدِّدِينَ عَلَى صَالُونِيهَا الْفَخْمِ قَاسِمِ أَمِينٍ فَدَفَعْتَهُ إِلَى أَنْ يَكْتُبَ كِتَابَهُ الدَّاعِي فِيهِ إِلَى نَبْذِ الْحِجَابِ وَإِلَى خُرُوجِ الْمَرْأَةِ، وَأَقَامَ الْإِسْتِعْمَارَ الْبَرِيطَانِيَّ وَأَذْنَابَهُ ضِجَّةً كُبْرَى لِهَذَا الْكِتَابِ، وَحَاوَلُوا اسْتِغْلَالَهُ أَبْشَعَ اسْتِغْلَالًا، وَرَوَّجُوا لَهُ أَعْظَمَ تَرْوِيحٍ حَتَّى أُدْرِكَ قَاسِمِ أَمِينٍ نَفْسَهُ خَطُورَةَ مَا دُعِيَ إِلَيْهِ فَحَاوَلَ جَاهِدًا أَنْ يُوَقِفَ هَذَا التِّيَّارَ فَلَمْ يَفْلَحْ؛ لِأَنَّ الْإِسْتِعْمَارَ وَتِلْمِيزَهُ وَأَجْهَزَةَ إِعْلَامِهِ تَجَاهَلَتِ كُلَّ مَا قَالَهُ قَاسِمِ أَمِينٍ عِنْدَمَا نَدِمَ عَلَى دَعْوَتِهِ الْمَرْغُومَةِ إِلَى تَحْرِيرِ الْمَرْأَةِ، وَقَدْ قَالَ قَاسِمِ أَمِينٍ قَبْلَ وَفَاتِهِ بَعَامٍ وَنِصْفٍ مَا يَلِي (1): "لَقَدْ كُنْتُ أَدْعُو الْمِصْرِيِّينَ قَبْلَ الْآنِ إِلَى اقْتِفَاءِ أَثَرِ التُّرْكِ بَلِ الْإِفْرَنْجِ فِي تَحْرِيرِ نِسَائِهِمْ، وَغَالِيَتِ فِي هَذَا الْمَعْنَى حَتَّى دَعَوْتُهُمْ إِلَى تَمْزِيقِ ذَلِكَ الْحِجَابِ، وَإِلَى اشْتِرَاكِ النِّسَاءِ فِي كُلِّ أَعْمَالِهِمْ وَمَادِيهِمْ وَوَلَائِمِهِمْ، وَلَكِنِّي أُدْرِكُ الْآنَ خَطَرَ هَذِهِ الدَّعْوَةِ بِمَا اخْتَبَرْتَهُ مِنْ أَخْلَاقِ النَّاسِ، فَلَقَدْ تَتَبَعْتُ خَطَوَاتِ النِّسَاءِ فِي كَثِيرٍ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَاصِمَةِ وَالْإِسْكَندَرِيَّةِ؛ لِأَعْرِفَ دَرَجَةَ احْتِرَامِ النَّاسِ لِهِنَّ، وَمَاذَا يَكُونُ شَأْنُهُمْ مَعَهُنَّ إِذَا خَرَجْنَ حَاسِرَاتٍ فَرَأَيْتُ مِنْ فِسَادِ أَخْلَاقِ الرِّجَالِ بِكُلِّ أَسْفٍ مَا حَمَدَتِ اللَّهُ عَلَى مَا خَذَلَ مِنْ دَعْوَتِي وَاسْتَنْفَرِ النَّاسَ إِلَى مُعَارَضَتِي".

قال الأستاذ محمد فريد وجدي (2): "إن دعوة قاسم أمين أحدثت تدهورًا سريعًا في الآداب العامة وأحدثت انتشارًا مفرغًا لمبدأ العزوبة، وأصبحت ساحات المحاكم غاصّة بقضايا هنك الأعراض وهروب الشابات من دور أهلهن".

ولم ينفذ قاسم أمين ندمه فقد انتشرت دعوته رغمًا عنه بواسطة الاستعمار الغربي وأجهزة أعلامه الضخمة، والجدير بالذكر أن زوجة قاسم أمين لم تترك نقابها ولم تتنازل عن حجابها فقد كانت امرأة فاضلة، وكتبت تعارض دعوة زوجها وخطورتها، ولكن سبق السيف العذل، وأطبقت أجهزة الإعلام ستار الصمت الكثيف على مواقف قاسم أمين الأخيرة وعلى مواقف زوجته ولم يعرف الناس إلا دعوة قاسم أمين لتحرير المرأة، التي رفضها قاسم أمين نفسه في أخريات حياته.

وأقام الاستعمار البريطاني في مصر داعيات لتحرير المرأة كما يزعمن وأولهنَّ

(1) عودة الحجاب للشيخ/ محمد إسماعيل المقدم.

(2) نفس المصدر السابق.

وأشهرهن هدى شعراوي، التي تُسمّى باسمها الشوارع والميادين في مصر ووالدها محمد سلطان كان أحد الذين خانوا الثورة العربية وتحولوا إلى صفّ الإنجليز وهو الذي خذل البدو عن عرابي ودفع لهم الرُشًا والأموال التي تلقّاها من الإنجليز، ودخل محمّد سلطان القاهرة مع القوات الإنجليزيّة وأنعم عليه الإنجليز بلقب سير وأعطوه نيشان ميشيل وسانت جورج كما أعطاه الخديوي النيشان المجيدي الرّفيع وقلّده له بنفسه.

وزوجها والدها لعلّي شعراوي باشا وهو أحد الخونة الذين كانت تعتمد عليهم بريطانيا في تثبيت استعمارها لمصر، وتركت اسم أبيها وتسمت باسم زوجها كما تفعل الغربيّات.

ونتيجة لصلات والدها وزوجها بالمجتمعات الغربيّة اتّصلاً وثيقاً فقد تأثرت بذلك ودفعتها الجمعيات الماسونيّة التي اشتركت فيها إلى أن تتزعم حركة تحرير المرأة، وكانت امرأة ذكيّة طموحة وثرية، وتنطلع إلى منافسة صفيّة زوجة سعد زغول التي كانت تُسمّى أمّ المصريين في زعامتها، فما كان من الاستعمار البريطانيّ إلا أن هيأ لها وسائل الرّعاية بدعوته إلى تحرير المرأة.

وكان من نتيجة هذه الدّعوات أن خرجت المرأة في مصر ثمّ تبعتها بعد ذلك كثير من الدول العربيّة، واختلط الرّجال بالنساء في المدارس والجامعات، ولم يبق مكان لم تختلط فيه النساء بالرجال وكان من نتيجة ذلك ما قالته الدكتورة بنت الشاطي⁽¹⁾: "إن المرأة دفعت ضريبة فادحة ثمناً للتطوّر، ويكفي أن أشير في إيجاز إلى الخطأ الأكبر الذي شوّه نهضتنا، وأعني أنه انحراف المرأة الجديدة عن طريقها الطّبيعيّ وترفّعها عن التّفرّع لما نسميه: خدمة اليّوت وتربية الأولاد، ونحن نرى البيوت أصبحت مقفرة منهنّ، أما الأبناء فتركوا للخدم، وقد نشأ هذا الانحراف الضّال؛ نتيجة لخطأ كبير في فهم روح النّهضة، وبلغ من سوء ما وصلت إليه أن نادى مناديات بحذف نون النّسوة وتاء التّأنيث في اللغة، كأنّما الأنوثة نقص ومذلة وعار وأهدر الاعتراف بالأمومة كعمل من الأعمال الأصليّة لنا حتّى سمعنا من يسأل: كيف تعيش أمة برئة معطلة؟! يقصد بالرّئة المعطّلة هؤلاء الباقيات في بيوتهنّ يرين الأولاد، وزعموا أن المرأة تستطيع أن تجمع بين عملها في البيت ووظيفتها في الخارج".

شُبُهَاتٌ حَوْلَ الْمَرْأَةِ فِي الْإِسْلَامِ

لكي ينجح أعداء الإسلام في مخططاتهم ويُخرِّجُوا المرأةَ من مَكْمَنِهَا وينشُرُوا الشُّهُوتَ فِي الْأَرْضِ لَا بُدَّ لَهُمْ مِنْ مَنْهَجٍ يَسِيرُونَ عَلَيْهِ؛ وَهُوَ مَنْهَجُ الشُّبُهَاتِ.

فحاولُوا أَنْ يَوْقِعُوا الشَّقَاقَ بَيْنَ شَطْرِي الْمَجْتَمَعِ -الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ- لِنَقُومِ الْعِلَاقَةَ بَيْنَهُمَا عَلَى الرَّيْبَةِ وَالشُّكِّ وَالتَّرْبُصِّ، بَدَلًا مِنْ ذَلِكَ الْمَسْتَوَى الْكَرِيمِ مِنَ السَّكَنِ، وَالْمَوَدَّةِ، وَالتَّرَاحُمِ.

فماذا فعلُوا؟

شُبُهَاتُ الْمَغْرُضِينَ

صَوَّرَ أَعْدَاءُ الْإِسْلَامِ لِلْمَرْأَةِ أَنَّ الْإِسْلَامَ يَرِيدُهَا فِي الْبَيْتِ سَجِينَةً، وَأَنَّ سَجَانَهَا الْغَلِيظَ هُوَ الرَّجُلُ، الَّذِي يُمْسِكُ بِالْمِفْتَاحِ يَتَحَكَّمُ فِيهِ كَيْفَ يَشَاءُ، إِنْ شَاءَ سَمَحَ بِالنُّورِ أَوْ سَمَحَ بِالْهَوَاءِ، وَإِنْ لَمْ يَشَأْ لَمْ يَسْمَحْ! وَرَاحَتْ حِكَايَاتُ الْحَرِيمِ يَرِدُّهَا الْمُبَشِّرُونَ وَالْمُسْتَشْرِقُونَ وَتَلَامِيذُ هَؤُلَاءِ وَأَوْلَادِكُمْ!

ثُمَّ أَثَارُوا الشُّبُهَاتَ حَوْلَ الطَّلَاقِ فِي الْإِسْلَامِ وَتَعَدَّدَ الزَّوْجَاتُ فِي الْإِسْلَامِ، وَمِيرَاثُ الْمَرْأَةِ فِي الْإِسْلَامِ.

حَتَّى دَفَعُوا بَعْضَ الْجَاهِلِينَ وَالْعَمَلَاءِ وَأَصْحَابِ الْأَهْوَاءِ الدَّنِيئَةِ إِلَى الْمَنَادَةِ ثُمَّ التَّطْبِيقِ فِي هَذِهِ الْمَجَالَاتِ بِمَا يَقُولُونَ وَعَلَى غَيْرِ مَا أَمَرَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، حَيْثُ اقْتَضَتْ الْحِكْمَةُ الْإِلَهِيَّةُ أَنْ يَكُونَ تَوَازُنُ الْمَجْتَمَعِ وَاسْتِمْرَارُ نَمُوهِ الطَّبِيعِيِّ؛ لِكَيْ يُوَدِيَ وَظِيفَتُهُ عَلَى أَكْمَلِ وَجْهِهِ بِإِدْرَاكِ التَّرَابِطِ الْوِظِيفِيِّ لِلرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ دَاخِلَ الْمَجْتَمَعِ الْوَاحِدِ، بَلْ وَعَلَى مَسْتَوَى الْبِشْرِيَّةِ جَمْعًا، حَيْثُ يَكْمَلُ كُلُّ مَنَّهُمَا الْآخَرَ بِأَدَاءِ وَظِيفَتِهِ الْمُنَاطَةِ بِهِ وَالتِّي تَقْبَلُهَا طَبِيعَةُ كُلِّ مَنَّهُمَا.

وَعَرَفَتْ بَعْضُ الْبِلَادِ الْإِسْلَامِيَّةِ مَا يُسَمَّى قَوَانِينِ الْأَحْوَالِ الشَّخْصِيَّةِ تَقِيدُ الطَّلَاقَ وَتَحُدُّ مِنْ تَعَدُّدِ الزَّوْجَاتِ وَتَسَاوِي فِي الْإِرْثِ بَيْنَ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ، وَذَلِكَ عَلَى عَكْسِ الطَّبِيعَةِ الْإِنْسَانِيَّةِ وَسُنَنِهَا، كَأَنَّهُمْ أَرْحَمُ بِهَا مِنْ اللَّهِ، أَوْ كَأَنَّهُمْ أَعْلَمُ بِهِ وَبِهَا مِنْ اللَّهِ، وَاللَّهُ يُسَائِلُهُمْ وَأَمْثَالَهُمْ: {أَنْتُمْ أَعْلَمُ أَمِ اللَّهُ} [البقرة: 140] وَاسْتَجَابَ هَؤُلَاءِ وَأَوْلَادُكُمْ مَرَّةً أُخْرَى؛ لِكَيْدِ الْأَعْدَاءِ فَقَذَفُوا بِالْمَرْأَةِ بَعِيدًا عَنْ بَيْتِهَا، لَتَضْرِبَ فِي كُلِّ مِيدَانٍ، وَنَلْتَقِثَ كُلَّ الْأَسْوَارِ، حَتَّى مَا يَصَادِمُ فَطْرَتَهَا وَيَخْدَشُ حَيَاءَهَا وَأَثُوتِهَا، كُلَّ ذَلِكَ تَحْتَ دَعْوَى "الْمَسَاوَاةِ الْمَطْلُوقَةِ" مَعَ أَنَّ التَّسْوِيَةَ كَذَلِكَ ظَلَمٌ وَعَدْوَانٌ، وَلَقَدْ ظَهَرَتْ فِي مَقَابِلِ ذَلِكَ مَقَاوِمَةٌ لِهَذِهِ الْأَفْكَارِ وَالتِّي بَدَأَتْ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ تَظْهَرُ بَيْنَ هَذِهِ الْأَوْسَاطِ الضَّآلَّةِ، وَبَدَأَتْ الدَّعْوَاتُ؛ لِرَفْعِ هَذَا الظُّلْمِ وَالْمَغَالِطَةِ، وَالْأَدْلَةُ عَلَى ذَلِكَ كَثِيرَةٌ وَمَتَعَدِّدَةٌ، حَيْثُ ظَهَرَ فِي أَمْرِيكَا جَمْعِيَّاتٌ وَتَجْمُعاتٌ مَتَعَدِّدَةٌ، مِنْهَا مَا يَرْفُضُ عَمَلَ الْمَرْأَةِ مَطْلُوقًا، وَمِنْهَا مَا يَقُومُ بِالْمَحَارَبَةِ السِّيَاسِيَّةِ لِمَبْدَأِ الْمَسَاوَاةِ الْمَطْلُوقَةِ بَيْنَ

الرجل والمرأة، ومنها من يقوم بدورات وبرامج إعلامية تركّز على أنّ كثيرًا من التفكّك الأسريّ والإجرام ومصائب الصّغار والأطفال قد أسهمت فيه مثل هذه النظريّات.

تَرْكِيبُ الْمَرْأَةِ الْجَسَدِيِّ

"أثبتت الدِّراسات الطَّبِيبَةُ أَنَّ كِيَانَ الْمَرْأَةِ النَّفْسِيَّ وَالْجَسَدِيَّ قَدْ خَلَقَهُ اللهُ -تَعَالَى- عَلَى هَيْئَةٍ تَخَالَفُ تَكْوِينَ الرَّجُلِ، وَقَدْ بَنَى جِسْمَ الْمَرْأَةِ؛ لِيَتَلَاءَمَ مَعَ وَظِيفَةِ الْأُمُومَةِ مُلَاعَمَةً كَامِلَةً، كَمَا أَنَّ نَفْسِيَّتَهَا قَدْ هُبِّنَتْ؛ لِتَكُونَ رَبَّةً أَسْرَةً وَسَيِّدَةً الْبَيْتِ.

فَهِيكَلُ الْمَرْأَةِ الْجَسَدِيِّ يَخْتَلِفُ عَنِ هَيْكَلِ الرَّجُلِ، بَلْ إِنَّ كُلَّ خَلِيَّةٍ مِنْ خَلَايَا جِسْمِ الْمَرْأَةِ تَخْتَلِفُ فِي خِصَائِصِهَا وَتَرْكِيبِهَا عَنِ خَلَايَا الرَّجُلِ، وَإِذَا دَقَقْنَا النَّظْرَ فِي الْمَجْهَرِ لَهَا لَنَّا أَنَّ نَجْدَ الْفُرُوقِ وَاضِحَةٌ بَيْنَ خَلِيَّةِ الرَّجُلِ وَخَلِيَّةِ الْمَرْأَةِ.

وَإِذَا نَظَرْنَا فَقَطْ إِلَى مَا يَعْتَرِي الْمَرْأَةَ فِي الْحَيْضِ وَالْحَمْلِ وَالْوِلَادَةِ لَعَرَفْنَا أَنَّ خُرُوجَهَا إِلَى مَجَالِ الْعَمَلِ إِنَّمَا هُوَ تَعْطِيلٌ لِلْعَمَلِ ذَاتِهِ، كَمَا أَنَّهُ مُصَادِمٌ لِفَطْرَتِهَا وَتَكْوِينِهَا الْبِيُولُوجِيِّ الَّذِي لَا مَدْوُوحَةَ عَنْهُ"⁽¹⁾.

المحيض

إِنَّ أُنثَى الْإِنْسَانَ، وَالنَّدَبِيَّاتِ الْعَلِيَا مِثْلَ الْقَرْدَةِ وَالْأُورَانِجِ وَالشَّمْبَانِزِيِّ هِيَ الَّتِي تَحِيضُ وَلَهَا دَوْرَةٌ رَحْمِيَّةٌ كَامِلَةٌ، أَمَّا بَقِيَّةُ الْحَيَوَانَاتِ فَلَا تَحِيضُ إِثْنَاهَا.

وَالنَّشَاطُ الْجِنْسِيُّ لِلْإِنْسَانِ مُتَّصِلٌ عَلَى مَدَارِ الْعَامِ، فَتَفْرُزُ الْمَرْأَةُ بُوَيْضَةً مَرَّةً فِي كُلِّ شَهْرٍ مِّنْذُ الْبُلُوغِ إِلَى سِنِّ الْيَأْسِ، أَي: خِلَالَ مَا يَزِيدُ عَنِ ثَلَاثِينَ عَامًا كَامِلَةً، وَهِيَ طَوَالُ هَذِهِ الْمُدَّةِ مُعْرَضَةٌ لِلْحَيْضِ فِي كُلِّ شَهْرٍ إِلَّا إِذَا وَقَعَ الْحَمْلُ وَتَعَرَّضَتِ الْمَرْأَةُ فِي أَثْنَاءِ الْحَيْضِ لِآلَامٍ وَمَعَانَاتٍ نَلْخِصُهَا فِيمَا يَلِي:

1. تصاب أكثر النساء بالآلام وأوجاع في أسفل الظهر وأسفل البطن.
2. تصاب كثير من النساء بحالة من الكآبة والضيق أثناء الحيض وخاصة عند بدايته.
3. تصاب بعض النساء بالصداع النِّصْفِيَّ (الشقيقة) قرب بداية الحيض، وتكون الآلام مبرحة وتصحبها زغلة في الرؤية وقيء.
4. تقل الرغبة الجنسيَّة لدى المرأة وخاصة عند بداية الحيض، وتميل كثير من النساء في فترة الحيض إلى العزلة والسكينة.
5. فقر الدم (الأنيميا) الذي ينتج عن التزيف الشهري إذ تفقد المرأة كمية من الدم في أثناء حيضها.
6. تنخفض درجة حرارة المرأة أثناء الحيض بدرجة مئوية كاملة.

(1) عمل المرأة في الميزان - محمد علي البار.

7. تصاب العُدَد الصَّمَاء بالتغيُّر أثناء الحيض فتقل إفرازاتها الحيويَّة الهامة للجسم.

8. نتيجة للعوامل السَّابِقة تنخفض درجة حرارة الجسم ويبطئ النبض وينخفض ضغط الدم وتصاب كثير من النساء بالشُّعور بالدوخة والكسل والفتور.

ومن المعلوم أن الأعمال المجهدة والخروج خارج المنزل ومواجهة صعاب الحياة تحتاج إلى أعلى قدر من القوَّة والنَّشاط والطَّاقة، فكيف يتأتى للمرأة ذلك وهي تواجه كل شهر هذه التغيرات الفيسيولوجيَّة الطبيعيَّة التي تجعلها شبه مريضة، وفي أدنى حالاتها الجسديَّة والفكريَّة.

ولو أصيب رجلٌ بنزفٍ يفقد فيه ربع لتر من دمه لؤلؤل ودعًا بالويل والثُّبور وعظائم الأمور وطلب إجازة من عمله، فكيف بالمسكينة التي تنزف كل شهر ولا يتلفت إليها أحد.

وانظر إلى آثار رحمة الله بالمرأة، كيف خفف عنها واجباتها أثناء الحيض فأعفاها من الصَّلَاة ولم يطالبها بقضائها، وأعفاها من الصَّوم وطلبها القضاء في أيام آخر وأعفاها من الاتصال جنسيًا بزوجها وأخبرها وأخبر زوجها بأن الحيض أدى وطلب منهما أن يعتزل كل منهما الآخر في الحيض، قال تعالى: {وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَىٰ فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ} [البقرة:222].

الحمل

لا تكاد الفتاة تنزَّوج حتى تنتظر اليوم الذي تحمل فيه بفارغ الصبر وتكاد تطير فرحًا عندما تعلم بأنها حاملٌ لأوَّل مرَّة ومع هذه السَّعادة الغامرة تبدأ الآلام والأوجاع والوهن.

{وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهَنًا أَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَالَهُ فِي سَامِيٍّ أَنْ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ} [لقمان:14].

{وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا} [الأحاف:15].

ينقلب كيان المرأة أثناء الحمل ويبدأ الحمل بالغثيان والقيء، وكثيرًا ما يكون ذلك شديدًا وخاصة في الأشهر الأولى من الحمل، وتعطي الأم جنينها كل ما يحتاج إليه من مواد غذائية مهضومة جاهزة حتى ولو كانت هي في أشد الحاجة إليها، بل إن الأمر أبعد من ذلك، فإن الجنين يحصل على حاجاته من دم الأم ولو اضطرت الأم المسكينة أن تعطيه ما يحتاج إليه من عظامها؛ حتى لتصاب بلين العظام وتسوس الأسنان من جراء سحب الجنين للكالسيوم وفيتامين (د) من دم الأم وعظامها.

كما أن معظم الأمهات يصبن بفقر الدم أثناء الحمل وخاصة في النصف الثاني من مُدَّة

الحمل؛ وذلك لانتقال المواد الهامة لصنع الدم من الأم إلى الجنين وسحبها من أماكن خزنها في جسم الأم، وفقر الدم (الأنيميا) ينهك الأم وإذا زادت درجته فإنه يؤدي إلى هبوط القلب.

ليس هذا فحسب ولكن الجنين يسحب كل ما يحتاج إليه من مواد لبناء جسمه ونموه حتى ولو ترك الأم شبحاً هزلياً، يعاني من لين العظام ونقص الفيتامينات في الدم، وهي تفعل ذلك راضية مختارة، كما تقوم الأم بأخذ جميع المواد السامة التي يفرزها جسم الجنين وتطردها بدلاً عنه.

ولا تكفي الأم بكل هذا بل تعطي جنينها مواد المناعة ضد الأمراض وتمنع عنه المشيمة كل ما يضره من مواد موجودة في دم الأم ولا تسمح لها بالمرور إلى الجنين كما إنَّها تصد عنه دخول الميكروبات إلا فيما ندر.

وفي الحمل يتحمل القلب أضعافاً ضعافاً ما يتحملهُ قُبَيْلَ الحمل، فإنَّ عليه أن يقوم بدورتين دمويتين كاملتين: دورة للأُمِّ وأُخْرَى للجنين، ويتحمل تبعات هاتين الدورتين، وتزداد كمية الدم التي يضخها قلب الأم إلى ما يزيد عن ضعفي ما يضخه يومياً.

وتزداد سرعة القلب ونبضاته، ويكبر حجمه قليلاً، وبامتلاء البطن ونمو الجنين يضغط الحجاب الحاجز على القلب والرئتين فيصبح التنفس أكثر صعوبة وتشكو الحامل من ضيق التنفس والنهجان وخاصةً عندما تستلقي على ظهرها.

ويضغط الرحم على الأوردة العائدة من الساقين فتمتلئ هذه الأخيرة بالدماء وتنتفخ مسببة دوالي الساقين، كما تتورم القدمان قليلاً في أواخر الحمل.

ويصاب الجهاز الهضمي من أول الحمل فيكثر القيء وقلة الشهية والغثيان، ثم بعد ذلك تزداد الحرقلة والذع والتهابات المعدة، كما تصاب الحامل في العادة بالإمساك وتضطرب الغدد الصماء في وظائفها، وتصاب بعض النساء بتورم الغدد الدرقية أثناء الحمل نتيجة نقص اليود.

وفي كثير من الأحيان يضاف إلى هذه المتاعب التهابات المجاري البولية التي تزداد زيادة كبيرة أثناء الحمل؛ مما يؤدي إلى فقدان البروتين (الزلال) من البول وتورم الأرجل والأقدام والوجه وارتفاع ضغط الدم، هذا الأخير يعتبر أهم عامل في حدوث حالات تسمم الحمل الخطيرة.

كُلُّ هذه التغيرات وأكثر منها تحصل في الحمل الطبيعي ناهيك عن حمل التوائم ومضاعفاته والحمل خارج الرحم وخطورته على حياة الأم.

ولا تعاني الأم من كل هذه المصاعب الجسدية فحسب ولكن حالتها النفسية كذلك تضطرب أيما اضطراب فهي بين الخوف والرجاء، الخوف من الحمل ومصاعبه والولادة ومتاعبها والرجاء والفرح بالمولود الجديد، وتضطرب نفسياتها وتصاب في كثير من الأحيان بالقلق والكآبة، وتقلب المزاج.

فقل لي: بالله عليك هل يمكن أن تحاط بجوٍ من الحنان في المصنع أو المتجر أو في

المكتب، وصاحب العمل لا تهمة حالتها الفيسبولوجية ولا يعرف حاجتها البيولوجية إلى الحنان، إنه يعرف فقط أن عليها أن تؤدي عملاً تأخذ مقابله راتباً مهما كانت ظروفها.

وليس هو مسئولاً عن حملها، وحتى لو كان هو المسئول عن حملها فإنه لا يهتم لذلك في الغالب، كما أنه لم يكن مسئول عن حالتها أثناء الحيض.

لا شك أن حالة الحيض المتكررة وحالات الحمل والولادة تتناقض ومصالحة العمل.

وخروجها إلى العمل؛ لتنافس الرجال يصادم الفطرة، ويسبب زيادة ملحوظة في أمراض الحيض، كما يسبب زيادة ملحوظة في مضاعفات الحمل والولادة، ودائمًا ما ينصح الأطباء الحوامل بالراحة واجتناب الإرهاق الجسدي والنفسي، كما ينصحون زوج الحامل وأفراد أسرته بأن يخففوا عنها ما استطاعوا وأن يعاملوها بالرّفق والحنان وأن يحتملوا ما قد يبدر منها من جفاء أو سوء معاملة أو غلظة، أو سوء خلق على غير عادتها وطبيعتها.

فهي في وهن من أول الحمل إلى آخره، وهي في آلام وأوجاع ومصاعب وأوصاب من أول حمله إلى أن تضعه، ثم تواجه بعد ذلك مشقة الرضاعة ومشقة التربية أفلا تكون بعد هذا كله جديرة بالتكريم والتوقير والاحترام، وتوفير التفرج الكامل لها؛ لتؤدي هذه الوظائف العظيمة المنوطة بها.

إنه الجهل المحض والكفر المقيت لدور الأم العظيم حينما يطلب منها أن تخرج من بيتها لتنافس الرجال بالمناكب والأقدام.

الولادة

إن الأم الطلق تفوق أي ألم آخر، ومع هذا فلا تكاد المرأة تنتهي من ولادة حتى تستعدّ لولادة أخرى، ولا يكاد الطفل يخرج إلى الدنيا ويلامس جسمه جسمها حتى يفتر ثغرها عن ابتسامة متعبة وهي تعطيه أول رضة له من ثديها.

وفي الماضي كانت الولادة عملية شديدة الخطورة وتنتهي كثير من حالاتها بوفاة الأم أو وفاة الجنين أو وفاتيهما معاً.

كما كانت حمى النفاس منتشرة بين الوالدات، والحمد لله فقد أمكن في العصور الحديثة خفض مضاعفات الولادة على الأم والجنين ولكن الطب لم يتمكن ولن يتمكن من إزالة جميع مخاطر الولادة، ولا تزال مجموعة من النساء يلدن بالعملية القيصرية، ومجموعة أخرى يلدن بالجفت، كما أن مجموعة قليلة تفقد حياتها أثناء الولادة أو بسبب حمى النفاس أو تمرق الرحم.

أما الأمراض المزمنة الناتجة عن الحمل والولادة فلا تزال رغم التقدم الطبي الهائل ليست بالقليلة، وأهمها أمراض الكلى وضغط الدم وأمراض القلب وأمراض الجهاز التناسلي وأمراض الكبد، كما أن الأمراض النفسية وحالات الكآبة تكثر أثناء الحمل وفي فترة النفاس.

النفاس

تبقى الأم في فترة النَّفَاسِ أشبه بالمریضة، وتعاني من الإرهاق بعد المجهود الشاق الذي بذلته أثناء الحمل والولادة.

ومن رحمة الله أن الرَّحْمَ الذي كان يملأ تجويف البطن من عظم العانة إلى القص ينزل مباشرة بعد الولادة إلى مستوى السُّرَّةِ وينخفض مستواه تدريجياً بمعدّل سنتيمترين يومياً، وفي خلال ستّة أسابيع يعود أدراجه إلى ما كان عليه قبل الحمل.

ولك أن تتخيّل حالة الرَّحْمِ في نهاية الحمل وهو يتّسع لأكثر من سبعة آلاف ملي لتر ليعود بعد نهاية النفاس إلى عضو لا يتّسع لأكثر من ميليلترين فقط، كما أن وزنه عند نهاية الحمل بمحتوياته تبلغ ستة آلاف جرام.

أما في نهاية فترة النَّفَاسِ فيعود الرَّحْمُ إلى وزنه الطبيعيّ وهو خمسون جراماً وتعاني النفساء من صعوبة أثناء التبوّل وخاصة في الأيام الأولى عقب الولادة نتيجة لتسلّخات جدار المهبل وفتحة الفرج ومجرى البول أثناء الولادة، ولكن سرعان ما تزول هذه الآلام.

وتنصح النَّفَسَاءُ بعدم الإجهاد؛ لأنّ عضلة القلب لا تتحمّل أيّ مجهود شديد، ولكن ليس معنى ذلك أن لا تتحرّك النَّفَسَاءُ بل إن حركتها الخفيفة مطلوبة لتنشيط الدّورة الدّمويّة وخاصة في السّاقين، ولكن الإجهاد ضارٌّ بالأُم، وقد تحصل حالات هبوط مفاجئ نتيجة استعجال الأم في الحركة الشديدة.

الرّضاعة

قرّر الإسلام حقّ الطّفل المولود في الرّضاعة فقال تعالى: {وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنَمِّمَ الرّضَاعَةَ} [البقرة:233].

ففي هذه الآية الكريمة يقرّر المولى تعالى حقّ الطّفل في الرضاعة.

وبعد مضي أربعة عشر قرناً من نزول هذه الآية الكريمة فإنّ العلم لم يعرف فوائد الرّضاعة الطبيعيّة للطفل والأم إلا الآن، ونوجزها هنا فيما يلي:

فوائد الرضاعة للوليد

1. لبن الأم مُعَقَّمٌ جاهزٌ بسبب وجود مواد مضادّة للميكروبات، فتقلُّ بذلك النزلات المعويّة المتكرّرة والالتهابات التي تصيب الأطفال الذين يرضعون من القارورة.
2. لبن الأم لا يماثله أي لبن آخر حيث يتغيّر تركيبه يوماً بعد يوم؛ لِيَفِيَّ بحاجات الطّفل منذ ولادته وحتى يكبر إلى سنّ الفطام.
3. يحتوي لبن الأم على كمية كافية من البروتين والسُّكَّرِ وينسب تناسب الطّفل تمامًا، كما أن نوعية البروتينات والسُّكَّرِيَّاتِ الموجودة في لبن الأم أسهل هضمًا من تلك الموجودة في الألبان الأخرى.

4. تكثر لدى الأطفال الذين يرضعون من القارورة الوقيات المفاجئة، وهذا النوع من الوقيات لا يعرف لدى الأطفال الذين يلتزمون أثناء أمهاتهم.
5. نمو الأطفال الذين يرضعون من أمهاتهم أسرع وأكمل من أولئك الذين يرضعون من القارورة.
6. ينمو الطفل الذي يرضع من أمه نفسياً نمواً سليماً بينما تكثر الأمراض والعلل النفسية لدى أولئك الذين يرضعون من القارورة.
7. يتعرض الأطفال الذين يرضعون بواسطة القارورة إلى أمراض الحساسية الجلدية بأنواع والربو وحساسية الجهاز الهضمي والنزلات المعوية المتكررة.
فوائد الرضاعة للأم
1. الارتباط النفسي بين الأم وطفلها أثناء الرضاعة عامل مهم لنفسية الأم والطفل.
2. يعود جسم الأم إلى رشاقته وحجمه الطبيعي بسرعة إذا قامت بإرضاع وليدها.
3. يعود الرحم بسرعة إلى حجمه ووضعه الطبيعي أثناء الرضاعة.

مُدَّة الرِّضَاعَةِ

قرّر الإسلام حقّ الوليد في الرضاعة وذكر أن كمال الرضاعة حولين كاملين، قال تعالى: {وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرِّضَاعَةَ} [البقرة: 233] وقال تعالى: {وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ} [نساء: 14]، وقال في موضع آخر: {وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا} [الأحقاف: 15]، ومنها استدلل الإمام علي رضي الله عنه على أن أقلّ الحمل ستة أشهر، وهذا أيضاً ما يقرّره الطبّ اليوم.

وتطالب هيئة الصحة العالمية أن تتفرغ الأم لكلّ مولود ثلاثة أعوام كاملة لأهميّة الأم في نموه النفسي والجسديّ السليم.

وقد وجدت هيئة الصّحة العالميّة واليونسيف أن العالم الثالث يواجه أزمة حقيقية حيث أن الأمّهات اتّجهنّ نحو إقام أطفالهنّ القارورة بدلاً من الثدي، والغريب حقاً أن كلفة اللبن الصناعي لمدة أسبوع تستهلك كثيراً من راتب العامل والكاسب الوحيد هو الشركات الاحتكاريّة الغربيّة التي تكسب في كل عام ملايين الدولارات من بيع الأغذية المصنّعة للأطفال في دول العالم الثالث، أمّا الخاسران الحقيقيّان فهما: الرضيع الذي يرضع صناعياً لا مناعة فيه، والأمّ التي فقدت الكثير من رحمتها وحنانها برضيعها تحت مسمّى الحفاظ على قوام الجسد؛ حتّى لا يترهلّ ثديها.

ويحث الأطباء في كافة أصقاع الأرض الأمّهات على أن يرضعن أولادهنّ لأطول مدّة ممكنة، وفي أغلب الأحوال لا تزيد هذه المدّة عن ستة أشهر؛ نتيجة للحياة النكدّة التي يعيشها الإنسان في القرن العشرين، بل لا تزال كثير من الأمّهات يلقمن أولادهنّ

القارورة بدلاً من إقامهم أئداءهُنَّ.

والآن بعد أن رأيت الفروق الفيسيولوجيَّة والتَّشريحيَّة بين الرَّجُل والمرأة وكيف أن المرأة مضطَّرة للبقاء في البيت وخاصَّة في فترة الحمل والولادة والرَّضاعة سيتأكد لك بما لا يدع مجالاً للشَّكِّ بأن الدعوة إلى خروج المرأة إلى معترك الحياة وترك بيتها وأولادها وزوجها هي دعوة جاهليَّة وبعيدة كل البعد عمَّا تقرره علوم البيولوجيَّا والطبِّ، وهي دعوة تصادم الفطرة مصادمة واضحة، وتكون نتائجها وخيمة على الأمِّ والطفل والأب والأسرة بل والمجتمع بأسره.

اِخْتِلَافُ الْفِكْرِ بَيْنَ الْجِنْسَيْنِ

يُظَنُّ بَعْضُ الدَّاعِينَ إِلَى الْمَسَاوَةِ بَيْنَ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ أَنَّ هُنَاكَ تَمَاطُلًا فِكْرِيًّا بَيْنَ الطَّرْفَيْنِ وَأَنَّ قُدْرَاتِ الْمَرْأَةِ الْعَقْلِيَّةَ بِصِفَةِ عَامَّةٍ تَنَاطُرُ قُدْرَاتِ الرَّجُلِ، وَعَلَى ذَلِكَ يَجِبُ عَلَى الْمَرْأَةِ أَنْ تَخْرُجَ لِلْعَمَلِ وَكَتْفِهَا فِي كَتْفِ الرَّجُلِ، وَهَذَا -التَّمَاطُلُ الْفِكْرِيُّ الْمَزْعُوم- مَا أَثْبَتَتْ عَكْسَهُ الْأَبْحَاثُ وَهَدَمَتْ قَوَاعِدَهُمْ مِنْ أَسَاسِهَا، فَمَاذَا قَالَ الْعُلَمَاءُ فِي هَذَا الصِّدْدِ؟!.

المساواة على أساس التماثل الفكريّ

فضحت الأبحاث العلميّة دعوى التّماثل الفكريّ بين الجنسين حيث يقول الدكتور ريتشارد ديستا الدماغ في كتابه آخر الحدود(1): "إنّ الصبيان يفكّرون بطريقة مغايرة لتفكير البنات رغم أن هذه الحقيقة الناصعة ستصدم أنصار المرأة والدّاعين إلى المساواة التامة بين الجنسين، ولكن المساواة الاجتماعيّة في رأينا تعتمد على معرفة الفروق في كيفية السلوك ومعرفة الفروق بين مخ الفتى ومخ الفتاة.

وفي الوقت الحاضر فإنّ الفروق بين الأولاد والبنات التي لاحظها الآباء والمعلّمون والباحثون على مدار السنين تتجاهل تجاهلاً تاماً ويقدم للطلبة والطالبات منهنّجاً درّاسياً مُتَمَاتِلًا.

إنّ طُرُقَ التّدريس في المدارس الابتدائيّة تلائم البنات أكثر مما تلائم الأولاد ولذا فهنّ يعانون في هذه المرحلة، أما في المراحل التي تليها حتّى الجامعة فهي تلائم الفتیان أكثر مما تلائم الفتيات.

ويعتقد الباحثون الاجتماعيّون أنّ الاختلاف في سلوك الأولاد عن البنات راجع إلى التوجيه والتربية في البيت والمدرسة والمجتمع التي ترى أنّ الولد يجب أن يكون مقداماً كثير الحركة بل وتقبل منه أيّ سلوك عدوانيّ يهز الكتفين بينما ترى في الفتاة أنّ تكون رقيقة هادئة لطيفة.

ولكن الأبحاث العلمية تبيّن أنّ الاختلاف بين الجنسين ليس عائداً فحسب إلى النشأة والتربية وإنما يعود أيضاً إلى اختلاف التّركيب البيولوجيّ وإلى اختلاف تكوين المخ لدى الفتى عن الفتاة".

وحتى لو حاول الدّاعون إلى المساواة المطلقة بين الفتى والفتاة أن ينشئوهما على نفس المنهج حتى لتعطى لعب المسدسات وآلات الحرب للفتيات وتعطى العرائس للأولاد فإن الفروق البيولوجيّة العميقة الجذور ستفرض نفسها وتؤدي إلى السلوك المغاير بين الفتى والفتاة.

ولقد أدرك العلماء والباحثون عمق هذه الفروق فوجدوا أنّ الطّفل الرّضيع يختلف في سلوكه على حسب جنسه، فالبنات بعد ولادتها بأيّام تنتبه إلى الأصوات وخاصة صوت الأم بينما الولد لا يكثر ذلك، ولهذا فإن الرضعية يمكن إخافتها بإحداث صوت مفاجئ

(1) عمل المرأة في الميزان- محمد علي البار.

بأكثر مما يمكن إخافة أخيها.

وتقول الدراسة إن الطفلة تستطيع في الشهر الخامس أن تميّز بسهولة بين الصُّور المعهودة لديها، وتبدأ الطفلة محاولة الكلام والمناغاة من الشهر الخامس إلى الثامن بينما يفشل أخواها في التفريق بين وجه إنسان ووجه لعبة، وتبدأ الطفلة في الحديث عادة قبل أخيها، وتتمكّن من تعلّم اللغات في الغالب أكثر من أخيها.

ويظهر الأولاد تفوقًا كبيرًا على البنات في الأمور البصريّة وفي الأشياء التي تتطلب توازنًا كاملًا في الجسم، ويقوم الطفل الذكّر بالاستجابة السريعة لأي جسم متحرك أو لأي ضوء غماز كما أنه ينتبه إلى الأشكال الهندسية بسرعة أكبر من أخته وله قدرة فائقة على محاولة التعرف عليها وتفكيكها.

وفي سنّ الصبا فإن الأولاد يتوفّون إلى التّعرف على بيئاتهم وينتقلون بكثرة من مكان إلى آخر؛ لاكتشافها بينما تميل البنات إلى البقاء في أماكنهنّ.

ويستطيع الأولاد التّصرّف بمهارة أكبر في كل ما يتعلق بالأشكال الهندسية وفي كل ماله اتجاهات ثلاثية وعندما يطلب من الولد أن يكون شكلًا معينًا من ورق مقوى مثلًا فإنه يتفوق على أخته في ذلك تفوقًا كبيرًا.

وما يعتبر اكتشافًا مُذهلاً هو أن تخزين القدرات والمعلومات في الدِّماغ يختلف في الولد عنه في البنت، ففي الفتى تتجمّع القدرات الكلاميّة في مكان مختلف عن القدرات الهندسيّة والفراغية بينما هي موجودة في كلا فصّي المخ لدى الفتاة ومعنى ذلك أن دماغ الفتى أكثر تخصصًا من مخ أخته.

ولعل هذه الحقائق المكتشفة حديثًا تفسر ولو جزئيًا لماذا نرى أغلب المهندسين المعماريين من الذكّور دون الأناث؟! وقد كان أول من اكتشف هذه الحقيقة الباحث النفسي لانسدل من المعهد القومي للصحة في الولايات المتّحدة ثمّ أكّد هذه الأبحاث كثيرون منهم أساتذة علم النفس في جامعة مكماستر بكندا الدُّكتورة ساندرنا ويلسون.

ولهذا نجد أن اختبارات الذكاء تُريًا تساويًا بين الفتى والفتاة ما عدا فحصين منهما، وهما فحص ترتيب الصور والفراغات بين الأصابع إنهما يريانا تفوقًا كبيرًا في صالح الأولاد على البنات، ولهذا فإنّ فحص الذكاء في مجموعة يؤدي دائمًا إلى تفوق الأولاد على البنات.

ويقول أستاذ علم النفس في جامعة جورجيا البروفسور توراناس: "إن المساواة بين الجنسين تشكّل عقبة كأداء في القدرات الخلاقة، فالقدرات الخلاقة لدى الفتاة تحتاج إلى الحسائيّة والصفّات الأنثويّة بينما تحتاج في الفتى إلى الاستقلاليّة وصفات الرُّجولة".

وتقول الدّراسة إن أغلب الأولاد يميلون إلى كثرة الحركة وشيء من العنف بينما تميل أكثر الفتيات إلى السكينة والهدوء وقلة الحركة.

إن هذه الدّراسات إحصائيّة وتتحدّث عن الجنسين على صورة العموم ولكنها ليست شخصيّة، أي: أنّها لا تتحدّث عن هذا الشّخص أو ذاك وإنما تتحدّث عن المجموع

والصبغة الغالبة.

وإمكان أن يشدَّ فرد من هذا الجنس أو ذاك عن القاعدة أمرٌ لا يلغي القاعدة في ذاتها. وعلينا أن لا نتجاهل الحقائق العلميَّة البيولوجيَّة فنحاول أن نجعل تربية الفتى مماثلة لتربية الفتاة ودور الفتى في الحياة مماثلاً لدور الفتاة؛ لأننا فقط نرغب في ذلك، فهذا التَّفكير المبني على الرغبات يصادم الحقائق العلميَّة.

وقد أثبتت الأبحاث الطبيَّة أن دماغ الرجل أكبر من دماغ المرأة وأن التلايف الموجودة في مخ الرجل هي أكثر بكثير من تلك الموجودة في مخ المرأة.

وتقول الأبحاث أن المقدرة العقليَّة والذكاء تعتمدان إلى حدِّ كبير على حجم ووزن المخ وعدد التلايف الموجودة فيه.

فالإنسان يعتبر صاحب أكبر دماغ بين جميع الحيوانات بالمقارنة مع حجم ووزن جسمه، وتلايف مخه أكثر بكثير مما هي عليه في أي من الحيوانات الدُّنيا أو العُلَيَّا.

وقد يقال: إنَّ وزن وحجم المخ يعتمد على وزن وحجم الشخص وهذا صحيح فإن مخ الفيل أكبر من مخ الإنسان ولكن مخ الفيل بالنسبة لوزنه وحجمه ضئيل جدًّا، وأما مخ الإنسان فإنه كبير بالقياس إلى جسمه ومقارنته ببقية الحيوانات.

وحتى لو أخذنا هذه الحقيقة في الحُسبان فإن دماغ الرَّجل سيظلُّ أكبر وأثقل وأكثر تلايفاً من دماغ المرأة.

ولعل في هذا دليلاً على ما ورد في الحديث النبويِّ الشَّريف من نقصان عقل المرأة بالنسبة للرجل.

وجعل الله-سبحانه-شهادة المرأتين مساوية لشهادة رجل واحد {وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشَّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى} [البقرة:282].

هذه الفروق كلها تؤكد إعجاز الآية {وَلِلرِّجَالِ عَلَيَّهِنَّ دَرَجَةٌ} [البقرة:228]، وليست الدرجة مقتصرة فقط على التركيب البيولوجيِّ ولكنها أيضاً تشمل التركيب النفسيِّ، والقدرات العقليَّة والكلاميَّة، والفنيَّة؛ {أَوْ مَنْ يَنْشَأُ فِي الْجَلِيَّةِ وَهُوَ فِي الْخِصَامِ غَيْرَ مُبِينٍ} [الزخرف:18].

فإذا نظرت في التَّاريخ وجدت النَّابغين في كُلِّ فرع من فروع المعرفة والاختراع والحياة من الرجال لا يكاد يحصيهم مُحصِّ، بينما النابغات من النساء في أيِّ مجال من مجالات المعرفة أو الاختراع محدودات معدودات وتستطيع أن تذكر المئات من الرجال في كلِّ فنٍّ من فنون المعرفة، وفي قيادة الجيوش وفي الاختراعات وفي الصناعة وفي المال والاقتصاد، ولكنَّهُ سيعسرُّ عليك أن تعد العشرات من النساء في أيِّ فنٍّ من هذه الفنون المختلفة من المعارف الإنسانيَّة والصِّناعات والاختراعات، وتستطيع أن تعد

عشرات الأنبياء والمرسلين وهم صفوة البشر، ولكنك لا تستطيع أن تجد واحدة تتصف بصفات النبوة والرّسالة، رغم عظم بعض هؤلاء النّساء من أمّهات الأنبياء وزوجاتهم وبناتهم، فمريم العذراء سيدة النّساء في زمانها، وفاطمة الزهراء سيّدة نساء العالمين، لا يضارعهنّ أحدٌ من النّساء، ونعال الواحدة منهنّ خير من آلاف الرجال، لكن الحقيقة تبقى بعد ذلك أنه لم ترق واحدة منهنّ إلى مصاف النبوة.

وليس هذا قدحاً في المرأة، فإن أعظم العباقرة يتصاغر أمام أبسط الأمّهات، ولا يستطيع أعظم قادة الدنيا من الرجال أن يفعل ما تفعله أبسط النساء وأجهلهن، إنه لا يستطيع أن ينجب طفلاً ويحمّله في بطنه تسعة أشهر كما أنه لا يمكنه إرضاعه وتربيته مهما كان له من العبقرية والنّبوغ!

فوظيفة الأمومة لا يستطيع أن يقوم بها أيُّ رجلٍ مهما كان حظّه عظيماً من النّبوغ، ووظيفة الأمومة تتصاغر أمامها كل الوظائف الأخرى.

وركز القرآن الكريم على برّ الوالدين وحثّ عليه أيّما حثٍّ وخصّ الأمّ بزيادة ذكر؛ ليبين مزيد فضلها.

قال تعالى: {وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهَنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ} [نفسان 14]. وقال أيضاً: {وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا وَحَمَلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا} [الأحقاف 15].

وقال أيضاً: {وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبُلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أَفٍّ وَلَا تَنْهَرَهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيْتَنِي صَغِيرًا} [الإسراء 24].

رَأْيُ الْغَرْبِيِّينَ فِي عَمَلِ الْمَرْأَةِ

هذه مجموعة من أقوال بعض الغربيين في قضية عمل المرأة ونحن نذكرها؛
لأمريين(1):

الأول: لأنَّ هناك طائفة من الناس بهَرَّتُهُمْ حضارة الغرب، فسلبتْهم عقولهم، وأسرتْ أفئدتَهُمْ فأصبحوا لا يفكِّرون إلا من خلال منظور غربيِّ بحت، فنقول لهؤلاء المحسوبين على الإسلام الذين ينعقون صباح مساء بالتبجح بحضارة الغرب وعقلاء الغرب الذين ولدوا ونشأوا وماتوا في هذه الحضارة هذه صيحات النذارة والنَّدَم من حضارتهم الهابطة التي أوردتْهم الموارد ففرقت جمعهم، ومزقت شملهم، وحرمتهم الرَّاحة النفسيَّة والبدنيَّة فهل من مدَّكر؟! فكيف تطالبون أنتم بخروج المرأة المسلمة من بيتها لتزاحم الرجال؟!

الثاني: أنَّ هؤلاء جرَّبوا ويلات خروج المرأة من بيتها، وذاقوا مرارتها، وشعرُوا بخطرِها وكما قيل: السَّعيد من وُعِظَ بِغَيْرِهِ.
وَظِيفَةُ الْمَرْأَةِ الْحَقِيقِيَّةُ

يقول سامويل سمايلس وهو من أركان النهضة الإنجليزيَّة(2): "وظيفة المرأة الحقيقيَّة هي القيام بالواجبات المنزليَّة مثل ترتيب مسكنها وتربية أولادها، والاقتصاد في وسائل معيشتها، مع القيام بالاحتياجات البيئيَّة".

ويقول أوجست(3): "ينبغي أن تكون حياة المرأة بيئيَّة، وأن لا تكلف بأعمال الرجال؛ لأنَّ ذلك يقطعها عن وظيفتها الطبيعيَّة، ويفسد مواهبها الفطريَّة، وعليه فيجب على الرِّجال أن ينفقوا على النساء، دون أن ينتظروا منهنَّ عملاً مادياً".

وتقول كاتلين ليند زوجة رائد الفضاء الأميركي ديدون ليزي ليند، القائد الثَّاني للمركبة الفضائيَّة أبوللو(4): "كربَّة بيتِ فإِنِّي أقضي معظم وقتي في البيت، وكامرأة فإِنني أرى أن المرأة يجب أن تعطي كل وقتها لبيتها وزوجها وأولادها، أي: يجب أن تعطي منزلها الاهتمام الأوَّل، ويجب ألا تغادر منزلها إذا كان منزلها في حاجةٍ ماسَّةٍ لها".

وتضيف: "ولا زلت أذكر حديثاً لأحد رجال الدِّين ردًّا على سؤال: إذا كان مصير المرأة بيتها فلماذا إذن تتعلَّم؟! لقد قال يوماً لصاحبة السُّؤال: إذا علمت رجلاً فإِنَّكَ تعلِّمُ فرداً، وإذا علمت امرأة فأنْت تعلِّمُ جيلاً أو أُمَّةً، ثُمَّ تقول: وأنا

(1) رأى الغربيين في عمل المرأة- محمد بن عبد الله الهيدان.

(2) المرأة بين الفقه والقانون.

(3) نقلاً من مقال لفرید وجدی، مجلة الأزهر.

(4) رسالة إلى حواء -محمد رشيد العويد.

مسرورة جدًّا من بقائي في البيت إلى جانب زوجي وأطفالي، حتّى في الأيّام العصبية -وأقصد الأيّام التي كُنّا في حاجة فيها إلى المال- لم يطلب مني زوجي أن أعمل، وكانت فلسفته أننا نستطيع أن نوَقِّرَ احتياجاتنا الضرورية، لكننا لا نستطيع أن نربي أولادنا إذا أفلت الزّمام من بين أيدينا".

وأخيرا: "أشعر بالأسف على هؤلاء الأمّهات اللاتي يتركن أطفالهنّ ويخرجن للعمل لجمع المال، تاركين حياة الأسرة السّعيدة مع أبنائهنّ".

وقد اجتمع أعضاء الكونغرس الأمريكي؛ لمناقشة موضوع منع الأم التي لديها أطفال من الاشتغال مهما كلفها ذلك، فقال بعضهم(1): إن المرأة تستطيع أن تخدم الدولة حقًّا إذا بقيت في البيت الذي هو كيان الأسرة، وقال آخر: إن الله عندما منح المرأة ميزة إنجاب الأولاد لم يطلب منها أن تتركهم؛ لتعمل في الخارج، بل جعل مهمتها البقاء في المنزل لرعاية هؤلاء الأطفال.

واتفقوا في النهاية على السّماح للمرأة بالتّعليم؛ حتى تفيد أولادها مستقبلا أما العمل فلا.

ويقول الأمير تشارلز وليّ عهد بريطانيا في مجلة البيت السعيد(2): "إن هؤلاء النّساء اللاتي يطالبن بالمساواة مع الرجال اعتقدنَّ أنّهنَّ يُردنَّ أن يصبحن رجالا، ناسيات أن تنشئة النّسل أعظم مهمة يقمن بها، وهذا الكلام يقوله ولي عهد لإمبراطورية كبرى تشكّل قوة المرأة العاملة فيه نصف مجموع سكانها ومواطنيها".

وتقول زوجة رئيس جمهورية جنوب أفريقيا مبينة أن البيت هو المكان الطبيعي للمرأة(3): "إن هذه وظيفتنا في المجتمع، وهي وظيفة يجب أن نفخر بها؛ لأنّها تصنع رجالا ناجحين وأجبالا سويّة".

وقال جون سيمون في مجلة المجالات الفرنسية(4): "المرأة التي تشتغل خارج بيتها تؤدّي عمل عامل بسيط، ولكنها لا تؤدّي عمل امرأة".

(1) المرأة بين الفقه والقانون.

(2) مكانك تحمدي - أحمد محمد جمال.

(3) جريدة المسلمون عدد 328.

(4) رسالة إلى حواء - محمد رشيد العويد.

نَتَائِجُ خُرُوجِ الْمَرْأَةِ وَجَدْوَاهَا الْأَقْتِصَادِيَّةُ

يُؤَكِّدُ الْمَنَاصِرُونَ لَخُرُوجِ الْمَرْأَةِ دَعَاوَاهُمْ عَلَى الْجَدْوَى الْأَقْتِصَادِيَّةِ لَخُرُوجِ الْمَرْأَةِ مِنْ بَيْتِهَا وَإِسْهَامِهَا كَمَا يَزْعَمُونَ فِي رَفْعِ إِنتَاجِيَةِ الْوَطَنِ، وَيَكْثُرُونَ مِنَ السُّخْرِيَّةِ وَالتَّشْنِيعِ بِالْمَجْتَمَعَاتِ الرَّجَعِيَّةِ كَمَا يُسْمَوْنَهَا حَيْثُ تَبْقَى الْمَرْأَةُ حَبِيسَةً فِي بَيْتِهَا.

وَإِذَا بَعَدْنَا عَنْ أَسْلُوبِ الْمَهَاتِرَاتِ وَالدَّعَاوَى وَكَانَ بَحْثُنَا مَوْضُوعِيًّا فَإِنِ عَلَيْنَا أَوْلَا أَنْ نَعْرِفَ كَيْفَ خَرَجَتِ الْمَرْأَةُ الْأُورُوبِيَّةُ إِلَى مِيدَانِ الْعَمَلِ؟ وَمَا هِيَ الدَّوَاعِ لِدَٰلِكَ؟ ثُمَّ نَنْظُرُ بَعْدَ ذَلِكَ فِي الْجَدْوَى الْأَقْتِصَادِيَّةِ لَخُرُوجِ الْمَرْأَةِ مِنْ بَيْتِهَا إِلَى الْمَكْتَبِ أَوْ الْمَصْنَعِ.

الْخَلْفِيَّةُ التَّارِيخِيَّةُ لِخُرُوجِ الْمَرْأَةِ

يَعْرِفُ الْمُتَفَقِّهُونَ عُمُومًا وَالْمُؤْمِنُونَ بِنَظَرِيَّةِ التَّفْسِيرِ الْمَادِيِّ لِلتَّارِيخِ عَلَى وَجْهِ الْخُصُوصِ أَنَّ الْمَرْأَةَ الْأُورُوبِيَّةَ قَدْ خَرَجَتْ إِلَى مِيدَانِ الْعَمَلِ عِنْدَ تَكُونِ الْمَجْتَمَعَاتِ الْبُورْجُوازِيَّةِ وَالرَّأْسَمَالِيَّةِ وَأَنْهِيَارِ النِّظَامِ الْإِقْطَاعِيِّ السَّائِدِ آنَ ذَاكَ.

وَقَدْ سَاعَدَ عَلَى أَنْهِيَارِ النِّظَامِ الْإِقْطَاعِيِّ السَّائِدِ آنَ ذَاكَ فَسَادُهُ وَطَغْيَانُهُ حَيْثُ كَانَ الْإِقْطَاعِيُّ يَمْتَلِكُ الْأَرْضَ وَمِنْ عَلَيْهَا، كَمَا مَهَّدَ لِأَنْهِيَارِ هَذَا النِّظَامِ قِيَامَ الْمَلَكِيَّاتِ الْقَوِيَّةِ فِي مَخْتَلَفِ الْأَقَالِيمِ الْأُورُوبِيَّةِ، وَبَدَأَتْ مَعَالِمُ التَّغْيِيرِ الْقَوِيَّةِ تَظْهَرُ عِنْدَ اكْتِشَافِ آلَاةِ الْبَخَارِيَّةِ وَقِيَامِ الثَّوْرَةِ الصَّنَاعِيَّةِ الْكُبْرَى.

عِنْدَئِذٍ هَاجَرَ آلَافُ بِلْ مِلَايِينَ الْقُرُوبِيِّينَ وَالْفَلَاحِيْنَ مِنْ قَرَاهِمِ فَارِيْنَ مِنْ مَلَكَهْمُ الْإِقْطَاعِيِّينَ الَّذِينَ كَانُوا يَسُومُونَهُمُ الْخَسْفَ وَالْهُوَانَ إِلَى الْمَدَنِ الْكُبْرَى حَيْثُ تَلَقَّفْتَهُمُ الْمَصَانِعُ الْجَدِيدَةُ الْبَاحِثَةُ عَنِ الْعَمَالِ بِوَأَسْطَةِ السَّمَاْسِرَةِ الَّذِينَ كَانُوا يَجْلِبُونَهُمْ إِلَى الرَّأْسَمَالِيِّينَ لِقَاءِ أَجْرٍ خَاصٍ.

وَلَمْ تَكُنْ نَتِيجَةُ هُرُوبِ الْفَلَاحِيْنَ وَالْقُرُوبِيِّينَ إِلَى الْمَصَانِعِ نِعْمَةً عَلَى أَوْلَئِكَ الْبِسْطَاءِ فَقَدْ فَرَّوْا مِنْ عَذَابِ الْإِقْطَاعِيِّ الظَّالِمِ الْغَاشِمِ؛ لِيَقْعُوا فِي بَرَاثِنِ الرَّأْسَمَالِيِّ الْجَشَعِ الَّذِينَ يَعْطِيهِمُ الْفَتَاتِ مِقَابِلَ سَاعَاتِ طَوِيلَةٍ مِنَ الْعَمَلِ، كَمَا أَنَّ أَوْلَئِكَ السَّمَاْسِرَةَ يَقْتَطِعُونَ مِنْ ذَلِكَ الْفَتَاتِ عَمَلَتَهُمْ.

وَكَانَتْ حَالَةُ هَؤُلَاءِ الْعَمَالِ بِالْغَةِ السُّوءِ، فَهَمْ يَتَكَدَّسُونَ فِي أَمَاكِنَ مَدْقَعَةِ الْفَقْرِ سَيِّئَةً التَّهْوِيَّةَ بِالْغَةِ الْقَدَارَةِ، وَمَا يَنْتَلِقُونَهُ مِنَ السَّيِّدِ الْجَدِيدِ لَا يَكَادُ يَفِي بِحَاجَاتِ الطَّعَامِ الْبَسِيطَةِ، وَانْتَشَرَتْ بَيْنَهُمُ الْأَمْرَاضُ الْفَتَاكَةُ، وَخَاصَّةً السُّلُّ الرَّئُوي، الَّذِي فَتَكَ بِإِعْدَادِ كَبِيرَةٍ مِنْهُمْ، كَمَا انْتَشَرَ الطَّاعُونَ عَلَى هَيْئَةٍ وَبَاءَ فَتَاكَ عِدَّةَ مَرَاتٍ، وَبَلَغَ عِدَدُ ضَحَايَاهُ فِي أُورُوبَا فِي الْقَرْنِ الرَّابِعِ عَشَرَ أَكْثَرَ مِنْ خَمْسَةِ وَعِشْرِينَ مِلْيُونَ، كَمَا انْتَشَرَ مَرَّةً أُخْرَى فِي الْقَرْنِ الثَّامِنِ عَشَرَ، وَكَانَ اسْمُهُ يَثِيرُ الرَّعْبَ فِي الْمَدَنِ الْأُورُوبِيَّةِ وَأُطْلِقُوا عَلَيْهِ اسْمَ الْمَوْتِ الْأَسْوَدِ.

لَيْسَ هَذَا فَحْسَبٌ وَلَكِنْ هَؤُلَاءِ الْقُرُوبِيِّينَ السُّدَّجُ انْقَطَعُوا عَنْ أَسْرِهِمْ فِي الْأَرْيَافِ وَلَمْ يَسْتَطِيعُوا أَنْ يَرْسَلُوا لَهُمْ مَا يَكْفِلُ لَهُمُ الْعَيْشَ، كَمَا أَنَّهُمْ لَمْ يَسْتَطِيعُوا إِحْضَارَهُمْ؛ لِيَعِيشُوا

معهم في تلك المناطق البالغة السوء من حيث القذارة وعدم ملاءمتها للسكن.

وبقي النساء والأطفال ينتظرون أُوْبَةَ رَبِّ الأُسرة الذي ذهب إلى المدينة؛ ليعولهم ويعود لهم بالرَّغْدِ والعيش الوفير، فلا الأب عاد ولا دريهمات وصلت، وكثيرًا ما كانت الأمراض الفتاكة تغتال ربَّ الأُسرة فإن لم يقع فريسة لها، فإنه مُعَرَّضٌ للهلاك بالآلات الحديثة أو في مناجم الفحم، فإن لم يكن هذا ولا ذاك فهو حبيس فقره لا يستطيع إلا أن يدور في دولا ب الآلة تطحنه طحنًا لقاء سدِّ الرمق.

ويومًا بعد يوم اضطر النساء والأطفال القابعون في الأرياف إلى الزَّحْفِ على المدن؛ بحثًا عن لقمة العيش بأيِّ وسيلة وأيِّ ثمن.

ومرة أخرى تلتفتهم أيدي سماسرة الرأسماليين؛ ليدفعوا بهم إلى أتون المصانع وبأقلِّ من ربع أجر الرجل في بعض الأحيان.

كما راجت تجارة البغاء لعدة أسباب:

وأولها: العوز والفقر الشَّدِيد الذي حلَّ بالأسرَّ القادمة من الرِّيف والتي أصبحت دون عائل.

وثانيها: بقاء آلاف بل ملايين العمال من الرِّجال دون زوجات ولا بُدَّ من الاستجابة لنداء الغريزة الجنسيَّة، فإن لم يكن بالزَّواج فبالبغاء.

وثالثها: وجود السَّماسرة المستفيدين من هذه التجارة الرابحة.

واستفاد الرأسماليون فائدة هائلة من خروج المرأة للعمل حيث أنَّهُم استطاعوا أن يواجهوا تجمعات العمال المطالبة بالنصف ورفع الأجور، واستغلوا خروج المرأة والأطفال من بيوتهم أبشع استغلال، واضطروهم إلى العمل بأبخس الأجور وكثيرًا ما كانت المرأة تعمل بربع أجر الرجل، وحتى يومنا هذا المسمَّى بعصر التحرُّر فإن المرأة لا تزال تقنع بنصف أجر الرجل رغم الدَّعاوى العريضة عن المساواة بين المرأة والرجل.

وقد أثار استغلال المرأة والطفولة المشاعر الإنسانيَّة لدى طائفة من المفكِّرين والأدباء فتكوَّنت عندئذ الحركة الإنسانيَّة التي سعت بكلِّ ثقلها الاجتماعيِّ إلى إيقاف استغلال الرأسماليين للطبقة العاملة وعلى وجه الخصوص إلى إيقاف استغلال الطفولة، وكان من أعلام هذه المدرسة الفكرية كتاب بارزون من أمثال تشارلز ديكنز الذي فضح في قصته المشهورة دافيد كوبرفيلد بشاعة النظام الرأسمالي الذي كان يستغل الأطفال استغلالًا بشعًا؛ للعمل في مصانعه بأجر رمزي فقط.

ووجدت هذه الحركة تعاطفًا من مختلف قطاعات المجتمع، واستطاعت أن تفرض القوانين التي تمنع تشغيل الأطفال.

ولم يبق حينئذ في الميدان إلا المرأة يمتصِّ دماءها الرأسماليُّ بعد أن تحطَّم نظام الأسرة الذي كانت تتمتع فيه بالحماية والرعاية من زوجها رغم الظلم الذي كان يقع على

كاهل الأسرة بكاملها من سادتها الإقطاعيين.

ونتيجة لتحطم نظام الأسرة، وبقاء الرجل دون زوجة أو أطفال، وخروج المرأة للعمل؛ حتى تكسب لقمة عيشها وبقاءها دون زوج أو أطفال، وعدم قدرتها على تكوين أسر جديدة نتيجة للفقر المدقع والتَّمزُّق الاجتماعي الرَّهيب فإن الرغبات الجنسيَّة الطبيعيَّة لدى كل من الرجل والمرأة واجهت كبتًا شديدًا في أول الأمر وخاصة أن المعتقدات الدينية لدى العامة لم تزل قويَّة حتى ذلك العهد.

وما كان من الفلاسفة والمنظرين اليهود إلا أن قاموا بحل هذه المعضلة، واعتبار العلاقات الجنسيَّة خارج نطاق الزوج أمرًا لا غبار عليه، بل هو أمر مرغوب فيه؛ لأنه يزيل الكبت والعقد النَّفسيَّة، ولقد جاء في البروتوكول الثاني عشر من بروتوكولات حكماء صهيون: "الأدب والصحافة هي أعظم قوتين تعليميتين خطيرتين، ولقد نشرنا في كلِّ الدول الكبرى ذوات الزعامة أدبًا مريضًا قدرًا يقذي النفوس" وجاء في موضع آخر من البروتوكولات: "لا تتصوَّروا أن تصريحاتنا كلمات جوفاء، لاحظوا أن نجاح دارون وماركس ونييتشه قد رتبناه من قبل والأثر الأخلاقي لاتجاهات هذه العلوم في الفكرة الأُمِّي الجوييم -أي: غير اليهودي- سيكون واضحًا لنا على التأكيد".

وأقيم من أجل الوصول إلى هذه الغاية ثورة ثقافيَّة كبرى، اشترك فيها آلاف الكتاب والأدباء والفنانين، ومجدوا الانحدار نحو مستنقع الرذيلة، وألفت آلاف القصص وأقيمت آلاف المسرحيات والتمثيلات التي تشجع الرجال والنساء على البغاء، واعتباره عملاً بطوليًّا رائعًا، وخاصة أولئك النساء اللاتي تبرعن بفروجهن للجنود في زمن الحرب، وأقيمت لهنَّ حفلات التكريم التي كان يحضرها رئيس الدولة، كما أقيمت لهنَّ التَّمائيل.

وخلاصة القول في خروج المرأة للعمل في أوروبا أنه جاء نتيجة لمخططات الرأسماليين اليهود الذين قاموا بتحطيم نظام الأسرة، واستغلال الرجال أولاً فلما بدأ هؤلاء يتجمَّعون؛ لأخذ بعض حقوقهم لجأوا إلى استغلال النساء والأطفال الذين دفع بهم العوز والمسغبة على براثن الرأسماليين.

ومنذ خروج المرأة في أوروبا، وهي تدور في الدَّوامة الرَّهيبة تلهث وراء لقمة العيش، وتجتذب الجميلات منهن؛ لتجارة الرقيق الأبيض الذي يعتبر من أكثر المهن تنظيماً، ويقول مسيو فردينان دريفوس عضو البرلمان الفرنسي: "إنَّ حرفة البغاء لم تعد الآن عملاً شخصيًّا بل لقد أصبحت تجارة واسعة وحرفة منظمة بفضل ما تجلب وكالاتها من الأرباح" ويقول مسيو بول بيورو: "إنَّ احتراف البغاء قد أصبح في زماننا نظامًا محكم التَّركيب يجري بما شئت من التَّنظيم على أيدي الموظَّفين والعاملين المأجورين، ويخدمه ويعمل فيه أرباب القلم وناشرو الكتب والخطباء والمحاضرون والأطباء والقابلات والشركات السياحية، ويستعمل له كل جديد من فنون النشر والعرض والإعلان".

وهكذا تتسع تجارة الجنس والأفلام والقصص والخمور والمخدرات؛ لتعود بالبلابيين إلى العقول الخبيثة الماكرة التي تستخدم هذه الجيوش كلها بدهاء نادر لا يملكه في العادة

إلا اليهود.

ومن هذه الدوائر القدرة تتسع رقعة للنفوذ اليهودي الأخطبوطي؛ لتشمل رجال السياسة والفكر والأعلام، وتسيطر بالتالي على معتقدات وأفكار العامة واستمع إلى زعيم الحزب الديمقراطي الألماني يتحدث للتأكد مما قلناه في الأسطر السابقة، يقول الزعيم ببيل: "وهل الرجل والمرأة إلا نوع من الحيوان؟ وهل يكون بين أزواج الحيوانات شيء من قبيل الزَّواج، فكيف بالزَّواج الأبدي؟".

ويكتب الدكتور دريسدل قائلاً: "إن العلاقة المطلقة من غير قيد الزواج مظهر للخلق العلي؛ لأنها أدنى إلى نواميس الفطرة، ولأنها تنشأ من العواطف والأحاسيس والحب المحض مباشرة وأن الشوق والنزوع التي تتولد منه هذه العلاقة شيء عظيم القدر غالي القيمة في الأخلاق".

ويقول في موضع آخر: "الحاجة ماسة إلى اتخاذ التدابير التي تجعل الحب بغير قيد الزواج شيئاً يجلب ويكرم، ومما يسر أن سهولة الطلاق في هذا الزمان لا تزال تمحق طريق الزواج رويداً رويداً".

ويقول بول روبين الزعيم الفرنسي: "من المغانم الحقيقية أننا قد بلغنا من النجاح في مساعينا لمدة ربع القرن الماضي أنه قد أصبح ولد الزنا في منزلة أولاد الحلال، فلا يبقى بعد هذا إلا أن يكون أولادنا جميعاً من هذا النوع الأول فقط؛ حتى نستريح من هذه الموازنة بين النوعين من الأولاد".

ظهور الجنس الثالث

هناك أبحاث طبية تدل على وجود تغييرات فسيولوجية في جسم المرأة العاملة تجعلها تفقد أنوثتها تدريجياً كما أنها في نفس الوقت لا يمكن أن تصبح رجلاً، وأطلق على هذه المرأة المسترجلة اسم الجنس الثالث، تقول الدكتورة عائشة عبد الرحمن⁽¹⁾: "ولما سألتها عن سر هذا القلق مع استقرار الوضع الاجتماعي للمرأة الغربية أجابت بأن ذلك القلق لا صلة له بمتاعب الانتقال المفروضة على جيل الطليعة من نساء الشرق وإنما هو صدى شعور ببدء تطور جديد يتوقع حدوثه علماء الاجتماع والفيسيولوجيا والبيولوجي في المرأة العاملة، وذلك لما لاحظوا من تغير بطيء في كيانها لم يثر الانتباه أول الأمر ما سجلته الإحصاءات من اطراد النقص في المواليد بين العاملات، وكان المظنون أنّ هذا النقص اختياري محض وذلك لحرص المرأة العاملة على التخفف من أعباء الحمل والوضع والإرضاع تحت ضغط الحاجة والاستقرار في العمل، ولكن ظهر من استقرار الإحصاءات أن نقص المواليد للزوجات العاملات لم يكن أكثره عن اختيار بل عن عقم استعصى علاجه، وبفحص نماذج شتى منوعة من حالات العقم، اتضح أنه في الغالب لا

(1) نقلاً عن كتاب الإسلام، لسعيد حوى.

يرجع إلى عيب عضوي ظاهر، مما دعا العلماء إلى افتراض تغير طارئ على كيان الأنثى العاملة؛ نتيجة لانصرافها المادي والذهني والعصبي عن قصد أو غير قصد عن مشاغل الأمومة ودنيا حواء وتشبثها بمساواة الرجل ومشاركته في ميدان عمله.

واستند علماء الأحياء في هذا الفرض - نظرياً - إلى قانون طبيعي معروف إن الوظيفة تخلق العضو ومعناها فيما نحن فيه أن وظيفة الأمومة هي التي خلقت في حواء خصائص مميزة للأنثى لئلا يبد أن تضمر تدريجياً بانصراف المرأة عن وظيفة الأمومة واندماجها فيما نسميه عالم الرجال.

ثم تابع العلماء هذا الفرض فإذا التجارب تؤيده إلى أبعد مما كان منتظراً، وإذا بهم يعلنون في اطمئنان -مقرون بشيء من التحفظ- عن قرب ظهور جنس ثالث تضمر فيه خصائص الأنثى التي رسختها الممارسة الطويلة لوظيفة حواء.

وما يزال المهتمون بهذا الموضوع يرصدون التغيرات الطارئة على كيان الأنثى ويستقرعون في اهتمام بالغ دلالات الأرقام الإحصائية لمجالات العقم بين العاملات، والعجز عن الإرضاع لنضوب اللبن وضمور الأعضاء المخصصة لوظيفة الأمومة.

ويقول الدكتور الكسي كاريل وهو يتحدث عن تأثير خروج المرأة إلى العمل وإهمالها لوظيفتها الأساسية وهي أن تكون أمًا ومحضًا للأجيال القادمة: "لقد كانت استجابة النساء للتعديلات التي أدخلتها الحضارة الصناعية على عادات الأسلاف سريعة قاطعة إذ نقص معدل المواليد فوراً، وقد تبين أثر ذلك بوضوح، كما لمست نتائج خطيرة في الطبقات الاجتماعية وفي الأمم التي سبقت غيرها في الانتفاع بالتقدم الذي حققته -إمّا مباشرة أو بطريق غير مباشر- بتطبيق الاكتشافات العلمية، فالتعقيم الاختياري ليس جديداً في تاريخ العالم، فقد عرف في مرحلة معينة من مراحل المدنية السابقة أنه ظاهرة علمية نعرف دلالتها".

ويتحدث الدكتور كاريل عن الاختلافات بين الرجل والمرأة فيقول: "إن الاختلافات الموجودة بين الرجل والمرأة لا يأتي من الشكل الخاص للأعضاء التناسلية ومن وجود الرحم والحمل أو من طريقة التعليم، أنها ذات طبيعة أكثر أهمية من ذلك، أنها تنشأ من تكون الأنسجة ذاتها، ومن تلقح الجسم كله بمواد كيميائية محددة يفرزها المبيض، ولقد أدى الجهل بهذه الحقائق الجوهرية بالمدافعين عن الأنثى إلى الاعتقاد بأنه يجب أن يتلقى الجنسان تعليماً واحداً وأن يمنح سلطات واحدة، ومسئوليات متشابهة، والحقيقة أن المرأة تختلف اختلافاً كبيراً عن الرجل، فكل خلية من خلايا جسمها تحمل طابع جنسها والأمر نفسه صحيح بالنسبة لأعضائها وفوق كل شيء جهازها العصبي، فالقوانين الفيسيولوجية غير

قابلة لِّئِي؛ شأنها شأن قوانين الأفلاك والنجوم، فليس في الإمكان إحلال الرغبات الإنسانية محلها، ومن ثمَّ فنحن مضطرون إلى قبولها كما هي، فعلى النساء أن ينمىن أهليتهن تبعاً لطبيعتهنَّ دون أن يحاولن تقليد الذكور، فإن دورهنَّ في تقدم الحضارة أسمى من دور الرجال، فعليهن ألا يتخلين عن وظائفهن المحدودة".

إن دور الأب والأم يساهم بقدر مُتَسَاوٍ في تكوين نواة البويضة الملقحة التي تولد كل خلية من خلايا الجسم الجديد، ولكن الأم تهب علاوة على نصف المادة المنوية كل البروتوبلازم المحيط بالنواة، وهكذا تلعب دوراً أهم من دور الأب في تكوين الجنين.

إن دور الرجل في التناسل قصير الأمد، أما دور المرأة فيطول إلى تسعة أشهر، وفي خلال هذه الفترة يغذى الجنين بمواد كيميائية ترشح من دم الأم من خلال أغشية المشيمة.

إن أهمية ووظيفة الحمل والوضع بالنسبة للأم لم تفهم حتى الآن إلى درجة كافية، مع أن هذه الوظيفة لازمة؛ لاكتمال نمو المرأة، ومن ثمَّ فمن سخف الرأي أن نجعل المرأة تنتكر للأمومة ولذا يجب ألا تلقن الفتاة التدريب العقلي والمادي ولا أن تبتث في نفسها المطامع التي يتلقاها الفتيان وتبتث فيهم ويجب أن يبذل المربون اهتماماً شديداً للخصائص العضوية والعقلية في الذكر والأنثى ووظائفها الطبيعية، فهناك اختلافات لا تنقض بين الجنسين، ولذلك فلا مناص من أن نحسب حساب هذه الاختلافات في إنشاء عالم متمدين.

ويقول: "أليس من العجيب أن برامج تعليم البنات لا تشتمل بصفة عامة على أية دراسة مستفيضة للصغار والأطفال وصفاتهم الفسيولوجية والعقلية؟! يجب أن تعاد للمرأة وظيفتها الطبيعية التي لا تشتمل على الحمل فقط، بل أيضاً على رعاية صغارها".

ويقول ول ديوارنت(1): "واختراع موانع الحمل وذيوعها هو السبب المباشر في تغيُّر أخلاقنا فقد كان القانون الأخلاقي قديماً يقيد الصلة الجنسيَّة بالزواج؛ لأنَّ النكاح كان يُوَدِّي إلى الأبوة بحيث لا يمكن الفصل بينهما، ولم يكن الوالد مسؤولاً عن ولده إلا بطريق الزَّواج، أما اليوم فقد انحلت الرابطة بين الصلة الجنسيَّة وبين التَّنَاسُلِ وخلقت موقفاً لم يكن أبوانا يتوقَّعونَه؛ لأن جميع العلاقات بين الرجال والنساء أخذت في التغيُّر؛ نتيجة هذا العامل".

فحياة المدينة تفضي إلى كل مثبط عن الزواج في الوقت الذي تقدم فيه إلى الناس كل باعث على الصلة الجنسيَّة، وكل سبيل يسهل أداءها.

(1) نقلًا عن كتاب الحجاب لأبي الأعلى المودودي، وكذا/ (قالوا عن المرأة في الإسلام) للدكتور عماد الدين خليل.

انتشار الشذوذ الجنسي (1)

رغم وفرة النساء وسهولة العثور عليهن، ورغم شيوع الزنا لدرجة مخيفة في المجتمعات الغربية فإننا نجد كثير من الظواهر التي لا يمكن تفسيرها بسهولة، مثل انتشار حالات الاغتصاب الجنسي، وانتشار الشذوذ الجنسي وانتشار نكاح المحرمات، وانتشار الاعتداء الجنسي على العاملات والموظفات، فقد كان يقال قديماً: إن الكبت الجنسي وعدم تفريغ هذه الطاقة الضخمة يؤدي إلى هذا الشذوذ، ولكن الغربي لا يعاني من الكبت الجنسي والحرمان، ومع ذلك فإننا نرى زيادة مرعبة في الشذوذ الجنسي واكتفاء الرجال بالرجال والنساء بالنساء، ونرى زيادة مخيفة في حالات الاغتصاب، وظهرت في الفترة الأخيرة إلى السطح موضة نكاح المحرمات من الأخوات والبنات، ونكاح الابن لأمه والأخ لأخته والوالد لابنته، مما يُثير التقرُّز في أكثر الناس ولو عاً في الجريمة.

وقد بلغ من انتشار الشذوذ الجنسي في الحضارة الغربية اليوم أن قننت القوانين بإباحته واعتباره أمراً طبيعياً لا غبار عليه إذا ما كان بين بالغين بدون إكراه، وتكوّنت آلاف الجمعيات التي ترعى شؤون الشاذين جنسياً، وقد بلغ عدد هؤلاء الشاذين في الولايات المتحدة الأمريكية فحسب سبعة عشر مليوناً، وهناك معابد وكنائس في الولايات المتحدة تزوج الرجال على الرجال والنساء على النساء في احتفالات خاصة!

وقد خصصت بعض الجامعات في الولايات المتحدة منحاَ دراسية للشاذين جنسياً ومن تلك الجامعات جامعة سير جورج وليامز التي تخصص كثيراً من منحها الدراسية للمُصابين بالشذوذ الجنسي، ولا يمكن الحصول على تلك المنحة إلا إذا كان المتقدم مصاباً بالشذوذ الجنسي.

وانتشرت تلك الجمعيات في الولايات المتحدة وكندا وأوروبا انتشاراً واسعاً حتى أن أعضاء هذه الجمعيات أصبحوا من الوزراء والشخصيات البارزة الذين يفتخرون بالإعلان أنَّهم شاذون جنسياً.

ونتيجة لانتشار البغاء والزنا والشذوذ الجنسي فقد انتشرت الأمراض التناسلية انتشاراً ذريعاً في المجتمعات الغربية، ويعتبر السيلان (الجونوريا) أحد أكثر الأمراض انتشاراً في العالم وهناك مئات الملايين الذين يصابون به في كل عام، وقد كان هذا المرض من أسهل الأمراض علاجاً ولكنه اليوم لم يعد كذلك فقد تعودت البكتريا المسببة له على مختلف المضادات الحيوية وأصبح من العسير القضاء عليها.

ليس ذلك فحسب ولكن ظهرت أمراض تناسلية لم تكن معروفة من قبل وخاصة بين الشاذين جنسياً، فقد انتشر بين هؤلاء الشاذين التهاب الكبد الفيروسي من فصيلة (ب) فإن الفيروس ينتقل مع إفرازات الجهاز الهضمي من الشرج وينتقل إلى القضيب ومنه إلى جسم الشاذ والعكس صحيح ينتقل مع المنى إلى القناة الشرجية ومنه إلى بقية الجسم.

وكذلك دلت الأبحاث على زيادة كبيرة في سرطان القناة الشرجية والمستقيم لدى المخنثين، وانتشر مرض هربس التناسلي في أمريكا وأوروبا.

ولقد اضطرت كثير من المجتمعات الغربية إلى سنّ قوانين تبيح الإجهاض بعد أن وجد أن المنع القانوني لا ينفذ بل العكس من ذلك يؤدي إلى الإجهاض السري الذي تكثر فيه الأضرار.

ولا تزال بعض البلاد الكاثوليكية تمنع الإجهاض مثل أسبانيا والبرتغال ومع ذلك فإن معدل الإجهاض سنوياً في شبه الجزيرة الأيبيرية -أسبانيا والبرتغال- يزيد عن مليون حالة إجهاض.

وهذا رغم شيوع وسائل منع الحمل، والسبب في كثرة الإجهاض في أسبانيا والبرتغال -مليون حالة في كل عام- وقلته النسبية في بريطانيا -مائة وعشرين ألف حالة في العام- لا يرجع إلى أن الأسبانيات أكثر إقبالاً على الزنا من البريطانيات؛ بل لأنهن أقل إدراكاً ومعرفة بوسائل منع الحمل، ففي بريطانيا تدرس وسائل منع الحمل منذ المرحلة الابتدائية بينما لا تدرس وسائل منع الحمل في المدارس الإسبانية والبرتغالية إلى الآن.

ولعل هذا يعتبر أحد ظواهر تخلف المجتمع الأسباني والبرتغالي عن بقية المجتمعات الأوروبية؛ ومن هنا ندرك لماذا يصرّ الأسبانيون إلى الآن إلى النظر إلى الزنا واللواط والسحاق بشيء من الازدراء والاحتقار بينما قد تجاوزت المجتمعات الأوروبية هذه النظرة ووصل بها التقدم المزعوم! إلى اعتبارها أمراً لا غبار عليه بل أمراً مطلوباً؛ لاكتمال الصحة النفسية وربما كان هذا العدد الضخم من حالات الإجهاض ناتج عن السياسة السياحية الناجحة فأسبانيا تعتبر البلد السياحي الأول في العالم.

انتشار نكاح المحرّمات (1)

وفي السويد التي تعتبر قمة في الحضارة، حيث أعلى مستوى للمعيشة فإنّ الدولة تدرس هناك قانوناً يبيح العلاقة الجنسية بين الأخ وأخته! نعم لقد انتهوا من إباحة الزنا ثم إباحة اللواط، ثم إباحة الإجهاض، وتوصلوا إلى احترام الأمهات العذاري كما يُسموْنهنّ! وبإلها من تسمية تناقض الواقع مناقضة تامة! وأخيراً بعد كل هذا وصلوا إلى إباحة الزنا بالأخت، وقريباً سيصدر تشريع بإباحتها مع البنت والأم!

ولذلك فإن السويد تتمتع بأعلى معدلات الانتحار في العالم! كما تتمتع بأعلى معدلات الطلاق وهكذا السويد دائماً سبّاقة في كل ميدان من ميادين التقدم!

وهذا الأمر لم يعد نادر الحدوث وإنما هو منتشر لدرجة يصعب تصديقها فهناك عائلة من كل عشر عائلات أمريكية يمارس فيها هذا الشذوذ، والأغرب من هذا أن الغالبية العظمى (85%) من الذين يُمارسون هذه العلاقات الشاذة مع بناتهم وأولادهم أو بين

الأخ وأخته أو الابن وأمه هم من العائلات المحترمة في المجتمع، والناجحة في أعمالها والتي لا تعاني من أي مرض نفسي وليسوا من المجرمين ولا من العتاة وإنما هم في الغالب من رجال الأعمال أو الفنيين الناجحين في أعمالهم وحياتهم.

وحالة واحدة من بين عشرين حالة هي التي تصل إلى القضاء أو إلى الدوائر الطبيّة، ومعظم هذه الحالات هي حالات اعتداء من الأب على ابنته ولا يقتصر الاعتداء على الابنة البالغة، وإنما قد حصلت حالات كثيرة من اعتداء الأب على طفله الصغيرة وسجلت حالات من الاعتداء ابتداء من سن ثلاثة أشهر إلى سن البلوغ.

وينتج عن ذلك الاعتداء أمراض تناسلية وتَهْتُكات في الجهاز التناسلي للطفلة بالإضافة إلى الإصابات النفسية البالغة للطفلة.

كما أن عدة حالات حمل قد سجلت؛ نتيجة اعتداء الأب على ابنته، وفي كثير من هذه الحالات كانت العلاقة بين الأب وابنته تمتد إلى سنوات عديدة.

أما العلاقة بين الأخ وأخته فيعتبرها الباحثون علاقة شاذة ولكنها ليست بذات ضرر وينبغي أن لا يهتم بها الوالدان إذا لاحظوها بل يتركوها للزمن فهو كفيل بمعالجتها! ولا يعتبرون أن في ذلك أي إساءة، ويستحسن أن تترك بدون علاج.

وأما العلاج الوقائي فيقترحون: أن لا ينام الأطفال مع والديهم في نفس السرير وكذلك ينبغي عزل الأولاد عن البنات، كما أن على الوالدين أن يتجنبوا العلاقات الجنسيّة أمام أطفالهم -وهذا شبه شائع في أوروبا وأمريكا الآن- كما أن عليهما أن يمنعا عن الأطفال المناظر الجنسيّة المثيرة سواء كانت على هيئة أفلام أو مجلات أو قصص.

ويختار الباحثون في علاج الحالات الموجودة فوصولها إلى القضاء يعني سجن الوالد وتحطيم الأسرة ولكنهم يقترحون أبعاد الطفل المعتدى عليه إلى مصحة نفسيّة. وإذا كانت الفتاة بالغة تغير بيئتها وتخرج إلى ميدان العمل وتبتعد عن جوّ الأسرة، وهذا ما يحصل في الواقع في كثير من الحالات تلقائياً.

ولا تقتصر حوادث العدوان على الآباء، وإنما هناك حالات من اتصال الأم بابنها جنسياً ويعتبر التقرير هذه الحالات أشدها خطراً على حياة الأسرة، كما أن هناك حالات من اتصال الجد أو العم أو الخال بحفيده أو ابنة أخيه أو ابنة أخته يقف الباحثون أمام هذه الظاهرة قلقين لكن دون أن يدركوا العلاج الحقيقي!

انتشار الخيانات الزوجية (1)

في تقرير نشرته صحيفة الشرق الأوسط عن دراسة للعلاقات الأسرية في أوروبا تقول فيه(2):

(1) راجع تقارير مجلة العلوم الاجتماعية www.swmsa.com.

(2) نقلاً عن كتاب عمل المرأة في الميزان- محمد على البار.

إنَّ 75% من الأزواج يخونون زوجاتهم في أوروبا وأن نسبة أقل من المتزوجات يعلن الشيء ذاته، وفي كثير من هذه الحالات يعلم الزوج بخيانة زوجته وتعلم الزوجة بخيانة زوجها ومع هذا قد تستمر العلاقات الزوجية الشكلية دون أن يطرأ عليها أي انفصام، أما العلاقات قبل الزواج فإن 80% إلى 85% من الرجال البالغين لهم خليلات، وأن لكل واحد منهم خليلة واحدة فقط وأن خيانة المخاللين للخليلات أقل من خيانتهم للزوجات واكتشفت الدراسة أن خيانة الخليلات لأخلائهن هي أكثر من خيانة الزوجات لأزواجهن، وتقول الدراسة: إن ما بقي من أفراد المجتمع غير المتزوجين والذين ليس لهم خليلات هم من الزناة الذين يتنقلون من امرأة إلى أخرى وليست لهم علاقة دائمة.

وتشيد الدراسة بالأخلاق العالية للمجتمع الأوروبي الذي ارتفعت فيه نسبة العشاق والمتخذين أخداناً بحيث أنها وصلت إلى 85% من مجموعة غير المتزوجين وأن الخيانة بين المتخاللين والمتخذين أخداناً هي أقل منها بين المتزوجين.

وتذكر الدراسة أن الرجل الفرنسي يأتي في المرتبة الأولى من حيث اتخاذ الخليلات وعدم خيانتهم يليه الألماني ثم يليه البريطاني ثم يأتي في آخر القائمة الإيطالي والأسباني.

حصاد الهشيم

رغم التحسُّن في الأوضاع الاقتصادية للعمال في أوروبا إلا أن وضع المرأة الاقتصادي والاجتماعي لا يزال حرجاً، فالمرأة لا تزال تجد نصف أجر الرجل في أغلب مجالات العمل أن لم نقل كلها، كما أن على المرأة إذا أرادت الزواج أن تتنازل عن اسمها واسم أبيها؛ لتصبح تابعة لزوجها حتى في الاسم، كما أنها تفقد في كثير من الأحيان حقها في التصرف في أموالها إلا بعد إذن زوجها، ولعل كثيراً من القراء سيدهشون عندما يعلمون أن المرأة في أوروبا هي التي تدفع المهر للرجل لا بالعكس ويسمى (الدوطة) وقد أهمله اليوم كثير من الغربيين، وأن الرجل غير مسئول عن نفقة الزوجة.

بينما نرى الإسلام قد منح المرأة شخصيتها وذاتيتها فلا تتزوج إلا بعد إذنها ورضاها كما أنها تحتفظ باسمها واسم أبيها وعائلتها بعد الزواج، وتبقى لها الأهلية الكاملة في التصرف في أموالها دون مراجعة زوجها، وليس عليها أن تنفق على نفسها وأولادها حتى ولو كانت غنيّة موسرة وكان زوجها فقيراً معسراً، فإذا أنفقت شيئاً فهي صدقة منها على زوجها، أو يعتبر ذلك ديناً عليه يجب قضاؤه عند الإيسار.

وسنعرض لحكم الإسلام في خروج المرأة في الفصل التالي إن شاء الله، أما الآن فسنركز الحديث على وضع المرأة الغربية التي لا تزال تلهث وراء لقمة العيش، ولقاء أجر زهيد لا يقبله الرجل في العادة.

ونتيجة لتردي وضع المرأة الاجتماعي والاقتصادي فإن المرأة تصبح فريسة سهلة

لسماسرة تجارة البغاء الدولية، كما تستخدم المرأة لترويج البضائع ودائمًا أبدًا ترى صورة امرأة فاتنة للإعلان عن أي شيء حتى ولو لم يكن له أي علاقة بالمرأة.

وينشط العقل التجاري اليهودي فلا يستخدم إلا المرأة في أغلب المتاجر والمكاتب ويهيمن على هذا الفريق من النساء العاملات رجل أو رجلان؛ لضبط العمل، والسيطرة على المرأة فكريًا وجسديًا وجنسيًا.

ونتيجة لهذه الأوضاع المتردية، فإن المرأة تعاني من الوحدة فتهرب منها إلى أحضان أي رجل الذي سرعان ما يملها ويأخذ غيرها، وتضطر المسكينة إلى استخدام حبوب منع الحمل مبكرًا حتى لقد وصل الأمر بالمسؤولين أن يلقنوا الطالبات في المدارس وسائل منع الحمل.

ورغم هذا فإن هناك الآلاف من الفتيات الصغيرات اللاتي يعانين من الحمل سنويًا؛ نتيجة لعدم معرفتهن بوسائل منع الحمل معرفة جيدة، ولذا قام كبار المربين والمسؤولين بوضع برامج منع الحمل في المدارس الثانوية ثم قاموا بعد ذلك بتدريسها لطلبة الإعدادي، وأخيرًا توصلوا إلى قرار تدريسها في المدارس الابتدائية بعد أن وجدوا أن الطالبات الصغيرات جدًا هن اللاتي يقعن بالدرجة الأولى فريسة لهذا الحمل، ولم يعد يهم المسؤولين أن يعم البغاء ولكن مهم منصب فقط على نشر وسائل منع الحمل بين الأطفال.

واضطرت القوانين الغربية إلى إباحة الإجهاض ولو على مضض، وانتشرت حالات الإجهاض حيث يتم في أمريكا إجهاض مليون امرأة سنويًا، ويتم ما يقارب هذا العدد في أوروبا.

وتقول الإحصائيات أن أغلب حالات الانتحار هي من الفتيات الصغيرات اللاتي يعشن حياة قلقة ويائسة، وكما ظهرت ولأول مرة في تاريخ الطب حالات جماعية لضرب الأطفال الصغار ضربًا وحشيًا يؤدي في كثير من الأحيان إلى الوفاة أو إلى تشوهات جسدية وعقلية.

كل هذه الفواجع والكوارث حصلت عليها المرأة بشؤم خروجها من بيتها إلى المكاتب والمصانع.

والواقع أننا نظلم المرأة الأوروبية، فهي لم تخرج مختارة طائعة وإنما خرجت مُكرهة مجبرة سدًا للرمق بعد أن قام الرأسمالي اليهودي بتحطيم الأسرة وأخذ رجلها إلى أتون المصانع، وإلى أقبية المناجم، فاضطرت المسكينة للخروج بحثًا عن لقمة العيش، وهناك تلقفتها الأيدي وتلاعبت بها الشّهوات، واستخدمت لتحقيق مآرب هؤلاء اليهود كل وسائل الختل والمخادعة، كما استخدمت جميع الوسائل الإجرامية الظاهرة والخفية لتحطيم القيم والأخلاق، وزيادة دخل اليهود الجشع باستمرار.

حُكْمُ الْإِسْلَامِ فِي خُرُوجِ الْمَرْأَةِ

حرص الإسلام على أن يجفف منابع الشهوات والزنا ويصحبها جميعاً في الطريق الصحيح الوحيد وهو الزواج وجعل لذلك الوسائل العديدة وأهمها ربط المؤمن ربطاً كاملاً بعقيدة اليوم الآخر وخشية الله- سبحانه وتعالى-المطلع على سريرته وعلايته وجعل هذه الخشية من الله رقيباً دائماً على تصرفاته وحركاته وسكناته ثم أتت الأحكام المتتالية التي تنهى عن الزنا والفاحشة وتقبح سبيلها {وَلَا تَقْرَبُوا الزَّوْجَ إِنَّهُ كَانَ قَابِحَةً وَسَاءَ سَبِيلًا} [الإسراء:32] كما أتت الأحكام التي تمنع الوصول إلى هذه الفاحشة وأهم هذه الوسائل هي إثارة التقوى في القلوب، وغيض البصر وعدم الخضوع بالقول وعدم اختلاط الرجال بالنساء ومنعت تلك الأحكام خروج المرأة إلا لضرورة كما أمرتها عند الخروج أن تخفي زينتها ولا تبدي منها إلا ما ظهر منها، وأمرت الرجال والنساء بغض البصر وحفظ الفرج، وعدم الخضوع في القول والتكسر في المشية حتى وسوسة الخخال منعها أن تسمع، قال تعالى: {قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ بَنَاتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنَاتِ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوْ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْأَرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوْ الصِّبْيَانَ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ} [النور:30-31]، وقال مخاطباً نساء النبي وهن القمة في الطهر والعفة: {يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنْ اتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ} [الأحزاب:32].

وإذا وصل الأمر بأن يخاطب الله سبحانه وتعالى نساء النبي بهذا الخطاب الذي ينهاهن فيه عن الخضوع بالقول؛ حتى لا يطمع فيهن الذي في قلبه مرض وهن من هن قمة في الطهارة والعفة فكيف بغيرهن من النساء.

وإذا كان في قلبه مرض سيطمع في أمهات المؤمنين فكيف به لا يطمع في غيرهن من النساء الجميلات المائلات المميلات، الكاسيات العاريات على رؤوسهن كأسنمة

البخت (الإبل) العجاب، كما وصفهن الرسول الكريم(1).

وإذا أتى الأمر الرباني لنساء النَّبِيِّ وبناته اللاتي لا يشبههن أحدًا من النساء بل ولا يمكن الوصول إلى مستواهن بأن لا يخضعن بالقول وأن يقرن في بيوتهن فغيرهن من النساء لاشك أحوج إلى ذلك، وعلى المرأة أن تبقى في بيتها؛ لتربي أطفالها وتقوم بشئون زوجها وأولادها، فهم أحقُّ النَّاسِ بخدمتها كما أن عليهم أن يقوموا برعايتها وخدمتها وتوفير حاجاتها، وليس معنى قرارها في بيتها إلا تخرج منه أبدًا فقد قال S للنساء(2): «...أَذِنَ لَكُنَّ أَنْ تَخْرُجْنَ لِحَاجَتِكُنَّ» ولكن عليها إذا خرجت أن تلتزم الزيِّ الإسلاميِّ المحتشم، وعليها أن لا تبدي زينتها إلا ما ظهر منها، ولا تتعطر عند خروجها، ولا تنتهي في مشيتها، ولا تتغنَّج في حديثها، كما أن عليها إذا سافرت أن لا تسافر إلا مع ذي محرم، ولو إلى الحج الواجب؛ لقول النَّبِيِّ S(3): «لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ تُسَافِرُ مَسِيرَةَ يَوْمٍ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ» وأنَّ عليها إذا خرجت إلى المسجد؛ لتشهد الصلاة وأماكن العلم أن لا تنزيهن ولا تتطيبن؛ لقول المصطفى صلوات الله عليه «يا أيها الناس انهوا نساءكم عن لبس الزينة والتبختر في المسجد» ويقول(4): «أَيُّمَا امْرَأَةٍ أَصَابَتْ بِخُورًا فَلَا تَشْهَدْ مَعَنَا الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ».

كما أن عليها أن تمشي بوقار وسكينة وأن تكون صفوف النساء في المسجد خلف صفوف الرجال، كما أن عليها إذا صلت أن لا ترفع صوتها، حتى إذا أخطأ الإمام فليس عليها أن تنبهه بقول سبحان الله كما يفعل الرجال بل عليها أن تصفق.

وقد أذن للنساء بشهود الجمعة والجماعة، فقد قال رسول الله S(5): «لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ»، ومع هذا فقد صرَّح المصطفى S بأن صلاة المرأة في بيتها أفضل من صلاتها في مسجدها، وصلاتها في مخدعها أفضل من صلاتها في بيتها، فعن أمِّ حُمَيْدِ السَّاعِدِيَّةِ أَنَّهَا جَاءَتْ النَّبِيَّ S فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أُحِبُّ الصَّلَاةَ مَعَكَ قَالَ(6): «قَدْ عَلِمْتُ أَنَّكَ تُحِبِّينَ الصَّلَاةَ مَعِي وَصَلَاتُكَ فِي بَيْتِكَ خَيْرٌ لَكَ مِنْ صَلَاتِكَ فِي حُجْرَتِكَ وَصَلَاتُكَ فِي حُجْرَتِكَ خَيْرٌ مِنْ صَلَاتِكَ فِي دَارِكَ وَصَلَاتُكَ فِي دَارِكَ خَيْرٌ لَكَ مِنْ صَلَاتِكَ فِي مَسْجِدِ قَوْمِكَ وَصَلَاتُكَ فِي مَسْجِدِ قَوْمِكَ خَيْرٌ لَكَ مِنْ صَلَاتِكَ فِي مَسْجِدِي».

فإذا كان شهود الجمعة والجماعة على ما له من عظيم الأهمية في الإسلام أمرًا لا

-
- (1) (صحيح): كما جاء في الحديث الذي رواه مسلم في كتاب اللباس والزينة 2128، أحمد 8451.
 (2) (صحيح): رواه البخاري في كتاب التفسير 4795، مسلم في السلام 2170، أحمد 23769.
 (3) (صحيح): رواه البخاري في كتاب الجمعة 1088، مسلم في الحج 1339، أبو داود في المناسك 1723، الترمذي في الرضاع 1170، ابن ماجة في المناسك 2899، أحمد 7366.
 (4) (صحيح): رواه مسلم في كتاب الصلاة 444، أبو داود في الترجل 4175، النسائي في الزينة 5128، أحمد 7975.
 (5) (صحيح): رواه البخاري في كتاب الجمعة 900، مسلم في الصلاة 442، أبو داود في الصلاة 568، الترمذي في الجمعة 570، النسائي في المساجد 706، ابن ماجة في المقدمة 16، أحمد 4508.
 (6) (صحيح): رواه أحمد 26550، صحيح الجامع 3844.

يشجع عليه كثيراً، بل يرغب عنه، ويقال للمرأة: إِنَّ صَلَاتَكَ فِي بَيْتِكَ خَيْرٌ لَكَ مِنْ صَلَاتِكَ فِي الْمَسْجِدِ، فكيف بخروجها متزينة متبرجة للاختلاط بالرجال، ومنافستهم بالمناكب والأقدام؟!.

ومع كل هذا فإنَّ الإسلام لم يمنع المرأة من الخروج؛ لقضاء حوائجها الضرورية بشرط أن تلتزم بالزيِّ الإسلاميِّ والسلوك الإسلاميِّ وأن تغضَّ الطرف وترخي الثوب وتضرب بخمارها على صدرها وعنقها، وأن تمشي مشية الوقار والسكينة، وأن لا تخضع بالقول؛ حتى لا يطمع الذي في قلبه مرض.

طَلَبُ الْعِلْمِ

صار من المفخر الاجتماعيِّ وسمات الأُسَرِ المتحضِّرة والطبقات الرّاقية سفرُ بناتهم دُونَ محرم لبلاد الكفر؛ للدراسة، وألبسوا ذلك لباس الدِّين، وقالوا إن النَّبِيَّ S قال(1): «طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ» وتجاهلوا أن العلم المطلوب هو العلم الذي يُقَرِّبُ المسلم والمسلمة إلى الله، لا العلم الكاذب الذي يبعده عنه.

وقد فجر أقوامٌ اليوم حتَّى ليسمُوا الرِّقَصَ عِلْمًا ويسمُوا دراسة الموسيقى والغناء عِلْمًا، ويسمُوا دراسة التَّمثِيلِ والسِّينَمَا والمسرح عِلْمًا، ويسمُوا دراسة القصص الفاجرة والدَّاعرة عِلْمًا، ويسمُوا كل ما وصلت إليه وسائل الفُجُور والكفر عِلْمًا. ودراسة وسائل الرِّبَا عِلْمًا ودراسة نظريَّات فرويد الجنسيَّة عِلْمًا، نَعَمْ.. قد بلغت القحة والفُجُور بهؤلاء الأَقْوَامِ أَنْ يَدَّعُوا أَنَّ الْعِلْمَ الَّذِي جَعَلَهُ الْإِسْلَامُ فَرِيضَةً عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ وَمُسْلِمَةٍ، هُوَ هَذَا الْفُجُورِ الْمُبْهَرَجِ وَالْمَغْطَى بِشَعَارَاتِ الْعِلْمِ.

وحتَّى لا يلتبس الأمر على أحد فالعلم المفروض على كُلِّ مُسْلِمٍ وَمُسْلِمَةٍ هُوَ الضَّرُورَةُ مِنْ عِلْمِ الدِّينِ.

كمعرفة الشَّهادتين ومعناهما، والصَّلَاةِ والصِّيَامِ والزَّكَاةِ لمن يملك النَّصَابَ والحجَّ لمن يقدر عليه، وعلم أحكام المعاملة والتَّجَارَةِ لمن يريد التَّجَارَةَ، وعلم المزارعة والمزابنة لمن يريد المزارعة والمزابنة، وهكذا سائر الأعمال التي تفتقر إلى معرفة ما يتعلق بها من الأحكام الشرعيَّة.

هذا هو ما يُسمَّى بفرض العين الذي يجب على المسلم تعلُّمُهُ، وما زاد عن ذلك في أيِّ علم من علوم الدِّينِ أو الدُّنْيَا فهو فرض كفاية، إذا قام به البعض سقط الإثم عن الكلِّ فإذا نكصت عنه جماعة المسلمين عمَّهم الإثم، ما دام المسلمون في حاجة إلى ذلك العلم.

{وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَآفَّةً قَالُوا تَقَرَّرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ}[التوبة122].

فإذا ما علمنا الأطفال من أبناء وبنات علوم الدين الضرورية فإن علينا بعد ذلك أن ننشئ كل واحد منهما حسب حاجاته الفطرية، ولا يمكن أن تكون برامج تعليم الأولاد والبنات واحدة وإلا لكان الأمر أشبه بمصانع الأحذية التي تخرج شكلاً واحداً من الأحذية بالآلات.

إن توحيد برامج التربية والتعليم بالنسبة للأولاد والبنات هو الغباء والسذاجة والجهل في أقبح صورته، فلا بد أن تختلف برامج التعليم والتربية؛ حتى نستطيع أن نحصل في النهاية على أمهات عالمات يعرفن أساساً كيف يربين أطفالهن ويقمن بشئون بيوتهن وأسرهن؟! كما ينبغي أن تلم الواحدة منهن إماماً بشئون التمريض ويتخصص في ذلك مجموعة منهن لتمريض النساء ولطب الأطفال وطب أمراض النساء والولادة، كما أن على الفتاة أن تلم بشئون التدبير المنزلي والخياطة وأشغال الإبرة والطبخ، وقد كان المغزل في يد المرأة المسلمة أداة إنتاج هامة، كما أن عليها معرفة كيفية تربية الأطفال وتنشئتهم نشأة صالحة.

هذه هي الأسس التي ينبغي على كل فتاة أن تتقنها أولاً بعد معرفة ما هو ضروري من أمر الدين، وليس عليها حرج بعد ذلك أن تعرف فنوناً شتى من ألوان المعرفة ولا أن تتخصص فيها إذا كانت لديها المقدرة والرغبة، فميدان ذلك واسع وأمره مباح ما دام في الحدود الشرعية وما دام لا يصحبه اختلاط ولا تبرج ولا إشاعة الفساد والفاحشة.

يقول الدكتور الكسي كاريل: "ومن سخف الرأي أن نجعل المرأة تتنكر للأئمة، ولذا يجب إلا تلقن الفتاة التدريب العقلي والمادي ولا أن تبت في نفسها المطاعم التي يتلقاها الفتيان وتبت فيهم، ويجب أن يبذل المرثون اهتماماً شديداً للخصائص العضوية والعقلية في الذكر والأنثى ووظائفها الطبيعية فهناك اختلافات لا تتقضي بين الجنسين، ولذلك فلا مناص من أن نحسب حساب هذه الاختلافات في إنشاء عالم متمدن".

ثم يقول أليس: من العجيب أن برامج تعليم البنات لا تشتمل بصفة عامة على أية دراسة مستفيضة للصغار والأطفال وصفاتهم الفسيولوجية والعقلية؟

يجب أن تُعاد للمرأة وظيفتها الطبيعية التي لا تشتمل على الحمل فقط بل-أيضاً-على رعاية صغارها.

وللأسف فإن برامج التعليم للأولاد والبنات متماثلة في معظم أنحاء العالم حتى البلاد العربية والإسلامية، وهي للأسف تنحو منحى الغرب في ذلك وتقلده تقليداً أعمى.

وما ذكره الدكتور الكسي كاريل حول مماثلة برامج التعليم للفتى والفتاة وخطورة ذلك على المجتمع مهم لأنه يؤدي إلى محاولة طمس الفروق الطبيعية والبيولوجية بين الفتى والفتاة، ويؤدي كذلك إلى أن يجهل كل من الفتى والفتاة دوره في الحياة.

ضَوَائِبُ خُرُوجِ الْمَرْأَةِ لِلْعَمَلِ

إنَّ الإسلامَ لم يأمُرَ المرأةَ أنْ تعملَ في ميادين الحياة العامة من أجل الكسب الماديِّ، لكنه كذلك لم ينهها عن العمل، ومن ثمَّ بقي الأمر على الإباحة الأصلية، لكنه مشروط بالشروط المستمدة من النصوص ثمَّ من مقاصد الشريعة، وما أذنت به من دفع المضار وجلب المنافع.

فالمرأة شقيقة الرَّجُل وأخته وحياتها مع الرَّجُل في الدنيا حياة مشتركة، بحيث يواجهان ظروف الحياة وتجري عليهما نوااميس الكون.

وقد تُلجئ الضرورة والحاجة المرأة للعمل خارج بيتها، وقد يحتاج المجتمع لخروج المرأة للعمل، فعندئذ ينبغي لمن تؤمن بالله ربًّا وبالإسلام دينًا وبمحمد S نبيًّا ورسولًا أن تتقيَّد بأحكام الشرع حتَّى يكون خروجها للعمل خُرُوجًا شرعيًّا يكافئها الله عليه بالثواب في الآخرة مع ما تعطى في الدنيا ﴿قَاسَتْجَابَ لَهُمْ رَبَّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِّنْكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْتِي تَعْضُكُم مِّنْ بَعْضِ﴾ [آل عمران 195].

وهذه الشروط تتمثل فيما يلي (1):

أولًا: أن يكون العمل مُباحًا

إذ لا بد في العمل الذي يعمله الإنسان أن لا يخرج عن نطاق المباح؛ ليتعداه إلى الحرام حتى لا يلحقه الإثم والحرَج الشرعي.

وقد يصل الأمر ببعض الأعمال خارج المنزل إلى الوجوب العينيِّ أو الوجوب الكفائيِّ، ففي حالة حاجة الأمة لامرأة معينة يكون الوجوب العيني، وفي حالة حاجة الأمة لفئة معينة من النساء، فيكون الوجوب الكفائي، ويبقى حكم الخروج للعمل المباح في نطاق المباح كالتعليم والطبِّ والتَّمرِيز والحسبة في وسط النساء والأذان والإقامة للنساء خاصة، وكذلك إمامتهن والعمل في الشرطة النسائية ونحو ذلك.

فكلُّ ما تقدِّم من أعمال جائز بدليل الكتاب والسنة والآثار والمعقول مع نصوص الأئمة الفقهاء.

ثانيًا: أن يكون الخُرُوجُ لحاجة شخصيَّة أو حاجة المجتمع

فقد أمر الله تبارك وتعالى نساء النَّبي S بالقرار في البيوت، ونساء الأمة تبعُّ لهنَّ في ذلك.

قال تعالى: {وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى} [الأحزاب:33]، وهذه الآية جاءت ضمن سلسلة آداب أدب الله-تبارك وتعالى-بها أمهات المؤمنين الطاهرات العفيفات زوجات النبي S ونساء الأمة تبع لهن في تلك الآداب، قال الإمام ابن كثير في تفسير الآية التي قبلها مباشرة: "هذه آداب أمر الله-تعالى-بها نساء النبي S ونساء الأمة تبع لهن في ذلك".

وعليه فقد أمرت هذه الآية نساء النبي S ونساء المؤمنين عامة بالقرار في البيوت وعدم الخروج من غير ما حاجة.

قال الإمام ابن كثير: وقوله تعالى: {وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ} أي. الزمى فلا تخرجن لغير حاجة.

وقد نصَّ الفقهاء على أن للمرأة الخروج من بيتها لحاجة كما أنهم اعتبروا خروجها بدون إذن زوجها لا يعدُّ نشورًا مادام الزوج لا يكفيها(1).

وقد استدللَّ الفقهاء على جواز خروج المرأة؛ لحاجتها بدلالة السنة والمعقول. فعن عائشة رضي الله عنها عن النبي S قال(2): «...أُذِنَ لَكُنَّ أَنْ تَخْرُجْنَ لِحَاجَتِكُنَّ».

وقد أفاد هذا الحديث أن للمرأة الخروج من بيتها من أجل حاجتها، وأنه لا مانع من أن تخرج المرأة لحاجة فهذا مما أذن الشرع فيه.

وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي S قال(3): «إِذَا اسْتَأْذَنْتُ امْرَأَةً أَحَدِكُمْ فَلَا يَمْنَعُهَا».

وهذا الحديث يفيد عدم منع المرأة إذا استأذنت لحاجتها سواء كان خروجها للمسجد أو غيره.

جاء في إرشاد الساري: "ليس في الحديث التقييد بالمسجد، إنما هو مطلق يشمل الإذن لهن في الخروج إلى مواضع العبادة أو غيرها".

(1) انظر في هذا: البحر الرائق لابن نجيم 331/4، ورد المختار على الدر المختار لابن عابدين 259/5، والمقدمات الممهدة لابن رشد 43/1، وحاشية الدسوقي على الشرح الكبير 1/335، 336، ومغني المحتاج لمعرفة المنهاج للخطيب الشربيني 169/5، والإنصاف للمرداوي 359/8.

(2) (صحيح): رواه البخاري في كتاب التفسير 4795، مسلم في السلام 2170، أحمد 23769.
(3) (صحيح): رواه البخاري في كتاب الأذان 873، مسلم في الصلاة 442، أبو داود في الصلاة 568، الترمذي في الجمعة 570، النسائي في المساجد 706، ابن ماجة في المقدمة 16، أحمد 4508.

وجاء في عمدة القاري: "هذا الحديث معناه العموم فيما تخرج له المرأة سواء في ذلك المساجد أو غيرها، وفي معنى هذا الإذن في الخروج إلى العيد وزيارة قبر مَيِّتٍ لها، وإذا كان حقًا على الأزواج أن يأذنوا فيما هو مطلق لهن الخروج فيه، فالأذن لهن فيما هو فرض عليهن أو يندب الخروج إليه أولى، كخروجهن لأداء الشهادة والحج وغير ذلك من الفرائض، أو لزيارة آبائهن وأمهاتهن وذوي محارمهن".

وعن عائشة رضي الله عنها أنها زفت امرأة إلى رجل من الأنصار، فقال نبي الله S: «يَا عَائِشَةُ مَا كَانَ مَعَكُمْ لَهْؤُ فَانِّ الْأَنْصَارَ يُعْجِبُهُمُ اللَّهْؤُ».

وهذا الحديث يدل على جواز خروج المرأة لحضور عُرْسِ امرأة أخرى وزفافها إلى زوجها، فإن النَّبِيَّ S قد أقرَّ عائشة رضي الله عنها ومن كان معها على حضور زفاف تلك المرأة إلى زوجها.

ومن المعقول؛ فإن عدم جواز خروج النساء لحاجتهن فيه مشقة عليهن، والقاعدة القرآنية واضحة "وما جعل عليكم في الدين من حرج".

والحاجة قد تكون شخصية، وقد تكون حاجة مجتمع، وفي كلا الحالتين يجوز الخروج للمرأة.

فقد تكون المرأة غير محتاجة للخروج للعمل لكن المجتمع بحاجة إلى خروجها لتعليم من يحتجن إلى تعليمها أو مداواة من يحتجن إلى مداواتها أو نحو ذلك من حاجات المجتمع، فإن للمرأة الخروج لذلك كله.

وقد ذكر ابن القيم⁽²⁾: "إنه يجوز لولي الأمر حمل أرباب الحرف والصناعات على العمل بأجر المثل إذا امتنعوا عن العمل، وكان في الناس حاجة إلى أعمالهم وصناعاتهم وحرفهم".

ثالثاً: إذن الزوج أو الولي

لا بد للزوجة من إذن زوجها لخروجها إلى العمل المباح؛ لأنه مسئول عنها أمام الله تعالى، وكذلك فإن غير المتزوجة لا بد لها من إذن وليها؛ لأنه راعٍ ومسئول عنها أمام الله تعالى.

وقد نصَّ الإمام الشافعيُّ على أن المرأة إذا استطاعت حج الفريضة فإنَّ لوليها أو زوجها منعها منه ما لم تهل.

قال الشافعي⁽¹⁾: "وإذا بلغت المرأة قادرة بنفسها ومالها على الحج فأراد وليها منعها من الحج أو أراده زوجها منعها منه ما لم تهل بالحج".

(1) (صحيح): رواه البخاري في كتاب النكاح 5163.

(2) انظر الطرق الحكيمة.

فإذا كان هذا في حج الفريضة، فكيف بالعمل المباح؟

ويستدل الفقهاء على اشتراط إذن الزوج أو الولي بقوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ} [التحريم:6].

فقد أوجب الله-تبارك وتعالى- على المؤمنين حماية أنفسهم وأهلهم من نار جهنم، ولذا كان الزوج أو الولي قيمًا على من ولاه الله أمرهم وعليه حمايتهم من النار وعليهم طاعته، وقد قال قتادة في تفسير هذه الآية: "تأمرهم بطاعة الله وتنهاهم عن معصية الله، وأن تقوم عليهم بأمر الله وتأمرهم به وتساعدهم عليه فإذا رأيت الله معصية ردعتهم عنها وزجرتهم عنها".

ومن السنة ما ورد عن عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ قال (2): «كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ الْإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا وَمَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا وَالْخَادِمُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ قَالَ وَحَسِبْتُ أَنْ قَدْ قَالَ وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي مَالِ أَبِيهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ وَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ».

في هذا الحديث بين النبي ﷺ أن كل راعٍ فإن الله سيسأله عما استرعاه هل حفظ أم ضيع؟ وبالتالي فإن هذا الراعي له حقوق وعليه واجبات، فمن حقوقه أن يُطاع فيما يأمر به في غير معصية وألا يصدر الجميع إلا عن رأيه.

وعليه فلو أرادت المرأة العمل عليها أن تستأذن زوجها أو وليها؛ لأنه مسئول أمام الله سبحانه وتعالى.

رابعًا: عدم التفريط في حق الزوج أو الأولاد

يَجِبُ أَلَا يَكُونَ عَمَلُ الْمَرْأَةِ صَارِفًا لَهَا عَنْ مُهَمَّتِهَا الْأَصْلِيَّةِ؛ وَمُهَمَّتِهَا الْأَصْلِيَّةُ هِيَ أَنْ تَكُونَ زَوْجَةً، وَأَنْ تَكُونَ أُمًّا، وَمَنْ تَمَّ فَالْعَمَلُ الْمُبَاحُ لِلْجُزْءِ قَدْ لَا يَكُونُ مُبَاحًا لِلْكَلِّ إِذَا تَرْتَّبَ عَلَيْهِ تَفْوِیْثُ مَصْلَحَةٍ أَكْبَرَ، وَحَاجَةُ الْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ إِلَى الزَّوْجَةِ وَإِلَى الْأُمِّ أَكْثَرَ مِنْ حَاجَتِهَا لِلْعَامَلَاتِ اللَّاتِي يُمْكِنُ أَنْ يَحُلَّ مَحَلَّهُنَّ فِي كَثِيرٍ مِنْ أَعْمَالِ الرِّجَالِ، خَاصَّةً فِي بِلَادِنَا وَفِي أَوْقَاتٍ تَنْتَشِرُ فِيهَا الْبَطَالَةُ بَيْنَ الرِّجَالِ.

وقد اشترط الفقهاء لخروج المرأة للعمل المباح ألا يكون فيه تفريط في حق زوجها وأولادها، وقد استدلوا على ذلك بأدلة كثيرة منها:

(1) انظر الأم 2/ 117.

(2) (صحيح): رواه البخاري في كتاب الجمعة 893، مسلم في الإمارة 1829، أبو داود في الخراج 2928، الترمذي في الجهاد 1705، أحمد 4481.

حديث عبد الله بن عمرو بن العاص قال: قال لى رسول الله S (1): «أَلَمْ أُخْبِرْ أَنَّكَ تَقُومُ اللَّيْلَ وَتَصُومُ النَّهَارَ قُلْتُ إِنِّي أَفْعَلُ ذَلِكَ قَالَ فَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ هَجَمَتْ عَيْنُكَ وَنَفِهَتْ نَفْسُكَ وَإِنَّ لِنَفْسِكَ حَقًّا وَلَا أَهْلَكَ حَقًّا فَصُمْ وَأَفْطِرْ وَقُمْ وَنَمْ».

وقد دلَّ هذا الحديث على وجود حقوق على المسلم تجاه نفسه وأهله، فعلى المسلم أن يؤدِّيَ هذه الحقوق وإلا كان مفرطاً، وعليه فإن على المرأة إذا خرجت للعمل ألا تفرط في هذا الحق لزوجها وأولادها.

خامساً: مُلَاءَمَةُ الْعَمَلِ لَطَبِيعَةِ الْمَرْأَةِ

ينبغي في العمل الذي تعمله المرأة أن يكون موافقاً لطبيعتها التي خلقها الله عليها، فإن الله-عَزَّ وَجَلَّ- قد اقتضت حكمته أن تختلف طبيعة المرأة عن طبيعة الرجل، وقد جاء الطب الحديث وعلم وظائف الأعضاء؛ ليشير إلى هذه الاختلافات بين الرجل والمرأة حتى إن هذا أصبح مسلماً به ولا ينكره إلا مكابر.

وعليه فإنه لا ينبغي للمرأة أن تعمل الأعمال التي تختص بالرجال كالتى تحتاج إلى محض القوة العضلية ونحو ذلك.

ولقد كانت المرأة على عهد النَّبِيِّ S وفي القرون المفضلة تلي أعمال تليق بطبيعتها التي فطرها الله عليها.

فهذه عائشة كانت أफقه الناس وأعلم الناس وكانت تتولى التَّعْلِيمَ في حياة النَّبِيِّ S وبعد وفاته.

سادساً: الْإِتْرَامُ بِاللِبَاسِ الشَّرْعِيِّ

اشتراط الفقهاء على المرأة حين الخروج من بيتها أن تلتزم باللباس الشرعي والذي يغطي جميع بدنِها إلا الوجه والكفين ففيهما الخلاف هل هُما عورة أم لا؟، فالجمهور على أنَّهما ليسا من العورة غير أن المرأة تغطيها في حال خوف الفتنة، وقول في مذهب الإمام أحمد أنَّهما عورة، ويشترط أيضاً في لباس المرأة المسلمة أن لا يكون لبسها زينة في نفسه، وألا يشبه لباس الرجال، وألا يشبه لباس الكافرات، وأن يكون غليظاً لا يشف، وأن يكون واسعاً لا يصف.

وللحديث عن لباس المرأة المسلمة بحث مستقل فليرجع إليه(2).

(1) (صحيح): رواه البخارى فى كتاب الجمعة 1153، مسلم فى الصيام 1159، أبو داود فى الصيام 1388، الترمذى فى الصوم 770، النسائى فى قيام الليل 1630، ابن ماجة فى إقامة الصلاة 1346، أحمد 6441.

(2) انظر لباس المرأة المسلمة للشيخ الألبانى رحمه الله.

سابعًا: عَدَمُ مَسِّ الطَّيِّبِ وَهُوَ الْعَطْرُ

يُشْنُ تَرْطُ إِخْرُوجِ الْمَرْأَةِ مِنْ بَيْتِهَا لِلْعَمَلِ إِلَى الْعَمَلِ الْمُبَاحِ أَلَا تَمَسُّ طَيِّبًا وَلَا تُصِيبُ بَخُورًا.

وقد نصَّ السادة الفقهاء على هذا الشرط عند حديثهم عن خروج المرأة من بيتها. جاء في حاشية الدسوقي(1): "أما النساء إذا خرجن... فلا يَنْطَيَّبْنَ ولا يَنْزِينَ؛ لخوف الافتتان بهن".

وجاء في المجموع(2): "إذا أرادت المرأة حضور المسجد كره لها أن تمسَّ طيبًا".

وجاء في المغني(3): "وإنما يستحبُّ لهنَّ الخروج -يقصد خروج النساء إلى مُصَلَّى العيد- غير مُتَطَيِّبات".

وقد استدلَّ الفقهاء على عدم جواز مسِّ المرأة للطَّيب إذا أرادت الخروج من بيتها بما يلي:

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله S (4): «أَيُّمَا امْرَأَةٍ أَصَابَتْ بِخُورًا فَلَا تَشْهَدْ مَعَنَا الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ».

وفي رواية عن أبي هريرة قال: لَقِيْتُهُ امْرَأَةً وَجَدَ مِنْهَا رِيحَ الطَّيِّبِ يَنْفُخُ وَلَدَيْهَا إِعْصَارًا فَقَالَ: يَا أُمَّةَ الْجَبَّارِ جِئْتِ مِنَ الْمَسْجِدِ قَالَتْ: نَعَمْ قَالَ: وَلَهُ تَطَيَّبْتِ قَالَتْ: نَعَمْ قَالَ إِنِّي سَمِعْتُ جَبِّي أَبَا الْقَاسِمِ يَقُولُ: «لَا تُقْبَلُ صَلَاةُ لَامْرَأَةٍ تَطَيَّبَتْ لِهَذَا الْمَسْجِدِ حَتَّى تَرْجِعَ فَتَغْتَسِلَ غُسْلَهَا مِنَ الْجَنَابَةِ».

وقد أفاد هذا الحديث أنه لا يجوز للمرأة أن تضع الطَّيب أو تُصِيبَ الْبُخُورَ وأنه إن فعلت هذا فهي عاصيةٌ حَتَّى وإن كانت ذاهبةً للمسجد، فإنَّ صَلَاتَهَا عَلَى تِلْكَ الْحَالَةِ غَيْرُ مَقْبُولَةٍ حَتَّى تَرْجِعَ فَتَغْتَسِلَ، فكيف بما هو دُونَ الْمَسْجِدِ مِنْ سَائِرِ حَوَائِجِ الْمَرْأَةِ؟ لَا شَكَّ أَنَّ الْمَنْعَ مِنْهُ أَكْثَرُ، وَتَحْرِيمَ وَضْعِ الطَّيِّبِ أَوْ إِصَابَةِ الْبُخُورِ ثَابِتَةٌ فِي هَذَا الْحَدِيثِ بِصَرِيحِ النَّصِّ.

وروى أبو موسى الأشعري أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ S قَالَ(1): «أَيُّمَا امْرَأَةٍ اسْتَعْطَرَتْ فَمَرَّتْ عَلَى قَوْمٍ لِيَجِدُوا مِنْ رِيحِهَا فَهِيَ زَانِيَةٌ».

(1) انظر ج 398/1.

(2) انظر المجموع شرح المهذب للنووي ج 94/4.

(3) انظر المغني لابن قدامة/2 376.

(4) (صحيح): رواه مسلم في كتاب الصلاة 444، أبو داود في الترجل 4175، النسائي في الزينة

وفي هذا الحديث يبيِّن النَّبِيُّ S أنه لا ينبغي أن تضعَ الطَّيِّبُ ثَمَّ تخرج أمام الرجل، وحذر من ذلك أبلغ تحذير حيثُ وصفَهَا بِأَنَّهَا زَانِيَةٌ حيثُ أَنَّهَا كَانَتْ سَبِيًّا؛ لَجَلْعَلَهُمْ يَلْتَفِتُونَ إِلَيْهَا وَيَقْعُونَ فِي زِنَا النَّظَرِ، وَأُضِيفَ الرَّنَا إِلَيْهَا؛ لِأَنَّهَا كَانَتْ دَافِعًا؛ لَوْفُوعٍ مِنْ وَقَعْ مِنْهُمْ فِي زِنَا النَّظَرِ، وَلِبَيَانِ شِدَّةِ تَحْرِيمِ خُرُوجِ الْمَرْأَةِ مِنْ بَيْتِهَا أَمَامَ الرَّجُلِ حَالِ كَوْنِهَا مُتَعَطِّرَةً.

وثبتَ عن عبد الله بن عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ S قال (2): «لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ وَلِيُخْرِجَنَّ وَهْنِ تَفَلَاتٍ».

وهذا الحديث يدلُّ على منع المرأة من كُلِّ ما يكون سببًا؛ لتحريك الشهوة بالطَّيِّبِ ونحوه، وإذا كان المسجدُ الذي فيه العبادة والطَّاعة تمنعُ المرأة من التَّطَيُّبِ إذا أرادت الخروج له، فغيره من باب أوَّلَى.

ثَامِنًا: الْإِعْتِدَالُ فِي الْمَشْيِ

قال اللهُ تَعَالَى: {وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى} [الأحزاب:33]، فهذه الآية تحذيرٌ من تبرُّج الجاهليَّةِ الأولى، وأنَّ على نساء المؤمنين تجنُّب هذا التَّبَرُّجِ.

قال قتادة: كانت لهنَّ مشيةٌ وتكسُّرٌ وتغنُّجٌ، فنَهَى اللهُ تَعَالَى عن ذلك.

تَاسِعًا: أَمْنُ الْفِتْنَةِ

يُشْتَرَطُ لخروج المرأة من بيتها للعمل المباح أمنُ الفتنة في الطَّرِيقِ وفي مكان العمل بحيث يؤمن أن تُفْتَنَ أو يُفْتَتَنَ بِهَا، فإذا كان يُحْشَى أن يُفْتَتَنَ بِهَا الرَّجَالُ الْأَجَانِبُ عَنْهَا، أو يُحْشَى عليها أن تفتنَ هي، فإنه لا يجوز لها الخروج في تلك الحالة، ولهذا كَرِهَ بعضُ الفُقَهَاءِ خروجَ الشَّوَابِ مِنَ النِّسَاءِ؛ لخوفِ الفتنة.

ويستدلُّ الفقهاء على هذا الشرط بحديث أسامة بن زيد رضي الله عنه أن رسول الله S قال (3): «مَا تَرَكَتُ بَعْدِي فِي النَّاسِ فِتْنَةٌ أَضَرَّ عَلَى الرَّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ».

فقد بين النَّبِيُّ S ما يحصل من افتتانِ الرَّجَالِ بالنِّسَاءِ، وأنَّ تلك الفتنة هي الأشدُّ ضَرَرًا على الرَّجَالِ، فينبغي على الرَّجَالِ تركُ الافتتانِ بالنِّسَاءِ، وينبغي على النِّسَاءِ ألا يُوقِعْنَ أَنْفُسَهُنَّ فِي تِلْكَ الْفِتْنَةِ.

(1) (حسن): رواه أبو داود في كتاب التَّرجَلِ 4173، الترمذی فی الأدب 2786، النسائي في الزينة 5126، أحمد 19081، صحيح الجامع 2701.

(2) (صحيح): رواه البخاري في كتاب الجمعة 900، مسلم في الصلاة 442، أبو داود في الصلاة 568، الترمذی فی الجمعة 570، النسائي في المساجد 706، ابن ماجة في المقدمة 16، أحمد 4508.

(3) (صحيح): رواه البخاري في كتاب النِّكَاحِ 5096، مسلم في الذكر 2740، الترمذی فی الأدب 278، ابن ماجة في الفتن 2998، أحمد 21239.

كَمَا يَنْبَغِي أَلَا يَكُونُ فِي زِيَّهَا مَا يَشْفُ أَوْ يَصْفُ أَوْ يُلْفِتُ الْأَنْظَارَ، إِذَا قَدَّرَ لَهَا أَنْ تَنْتَقِلَ لِعَمَلٍ مَنَاسِبٍ، مَعَ مَلاحِظَةِ أَنَّ الْحَيَاءَ يَتَأَثَّرُ، وَأَنَّ الْأَنْظَارَ تَأَلَّفَ شَيْئًا فَشَيْئًا مَا قَدْ يَكُونُ فِي الْبَدَايَةِ مَثَارَ إِنْكَارٍ.

فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (1): «صِنْفَانِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَا أَرَاهُمَا بَعْدُ نِسَاءً كَاسِيَاتٍ عَارِيَاتٍ مَائِلَاتٍ مُمِيلَاتٍ عَلَى رُءُوسِهِنَّ مِثْلُ أَسْنِمَةِ الْبُخْتِ الْمَائِلَةِ لَا يَرَيْنَ الْجَنَّةَ وَلَا يَجِدْنَ رِيحَهَا».

عَاشِرًا: عَدَمُ الْخُلُوةِ أَوْ الْاِخْتِلَاطِ بِالرِّجَالِ

يُشْتَرَطُ لَخُرُوجِ الْمَرْأَةِ لِلْعَمَلِ الْمُبَاحِ أَلَّا يَكُونَ هُنَاكَ خُلُوةٌ بِرَجُلٍ أَعْجَبِيٍّ عَنْهَا، أَوْ مُزَاجِمًا لِلرَّجُلِ؛ مِمَّا يُوَدِّي إِلَى حُلُولِهَا مَحَلًّا لِلرِّجَالِ فِي أَعْمَالٍ قَدْ يَكُونُ الرَّجُلُ فِيهَا أَكْفَأَ، لَكِنَّهَا تَوْضِعُ فِي هَذِهِ الْأَمَاكِنِ إِمَّا مُجَامِلَةً أَوْ تَوُدُّدًا أَوْ إِظْهَارًا لِلتَّحَضُّرِ وَالتَّمَدُّنِ وَمَجَارَاةِ الْعَرَبِيِّينَ أَوْ الْمُتَعَرِّبِينَ! وَهُوَ مَا يُوَدِّي فِي الْمَجْمُوعِ إِلَى انْتِشَارِ الْبَطَالَةِ بَيْنَ الرِّجَالِ، وَعَمَلِ الرَّجُلِ يَفْتَحُ بِهِ بَيْتًا وَيَقِيمُ بِهِ أُسْرَةَ، وَعَمَلُ الْمَرْأَةِ نَادِرًا مَا تَفْتَحُ بِهِ بَيْتًا أَوْ يَقِيمُ بِهِ أُسْرَةَ، إِذْ مَا زَالَ الرَّجُلُ هُوَ صَاحِبُ الْقَوَامَةِ، وَهُوَ الْمَكْلُوفُ فَالْنَّادِرُ لَا حَكْمَ لَهُ.

وَقَدْ نَصَّ الْفُقَهَاءُ عَلَى تَحْرِيمِ ذَلِكَ الْاِخْتِلَاطِ وَأَنَّ عَلَى الْمَرْأَةِ إِذَا خَرَجَتْ لِعَمَلٍ مُبَاحٍ أَلَّا تَزَاحِمَ الرِّجَالَ (2).

وَاسْتَدَلَّ الْفُقَهَاءُ عَلَى تَحْرِيمِ الْخُلُوةِ بِمَا رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ (3): «لَا يَخْلُونَ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ».

فَقَدْ بَيَّنَّ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ خُلُوةُ الْأَعْجَبِيِّ بِأَعْجَبِيَّةٍ عَنْهُ؛ لِأَنَّ هَذَا سَبِيلٌ لِلشَّيْطَانِ، وَالْحَدِيثُ بِصِيغَةِ النَّهْيِ؛ لِيَدُلَّ عَلَى تَحْرِيمِ الْخُلُوةِ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَكُلِّ أَعْجَبِيٍّ عَنْهَا.

كَمَا اسْتَدَلُّوا عَلَى تَحْرِيمِ الْاِخْتِلَاطِ بِحَدِيثِ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ خَارِجٌ مِنَ الْمَسْجِدِ؛ وَقَدْ اِخْتَلَطَ الرِّجَالُ مَعَ النِّسَاءِ فِي الطَّرِيقِ يَقُولُ لِلنِّسَاءِ (4): «اسْتَأْخِرْنَ فَإِنَّهُ لَيْسَ لَكُنَّ أَنْ تَحْفُقْنَ الطَّرِيقَ».

وَمَعْنَى تَحْفُقْنَ الطَّرِيقَ: أَي تَسِرْنَ فِي حَقِّ الطَّرِيقِ، أَي: وَسَطِهِ.

(1) (صحيح): رواه مسلم في كتاب اللباس والزينة 2128، أحمد 8451.

(2) كما في حاشية الدسوقي على الشرح الكبير 1/336، والمغني لابن قدامة 2/376.

(3) (صحيح): رواه البخاري في كتاب الجهاد 3006، مسلم في الحج 1341، ابن ماجة في المناسك 2900، أحمد 1935.

(4) (حسن): رواه أبو داود في كتاب الأدب 5272، صحيح الجامع 929.

وفي هذا الحديث نَهَى النَّبِيُّ S النَّسَاءَ أَنْ تَسِرْنَ فِي وَسْطِ الطَّرِيقِ بِحَيْثُ يَخْتَلِطُنَ بِالرِّجَالِ بَلْ عَلَيْهِنَ تَجَنُّبُ هَذَا الْاِخْتِلَاطِ بِالسَّيْرِ فِي حَوَافِ الطَّرِيقَاتِ، وَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى تَحْرِيمِ اِخْتِلَاطِ النَّسَاءِ بِالرِّجَالِ الْأَجَانِبِ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ هُوَ حَقِيقَةُ النَّهْيِ.

مَجَالَاتُ عَمَلِ الْمَرْأَةِ الْمَرْفُوضَةِ وَالْمَطْلُوبَةِ

مَنْ الْمَضْحَكَاتِ الْمُبْكِيَّاتِ أَنْ بِلَادِنَا تُعَانِي مِنْ بَطَالَةٍ حَقِيقِيَّةٍ وَمُقَنَّعَةٍ، وَهَنَّاكَ الْمَلَائِينَ مِنَ الرِّجَالِ الَّذِينَ يَبْحَثُونَ عَنْ عَمَلٍ فَلَا يَجِدُونَهُ، وَمَعَ هَذَا تُقَامُ حَمَلَاتُ إِعْلَامِيَّةٍ ضَخْمَةٌ تَتَحَدَّثُ عَنْ نِصْفِ الْأُمَّةِ الْمَشْهُولِ، وَنِصْفِ الْأُمَّةِ الْمَسْجُونِ، وَنِصْفِ الْأُمَّةِ الْمَعْطَلِّ عَنِ الْإِنْتَاكِ، وَيَطَالِبُونَ بِإَخْرَاجِ الْمَرْأَةِ إِلَى مِيَادِينِ الْعَمَلِ وَالْإِنْتَاكِ! وَلَا إِنْتَاكِ هُنَّاكَ.

وَتَخْرُجُ الْمَرْأَةُ وَيَتَوَقَّفُ عَمَلُهَا فِي بَيْتِهَا وَحَقْلِهَا وَيَتَحَطَّمُ نِظَامُ الْأُسْرَةِ وَيَنْتَشِرُ الْإِخْتِلَاطُ، وَفِي دَوَابِينِ الْعَمَلِ وَالْمَكَاتِبِ يَضِيعُ الْوَقْتُ فِي التَّرْتِرَةِ وَوَضِعِ الْمَسَاحِقِ وَالنَّظَرِ فِي الْمَرْأَةِ، وَمَا زَادَ عَنْ ذَلِكَ مِنْ وَقْتٍ تَرْجِيهِ فِي أَعْمَالِ التَّرِيكُو.

وَمَا تَأْخُذُهُ مِنْ دَرَاهِمٍ قَلِيلَةٍ تَنْفُقُهَا وَأَكْثَرَ مِنْهَا فِي الْمَوَاصِلَاتِ وَفِي أَدْوَاتِ الرِّينَةِ وَاللِبَاسِ الْمُنَاسِبِ لِلخُرُوجِ، وَفِي أَجْرَةِ الْخَادِمَةِ، وَالْمَرْبِيَّةِ لِلْأَطْفَالِ، وَتَكُونُ النَّتِيْجَةُ النَّهَائِيَّةُ خَسَارَةٌ اِقْتِصَادِيَّةً فَادِحَةٌ.

فَإِنْ كَانَتِ الْمَرْأَةُ لِأَبْدٍ خَارِجَةٍ مِنْ بَيْتِهَا تَحْتَ وَطْأَةِ الْحَاجَةِ كَمْ ذَكَرْنَا أَنْفَاءً، فَمَا هِيَ مَجَالَاتُ الْعَمَلِ الْمَرْفُوضَةِ وَالْمَطْلُوبَةِ؟!

المَجَالَاتُ الْمَرْفُوضَةُ

المَجَالُ الْأَوَّلُ

لَيْسَ مِنَ الضَّرُورَةِ أَنْ تَعْمَلَ الْمَرْأَةُ مَهْنَدِسَةً مَعْمَارِيَّةً أَوْ مَدْنِيَّةً، فَتَنْصَعِدُ (السَّقَالَةَ) وَتَخْتَلِطَ بِالْعَمَالِ، وَتَعْطِي لِهَمِّ الْأَوَامِرِ وَتَتَوَلَّى الْإِشْرَافَ؛ لِأَنَّهَا فِي الْغَالِبِ لَا تَسْتَطِيعُ، وَإِنْ اسْتَطَاعَتْ أَرْهَقَتْ نَفْسَهَا، وَزَاخَمَتِ الرِّجَالَ أَمَاكِنَهُمُ الْمُنَاسِبَةَ، وَمَا يَتَرْتَّبُ عَلَى ذَلِكَ مِنْ أَضْرَارِ الْبَطَالَةِ وَمَا تَجْرُهُ مِنْ أَضْرَارِ الْإِخْتِلَاطِ وَسَائِرِ الْأَضْرَارِ الْاجْتِمَاعِيَّةِ وَالْاِقْتِصَادِيَّةِ، وَقَسْنَ عَلَى هَذَا اللَّوْنِ: أَعْمَالُ الْمَنَاجِمِ، وَأَعْمَالُ الْحَفْرِ وَالتَّنْقِيْبِ، وَمَجَالَاتُ الصَّنَاعَةِ الْمَحْتَاجَةِ إِلَى الْخَشُونَةِ، أَوْ التِّي تَفْرَضُ الْإِخْتِلَاطُ.

المَجَالُ الثَّانِي

يَجِبُ أَنْ لَا تَعْمَلَ سَكْرَتِيرَةً خَاصَّةً أَوْ عَامَّةً، وَنَقْصُدُ بِالْخَاصَّةِ الْأَعْمَالَ الْخَاصَّةَ: الَّتِي يُدِيرُهَا أَفْرَادٌ أَوْ شَرِكَاتٌ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَخْلُونَ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ».

(1) (صحيح): رواه البخاري في كتاب الجهاد 3006، مسلم في الحج 1341، ابن ماجة في المناسك 2900، أحمد 1935.

وعن عُمرَ قال: قال رسولُ الله S (1): «لَا يَخْلُونَ أَحَدُكُمْ بِأَمْرَةٍ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ ثَالِثُهُمْ».

ونقصد بالعامّة: مجالات العمل الحكومي أو شبه الحكومي.

ومهما قيلَ من نَجَاحِ المرأةِ في هذا المجالِ أكثرَ من نَجَاحِ الرجلِ، فنحسبُ أنّ هذه دعاية مدروسةٌ ومسمومةٌ؛ لإشاعة هذا اللون من العمل؛ ليُشيعَ نوعٌ أو أنواعٌ من الخلوّات قد لا يتحقّق في غيره، وليتحقّق فيه مزيد من التّعرّف الذي يأتي معه الإعجاب المتبادل الذي كثيراً ما يجري التّفنيس عنه في مجالات ليست بالحلال، كما أنّه كثيراً ما يترتّب عليه تصدّع البناء الأُسريّ وإصابة العلاقات الرّوجيّة بالملل والفُتور، والبعد والتّفور، بالإضافة إلى ما تمليه علينا التّجربة العالميّة الإنسانيّة في هذا المجال، وخاصّةً في مجتمعاتٍ مفتوحةٍ لا تعرف الحلال والحرام، بل يشرع فيها زواج الرّجلِ بالرّجلِ وممارسة الجنس بأبشع أشكاله البهيميّة، ممّا تتعرّض له المرأة العاملة في هذه المجالات.

المجال الثالث

ليس من الضّرورة على الإطلاق أن تعمل مذبحةً للإداعة والتّفاز؛ فالعبرة هنا بإيصال الكلمة إلى المستمع أو المشاهد، وما عدا ذلك من أساليب الدّعاية الماديّة، حيث نرى أن المرأة استُعِمّت كوسيلةٍ دعائيّةٍ يتاجر من خلالها بخدعة المستمع أو المشاهد، وهذه من المبادئ الرّاسماليّة، ممّا يوضّح كل هذه الأمور التي نقوم بتقليدها دون استخلاص تجربةٍ من سبقتنا؛ لاعتمادها الأوّل على صوتها، وفي الثّاني على صورتها مع أنّ صوتها، ولسنا نزعّم أنّ صوت المرأة عورةٌ، ولكن مع ما يجري في الإذاعة من مقابلاتٍ وضحكاتٍ يصيرُ كذلك، وغالبًا ما يصحبه اللين أو الخضوع بالقول، فيطمع الذي في قلبه مرض، وما أكثرهم في هذه الأيام!!.

ومع الصّورة يصير الأمرُ أشدّ، مع ما تعتمد إليه الكثيرات في هذا المجال من تغيير خلق الله عن طريق ما عمّت به البلوى من موضات المكياج وغيره.

وإذا كان عملها كمذبحةٍ في هذا الميدان محلّ نظرٍ فما بعد ذلك أشدّ وأنكى، التّمثيل والغناء والرّقص؛ وطريق الشيطان مُنزلق، لا يكاد يلمس القدمُ أوله حتّى ينزلق إلى آخره أو قريبًا من آخره! {عَلَى شَقَا جُرْفٍ هَارٍ قَانَهَارٍ يَه فِي تَارِ جَهَنَّمَ} [التوبة: 109].

وهذا غيظٌ من فيضٍ، وما ذكرنا إلا الذي تعمُّ به البلوى وعلى كلّ ذي لبٍ أن يقيس النّظائر ويعرف الأشباه.

(1) (صحيح): رواه أحمد 115، الترمذی فی کتاب الفتن 2165، ابن ماجة فی الأحكام 2363، صحيح الجامع 2546.

المجالات المطلوبة

الميادين كثيرة، أولها: مَا كَانَ خَاصًّا بِالنِّسَاءِ وَبَعِيدًا عَنِ الْاِخْتِلَاطِ.

المجال الأول

كالتدريس للبنات في المراحل المختلفة، والعمل الإداري في هذه المجالات النسائية، وكالتطبيب للنساء في التخصصات المختلفة، وكالتمريض للنساء -لا للرجال- في المجالات المختلفة، مع إحسان فصل الأقسام بعضها عن بعض، وتشغيل الأطباء والممرضين من الرجال في أقسام الرجال، والانتهاز من المنكر القائم الذي يتيح الاختلاط داخل العنابر، وداخل الغرف بين العاملين والعاملات، وبين المرضى والعاملات! والأسواق والمصارف الخاصة بالنساء.

المجال الثاني

ما حكمت به الضرورة؛ مثل ميادين القتال، إذا احتجنا للنساء؛ لعلاج الجرحى من المقاتلين، لتخصيص الرجال للقتال، والضرورة تقدر بقدرها، كما ذهب إلى ذلك العلماء.

إن محاولة التقليد لمجتمعات يظن أنها متقدمة يجب أن لا يبرر هدم المجتمع بالقضاء على دعائمه الأساسية الذي يكون للمرأة الدور الكبير فيه، وذلك بأثرها على الرجال وعلى الأطفال، بل على الأسرة كلها، وأن التذليل على ذلك أمرٌ يسير؛ وذلك لكثرة الدراسات التي أوضحت وضع الأسرة في الغرب والمجتمعات الأخرى من إجرام وانحراف وتشريد وقتل وأنانية، إلى ذلك من الأمور، التي كان من أهم أسبابها تخلي المرأة عن دورها الذي يجب أن تؤدبه في مجتمعها.

إن الدور الذي تقوم به المرأة هو عمل في غاية الأهمية، بل إنه إذا قيس بالأعمال الأخرى حسب أهميته وجد في المقدمة، بل هو الأصل والأساس، ألم يكن ذلك عملاً؟ إن إحصائيات الإجرام والمشكلات السلوكية كالانتحار والسرقعة والقتل.... إلخ، تؤكد أن تخلي المرأة عن دورها هو العامل الأول في مثل هذه الجرائم.

وهناك العديد من الدراسات والبحوث التي يجب أن تدرسها بعين العبرة والعظة، والتي ستجعلنا -بأمر الله- نتجنب كثيراً من السلبيات التي يحاولون الآن تجنبها بأعلى ثمن.

ثم نحن أمة إسلامية يجب أن نحكم شرع الله- سبحانه وتعالى- فينا، حيث إنه لا خيرة لنا فيما اختاره الله ورسوله، هذا إذا أردنا أن نبني مجتمعاً إنسانياً راقياً، وحتى نكون قدوة لغيرنا علينا أن ندرك أهمية هذا الدين القويم، مطيعين لمبادئه وتعاليمه بكل فخر واعتزاز، وحتى تجد المجتمعات الضالة القدوة والحل.

هَذِهِ تَجَارِبُ الْأُمَمِ قَبْلَنَا، فَهَلْ لَنَا أَنْ نَأْخُذَ مِنْهَا الْعِظَةَ وَالْعِبْرَةَ وَنُرْسِمَ لِأَنْفُسِنَا وَلِأَجْيَالِنَا الْمَقْبِلَةِ الطَّرِيقَ الْأَمَنَ؛ حَتَّى لَا يَتَعَرَّضَ مَجْتَمَعُنَا الْإِسْلَامِيُّ إِلَى هَزَاتٍ وَتَغْيِيرَاتٍ؟ وَلَا يَنْبَغِي أَنْ نَنْدَفَعَ مَعَ الْعَوَاطِفِ إِلَى التَّقْلِيدِ دُونَ رُويَّةٍ أَوْ تَفْكِيرٍ.

وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ تَسْتَقِيمَ أَحْوَالُ الْمَجْتَمَعِ بِتَخْلِيِ الْمَرْأَةِ عَنِ الْقِيَمِ وَالْأَدَابِ وَالْمَثَلِ الْعُلْيَا الَّتِي حَبَّأَهَا بِهَا الْإِسْلَامُ مِنَ الصَّوْنِ وَالْعَفَافِ وَالْمَرْوَةِ وَالْحِيَاءِ وَعَدَمِ الْإِبْتِدَالِ، وَاللَّهِ وَلِيُّ التَّوْفِيقِ وَالْهَادِي إِلَى سِوَاءِ السَّبِيلِ.

المَجَالُ الثَّلَاثُ

يَقُولُ فَهَاءُ الْإِسْلَامِ: "إِنَّ عَمَلَ الزَّوْجَةِ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا لَيْسَ فَرْضًا وَحَتْمًا عَلَيْهَا وَلَكِنَّهُ مَنْدُوبٌ لَهَا وَصَدَقَةٌ مِنْهَا عَلَى زَوْجِهَا وَبَنِيهَا، وَأَمَّا الْوَاجِبُ الْمُحْتَمُّ عَلَيْهَا فَهُوَ أَنْ لَا تَمْتَنَعَ مِنْهُ إِذَا أَرَادَهَا إِلَّا بِعُدْرِ شَرَعِيٍّ مِنْ حَيْضٍ أَوْ نَفَاسٍ أَوْ مَرَضٍ أَوْ صِيَامٍ فَرْضِيٍّ، وَأَنْ لَا تُوَطِّئَ فَرَاشَهُ مِنْ يَكْرَهُ وَلَا تُخْرُجَ إِلَّا بِإِذْنِهِ، وَأَنْ تَحْفَظَهُ فِي نَفْسِهَا وَمَالِهِ"⁽¹⁾.

وَأَمَّا عَمَلُهَا فِي بَيْتِهَا فَهُوَ لَهَا أَجْرٌ وَصَدَقَةٌ وَتَكْفِيرٌ عَنِ الذُّنُوبِ وَالْمُوبِقَاتِ وَرَفْعٌ لِلدَّرَجَاتِ، فَقَدْ كَانَتْ سَيِّدَةُ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ أَكْثَرَ النِّسَاءِ عَمَلًا فِي بَيْتِهَا وَخِدْمَةَ لَزَوْجِهَا وَبَنِيهَا، فَعَنَّ عَلِيٌّ أَنَّ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ شَكَتْ مَا تَلْقَى مِنْ أَثَرِ الرَّحَا فَآتَى النَّبِيَّ ﷺ سَبِيًّا فَأَنْطَلَقَتْ فَلَمْ تَجِدْهُ فَوَجَدَتْ عَائِشَةَ فَأَخْبَرَتْهَا فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ عَائِشَةُ بِمَجِيئِ فَاطِمَةَ فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْنَا وَقَدْ أَخَذْنَا مَضَاجِعَنَا فَذَهَبْتُ لِأَقُومَ فَقَالَ (2): «عَلَى مَكَانِكُمْ فَفَعَدَ بَيْنَنَا حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ قَدَمِيهِ عَلَى صَدْرِي وَقَالَ: أَلَا أَعْلَمُكُمْمُ خَيْرًا مِمَّا سَأَلْتُمَانِي إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمْ تَكْبِيرًا أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ وَتُسَبِّحَانِ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَتَحْمَدَانِ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ مِنْ خَادِمٍ».

وَهَكَذَا أَبِي الْمِصْطَفَى ﷺ عَلَى فَاطِمَةَ الَّتِي لَمْ يَكُنْ يُحِبُّ أَحَدًا مِثْلَهَا، وَالَّتِي هِيَ بَضْعَةٌ مِنْهُ يَرِيْبُهُ مَا رَابَهَا وَيَغْضِبُهُ مَا أَغْضَبَهَا، أَبِي عَلَيْهَا الْخَادِمَ وَوَرَعَ أَوْلِيكَ الْخَدَمَ الَّذِينَ جَاؤُوهُ عَلَى نِسَاءِ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، حَرَصًا مِنْهُ عَلَى أَنْ تَزِدَادَ ابْنَتَهُ مِنَ الْأَجْرِ كُلَّمَا عَمَلَتْ فِي خِدْمَةِ زَوْجِهَا وَبَنِيهَا.

وَقَدْ كَانَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا تَعْمَلُ فِي خِدْمَةِ بَيْتِهَا وَزَوْجِهَا الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ حَتَّى طَلَبَتْ مِنْ أَبِيهَا الصِّدِّيقِ خَادِمًا فَلَمَّا أَعْطَاهَا مَا يَكْفِيهَا سِيَاسَةَ فَرَسِ الزُّبَيْرِ أَحْسَسَتْ وَكَانَ ُوهُ أَعْتَقَهَا.

قَالَتْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا (3): تَزَوَّجَنِي الزُّبَيْرُ وَمَا لَهُ فِي الْأَرْضِ مِنْ مَالٍ وَلَا مَمْلُوكٍ وَلَا شَيْءٍ غَيْرِ نَاصِحٍ وَغَيْرِ فَرَسِهِ فَكُنْتُ أَعْلَفُ فَرَسَهُ وَأَسْتَقِي الْمَاءَ وَأَخْرُزُ غَرْبَهُ وَأَعْجِنُ وَلَمْ

(1) ذهب إلى ذلك: مالك والشافعي وأبو حنيفة وأهل الظاهر، وممن ذهب إلى وجوب خدمة المرأة لزوجها ابن القيم.

(2) (صحيح): رواه البخاري في كتاب المناقب 3705، مسلم في الذكر 2727، أبو داود في الخراج 2988، الترمذي في الدعوات 3408، أحمد 605.

(3) (صحيح): رواه البخاري في كتاب النكاح 5224، مسلم في السلام 2182، أحمد 26397.

أَكُنْ أَحْسِنُ أُخْبِرُ وَكَانَ يَخْبِرُ جَارَاتِ لِي مِنَ الْأَنْصَارِ وَكُنَّ نِسْوَةَ صِدْقٍ وَكُنْتُ أَنْقُلُ النَّوَى مِنْ أَرْضِ الزُّبَيْرِ الَّتِي أَقْطَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ S عَلَى رَأْسِي وَهِيَ مَيِّ عَلَى ثَلَاثِي فَرَسَخٍ فَجِئْتُ يَوْمًا وَالنَّوَى عَلَى رَأْسِي فَلَقِيْتُ رَسُولَ اللَّهِ S وَمَعَهُ نَفَرٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَدَعَانِي ثُمَّ قَالَ: إِيحَ لِيحْمَلْنِي خَلْفَهُ فَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَسِيرَ مَعَ الرَّجَالِ وَذَكَرْتُ الزُّبَيْرَ وَغَيْرَتَهُ وَكَانَ أَغْيَرَ النَّاسِ فَعَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ S أَنِّي قَدْ اسْتَحْيَيْتُ فَمَضَى فَجِئْتُ الزُّبَيْرَ فَقُلْتُ لِقَيْنِي رَسُولُ اللَّهِ S وَعَلَى رَأْسِي النَّوَى وَمَعَهُ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَأَنَاحَ لِأَرْكَبَ فَاسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ وَعَرَفْتُ غَيْرَتَكَ فَقَالَ: وَاللَّهِ لِحَمْلِكَ النَّوَى كَانَ أَشَدَّ عَلَيَّ مِنْ رُكُوبِكَ مَعَهُ قَالَتْ حَتَّى أَرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَ ذَلِكَ بِخَادِمٍ تَكْفِينِي سِيَاسَةَ الْفَرَسِ فَكَأَنَّمَا أَعْتَقَنِي.

ولم يكن ذلك العمل المجهد الذي تقوم به الزوجة قاصراً على فاطمة بنت محمد S ولا على أسماء بنت أبي بكر، وإنما كانت نساء النبي وبناته ونساء المهاجرين والأنصار وأكثر المسلمين يعملن ذلك العمل الشاق، وإن تفاوتت الدرجة والشدة، فلم تكن المرأة عاطلة خاملة، وأتى لها أن تكون وهي ربّة البيت وسيّدة الأسرة وأمامها أعمالٌ جليّة من حمل وولادة وإرضاع وتغذية للزوج وللأطفال، وعناية بالأولاد وخدمة في المنزل، وإسهام في تحمّل بعض تبعات الزوج من سقي الماء وحمل القرب على الأعناق، وإدارة الرّحى على الأيدي وسياسة الفرس وعلفه، وحمل النوى من أرض الزوج.

إنه ليس عملاً واحداً ولكنها أعمالٌ تنوء بحملها الجبال، وقد حملتها صابراتٌ شاكراتٌ حتى إذا من الله على المسلمين بالفتوحات خفف أهلوهنّ وأزواجهن عنهنّ بعض ما يجدن والحقن بهنّ خادمت يساعدنهنّ على تلك الأعمال.

أما الفمّة التي لا يصل إليها إلا محمد وبنوه فقد بقيت سامقة عالية الدرّى تكابد مشاقّ الأعمال وتجاهد بالليل والنهار حتى مع وفرة الخدم وكثرة المال؛ لأنّ مقام النبوة لا يصل إليه أحد ولا يطاوله إنسان.

ويكفي المرأة بعد ذلك أن يعتبر حملها وولادتها رباطاً في سبيل الله.

قال S (1): «المرأة في حملها إلى وضعها إلى فصالها كالمربط في سبيل الله فإن ماتت فيما بين ذلك فلها أجر الشهيد»

واستمع إلى وافدة النساء إلى النبي S أسماء بنت يزيد الأنصارية رضي الله عنها وهي تلخص موقف المرأة المسلمة ووظيفتها ومع ذلك فهي تزوّ إلى أجر الجهاد في سبيل الله والمشاركة فيه، فنقول: بأبي أنت وأمي يا رسول الله أنا وافدة النساء إليك، وإن الله- عز وجل- بعنك إلى الرجال والنساء كافةً، وأنا معشر النساء محصورات مقصورات قواعد بيوتكم وحاملات أولادكم وأنكم معشر الرجال فضلتكم علينا بالجمع والجماعات وشهود الجنائز والحجّ بعد الحجّ وأفضل من ذلك الجهاد في سبيل الله- عز وجل- وأنّ أحدكم إذا خرج في سبيل الله حاجاً أو معتمراً حفظنا لكم أولادكم وأموالكم وغزلنا أثوابكم

(1) قال الهيثمي في مجمع الزوائد: رواه الطبراني وفيه قيس بن الربيع وثقه شعبة والثوري وضعفه غيرهما، وإسحاق بن إبراهيم الصبي لم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وربينا أولادكم أنشأركم في هذا الأجر والخير؟ فالتفت النبي إلى أصحابه بوجهه كله وقال (1): «هل سمعتم مسألة امرأة قط أحسن من مسألتها في أمر دينها قالوا: يا رسول الله ما ظننا امرأة تهتدي إلى مثل هذا فالتفت إليها النبي S وقال: افهمي أيتها المرأة واعلمي من خلفك من النساء أن حسن تبعّل المرأة لزوجها يعدل ذلك كله».

الله أكبر، الله أكبر، وأية بشارة للمرأة أكبر من ذلك، إنَّ حُسْنَ تَبَعُّلِهَا وَتَزْيِينِهَا لَزَوْجِهَا يَعْدَلُ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ وَالْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، لَا كَمَا نَرَاهَا الْيَوْمَ تَتَزَيَّنُّ إِذَا خَرَجَتْ إِلَى الْأَسْوَاقِ وَتَكُونُ فِي هَيْئَةِ رَثَّةٍ فِي بَيْتِهَا مَعَ زَوْجِهَا، وَتَتَبَرَّجُ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى وَأَشَدُّ وَإِذَا خَرَجَتْ مَعْطَرَةً تَتَمَخَّطُرُ بَيْنَ الرِّجَالِ حَتَّى تَلْعَنَهَا الْمَلَائِكَةُ، بَيْنَمَا هِيَ فِي بَيْتِهَا وَأَمَامَ زَوْجِهَا فِي حَالَةِ رَثَّةٍ وَهَيْئَةِ مُزْرِيَّةٍ.

وقد أحسنت أسماء بنت خارجة الفزاري النصيحة لابنتها عندما رُفِّتْ إلى زوجها فقالت (2): أَيُّ بُنْيَةٍ، إِنَّكَ خَرَجْتَ مِنَ الْعُشْرِ الَّذِي فِيهِ دَرَجَتْ فَصَرْتَ إِلَى فِرَاشٍ لَمْ تُعْرِفِيهِ وَقَرِينَ لَمْ تَأْلَفِيهِ، فَكُونِي لَهُ أَرْضًا يَكُنْ لِكَ سَمَاءً، وَكُونِي لَهُ مَهَادًا يَكُنْ لِكَ عَمَادًا، وَكُونِي لَهُ أُمَّةً يَكُنْ لِكَ عَبْدًا لَا تَلْحَفِي بِهِ فَيَقْلَاكَ، وَلَا تَبَاعَدِي عَنْهُ فَيَنْسَاكَ، إِنْ دَنَا فَاقْرَبِي مِنْهُ، وَإِنْ نَأَى فَأَبْعِدِي عَنْهُ وَاحْفَظِي أَنْفَهُ وَسَمْعَهُ وَعَيْنَهُ فَلَا يَشْمَنَّ مِنْكَ إِلَّا طَيِّبًا وَلَا يَسْمَعُ إِلَّا حَسَنًا وَلَا يَنْظُرُ إِلَّا جَمِيلًا.

ولعمري تلك نصيحة تبقى أبد الدهر لكلِّ عروس تزف إلى زوجها.

وقد أدركتها المرأة المسلمة فكانت خير زوجة عرفتها الإنسانية وأنتجت تلك الأمة الفريدة في التاريخ التي وصفها الله بخير أمة {كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ} [آل عمران 110].

وكان للمرأة دورٌ عظيمٌ في إبراز خير أمةٍ ظهرت على وجه البسيطة، فقد كانت المرأة نعم الزوجة ونعم الأم ونعم المدرسة، وكم من أفاضل في تاريخ هذه الأمة أبرزتهم إلى الوجود جهود أمهات مبرعات، قمن بتربيتهم وتعليمهم وتأديبهم.

ولا ريب في أنه لو أريد لهذه الأمة أن تنهض كما نهضت من قبل وأن تحتل مكانها المنوط بـها والذي شرفها الله به، لا ريب أن عليها أولاً أن تحسن تربية المحاضن الأولى وتهدبهن بأداب الإسلام وتعلمهن بعلومه، حتى تتحول فعلاً إلى مدرسة كما قال حافظ إبراهيم:

الأُمُّ مدرستُهُ إِذَا أَعَدَّتْهَا أَعَدَّتْ شَعْبًا طَيِّبَ الْأَعْرَاقِ

(1) قال السيوطي في الدر المنثور على آية النساء 34 (الرجل قوامون على النساء) أخرجه البيهقي.

(2) مجمع الأمثال للميداني.

تَصْحِيحُ الْمَسَارِ

بعد أن طوّقتُ-أخى القارئ وأختى القارئة-بين فُصُولِ هذا الكتابِ أَرَانِي أريدُ أن أُطرحَ فكرةً للدراسة بين أساتذة الجامعات والمختصين في مجال التربية والتعليم والمناهج الدراسية عليها أن تجدَ قَبُولًا وتنزلَ يَوْمًا ما أرضَ الواقعَ بعينها أو بتعديلها وتَهذيبها أو بالإضافة عليها.

فِكْرَةٌ لِلدِّرَاسَةِ

إننا إذا ألقينا نظرةً على الأمم التي سبقتنا في ترك الحرية للمرأة أن تعمل، سواءً في أمريكا أو أوروبا أو بعض البلاد الشرقية؛ نجد أن المرأة أتعتسُ مخلوقٍ، فهي تُمارس الأعمال الشاقة وتزاحم الرجال في كسب الرزق، وأهملت بيتها، وتآكل طعامها من الأسواق، وفقدت أنوثتها وتبدد حُلْمَ السعادة الذي كانت تحلم به لو خرجت إلى مجالات العمل، وتفككت أو اصر الأسرة وأهملت تربية الأبناء، وشاع الانحلال وانتشرت البطالة بين الرجال، وصارت الأصوات ترتفع من النساء قبل الرجال بأنه لا صلاح إلا بعودة المرأة إلى بيتها، وصارت بعض الدول الإسلامية التي سبقت في هذا المضمار تشجّع المرأة على أن تأخذَ إجازةً بنصف المرتب حتى تخلي مكانها لشابٍ عاطلٍ وتتفرغ لرعاية أبنائها وإصلاح بيتها، إنه دحض للمحاولات الواهية المبنية على العاطفة والرغبة الشخصية المنحرفة، مثل محاولة الترويح والإدعاء بأن نصف المجتمع معطلٌ، وما أشبه ذلك من ادّعاءات كاذبة!! ودحض هذه المقتريات لا يكون بألفاظ عاطفية، وإنما من خلال دراسة علمية جادة تتفهم إمكانياتنا البشرية المعطلة من خلال هذه الظواهر:

1. شباب يتسكع في الشوارع.
2. إهدار للوقت بين العاملين.
3. البطالة المقنعة بين الموظفين من عدم الحرص على الوقت وأداء العمل في وقته.
4. عدم إتاحة الفرصة وتربية أبناء المدارس على الاعتماد على ذواتهم بعد الله، والاستفادة من العمل خارج أوقات دراستهم؛ لسد الحاجة في الأعمال البسيطة وإتاحة فرصة تربوية جادة لهم.
5. إعادة النظر في المناهج الدراسية للأولاد والبنات من الابتدائي إلى الجامعة حيث لا توجد هناك دراسة لدور الفتاة كأم وربة بيت، وإنما تعطى الفتاة ما يعطى الفتى.

وليس هذا مما يؤهلها للقيام بدورها الفيسيولوجي والبيولوجي والاجتماعي فهي أولاً أم وربة بيت ومسئولة عن بيتها وزوجها وأولادها، فلا بد أن تكون المناهج التعليمية

مُصَاغَةَ لِلوُصُولِ إِلَى هَذَا الْهَدَفِ.

إِنَّ النَّاطِرَ فِي مَنَاهِجِ التَّعْلِيمِ ابْتِدَاءً مِنَ الْمَرْحَلَةِ الْإِبْتِدَائِيَّةِ إِلَى الْمَرْحَلَةِ الْجَامِعِيَّةِ يَلَاظُ عَدَمَ وُجُودِ مَوَاصِفَاتِ الرِّبِّيِّ الْإِسْلَامِيِّ وَأَهْمِيَّةِ الْحِجَابِ، وَلَا يَوْجَدُ فِي هَذِهِ الْمَنَاهِجِ حَقُوقَ الْمَرْأَةِ فِي الْأَدْيَانِ وَالْقَوَانِينِ الْوَضْعِيَّةِ وَمَقَارِنَتَهَا بِمَكَانَةِ الْمَرْأَةِ فِي الْإِسْلَامِ، لَا يَوْجَدُ مَا يَدُلُّ عَلَى الْحِكْمَةِ فِي تَعَدُّدِ الزَّوْجَاتِ إِلَى آخِرِ مَا يَتَّخِذُهُ الْأَعْدَاءُ مِنْ هَذِهِ الْأَحْكَامِ لِيُوْهِمُوا الْمَرْأَةَ الْمُسْلِمَةَ أَنَّ دِينَهَا لَمْ يَنْصِفْهَا فَتَنْثِيرَ حَوْلَهُ الشُّبُهَاتِ، وَلِمَاذَا يَرِثُ الرَّجُلُ ضَعْفَ مَا يَرِثُ الْمَرْأَةُ؟! وَلِمَاذَا تَعْتَبَرُ شَهَادَةُ اثْنَتَيْنِ بِشَهَادَةِ رَجُلٍ؟! هَذَا بِالنِّسْبَةِ لِلْفَتَيَاتِ، أَمَا بِالنِّسْبَةِ لِلْفَتَيَانِ فَإِنَّهُ لَمْ يَدْرُسْ أَهْمِيَّةَ الْحِجَابِ وَمَكَانَتَهُ، وَأَهْمِيَّةَ الْعِفَّةِ وَغَضِّ الْبَصْرِ وَخَطُورَةَ الْإِخْتِلَاطِ، وَلِهَذَا فَإِنَّهُ يَشْجَعُ أُخْتَهُ أَوْ زَوْجَتَهُ أَوْ ابْنَتَهُ عَلَى السَّفُورِ وَالتَّبَرُّجِ وَالْإِخْتِلَاطِ بَلْ كَذَلِكَ يَجْبِرُ زَوْجَتَهُ عَلَى مَجَالَسَةِ أَصْدِقَائِهِ سَافِرَةً مُتَبَرِّجَةً وَيَهْدِيهَا بِالطَّلَاقِ إِنْ لَمْ تَفْعَلْ ذَلِكَ.

كَمَا أَنَّ هَذِهِ الْمَنَاهِجَ لَمْ تَفَرِّقْ بَيْنَ الرُّجُولَةِ وَالْأُنُوثَةِ، فَمَا يَدْرُسُ لِلْفَتَى يَدْرُسُ لِلْفَتَاةِ وَهَذَا مِنَ الْأَخْطَارِ الْجَسِيمَةِ الَّتِي وَقَعْنَا فِيهَا عِنْدَ وَضْعِنَا لِهَذِهِ الْمَنَاهِجَ فَالتَّكْوِينُ النَّفْسِيُّ وَالْفِكْرِيُّ وَالرُّوحِيُّ يَخْتَلِفُ بِالنِّسْبَةِ لِلْأُنثَى عَنِ الذَّكَرِ إِذْ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ تَكْوِينُ كُلِّ مِنْهُمَا نَفْسًا وَرُوحًا وَعَقْلًا وَفَقَ وَظَانْفَهُ الَّتِي أَعَدَّهَ الْخَالِقُ لَهَا، فَالْمَرْأَةُ مُكَلَّفَةٌ بِالْإِنْتِاجِ الْبَشَرِيِّ، وَالرَّجُلُ مُكَلَّفٌ بِالْإِنْتِاجِ الْمَادِيِّ-فَأَيُّهُمَا أَكْثَرُ أَهْمِيَّةٍ!!-، وَعَلَى هَذَا الْأَسَاسِ تَكُونُ تَرْبِيَّةُ كُلِّ مِنْهُمَا وَتَعْلِيمُهُ، وَلَكِنَّا ابْتَعَدْنَا عَنِ هَذَا، وَكَانَتِ النَّتِيجَةُ أَنَّهَا تَجْهَلُ خَطُورَةَ وَظِيفَتِي الزَّوْجَةِ وَالْأُمُومَةِ، وَتَحْسَبُ أَنَّهَا بِكُلِّ سَهُولَةٍ تَسْتَطِيعُ التَّوْفِيقَ بَيْنَهُمَا وَبَيْنَ عَمَلِهَا التَّكْسِبِيِّ وَأَنَّ خَادِمَةً أَوْ مَرْبِيَّةً يُمْكِنُ أَنْ تَحُلَّ مَحَلَّهَا فِي هَاتَيْنِ الْوِظِيفَتَيْنِ.

وَلَكِنِّي نَتَقَى شَرَّ هَذِهِ الْأَمْرَاضِ عَلَيْنَا أَنْ نَغَيِّرَ مَنَاهِجَ التَّعْلِيمِ وَلَا سِيَّمَا مَنَاهِجَ تَعْلِيمِ الْبَنَاتِ؛ لِنَتَّضَمَّنَ الْآتِي:

أَوَّلًا: تَعْمِيقُ الصِّلَةِ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَبَيْنَ بَيْتِهَا وَتَوْضِيحُ مَكَانَتِهَا فِي الْإِسْلَامِ وَمَقَارِنَةُ وَضْعِ الْمَرْأَةِ فِي الْإِسْلَامِ وَوَضْعِهَا فِي الدِّيَانَاتِ الْآخَرَى وَفِي الْقَوَانِينِ الْوَضْعِيَّةِ وَالرَّدُّ عَلَى الشُّبُهَاتِ الَّتِي يَثِيرُهَا الْأَعْدَاءُ حَوْلَ نَظَرَةِ الْإِسْلَامِ إِلَى الْمَرْأَةِ مَعَ التَّرْكِيزِ عَلَى أَهْمِيَّةِ الْحِجَابِ وَضُرُورَتِهِ كضَابِطِ اجْتِمَاعِيٍّ وَتَنْمِيَةِ الْوَعْيِ لَدَيْهَا بِالرِّبِّيِّ الْإِسْلَامِيِّ وَتَرْبِيَّتِهَا عَلَى تَعْمِيمِهِ وَتَفْصِيلِهِ وَحَيَاكَتِهِ كَمَا يَجِبُ تَدْرِيسُهَا سِيرَ النِّسَاءِ الْمُسْلِمَاتِ الْخَالِدَاتِ.

ثَانِيًا: التَّرْكِيزُ عَلَى وَاجِبَاتِ الزَّوْجِيَّةِ وَالْأُمُومَةِ وَإِعْدَادِهَا؛ لِتَكُونَ زَوْجَةً صَالِحَةً وَأُمًَّ فَاضِلَةً وَرَبَّةً بَيْتٍ مَدْبُورَةٍ وَمَمْتَازَةٍ وَذَلِكَ عَنِ طَرِيقِ الْآتِي:

1. أَنَّ الْمَرْأَةَ مُكَلَّفَةٌ بِالتَّعَامُلِ مَعَ الْإِنْسَانِ كَأُمَّ وَكَزَوْجَةٍ وَكْمُعَلِّمَةٍ وَكطَبِيبَةٍ وَكْمَرْمُزَةٍ وَكَأَخْصَائِيَّةٍ اجْتِمَاعِيَّةٍ، وَعَلَيْهِ يَجِبُ أَنْ تَدْرُسَ الطَّرِيقَ السَّلِيمَةَ لِلتَّعَامُلِ مَعَهُ.

2. إِنَّ الْمَرْأَةَ مُكَافَأَةٌ بِغِذَاءِ الْإِنْسَانِ وَإِعْدَادُ طَعَامِهِ، وَلِهَذَا يَجِبُ أَنْ تَدْرُسَ عِلْمَ التَّغْذِيَةِ.
3. تَدْرِيسُ عِلْمِ التَّمْرِیضِ كَعِلْمِ أُسَاسِيٍّ يَجِبُ أَنْ تَتَعَلَّمَهُ الْفَتَاةُ بِتَعْلِيمِهِ لَهَا فِي الْمَرْحَلَةِ الْإِعْدَادِيَّةِ فَعِلْمُ التَّمْرِیضِ يَجِبُ أَنْ تُلَمَّ بِهِ كُلُّ فَتَاةٍ؛ لِاتِّصَالِهِ الْوَثِيقِ بِوِظَافَتِهَا الْأَسَاسِيَّتَيْنِ كَمَا يَجِبُ أَنْ نَعُدَّ الْمَرْأَةَ لِمُوَاجَهَةِ الطَّوَارِئِ إِذَا تَعَرَّضَ وَطَنُنَا - لَا قَدَّرَ اللَّهُ - لِأَيِّ عَدْوَانٍ.
4. يَجِبُ حَثُّ الطَّالِبَةِ عَلَى الْقِرَاءَةِ وَالْإِطْلَاعِ فِي الْكُتُبِ النَّافِعَةِ الْهَادِفَةِ كَمَا يَجِبُ الْإِهْتِمَامُ بِعَوَامِلِ التَّشْوِيقِ لِلدِّرَاسَةِ وَمِنْ هَذِهِ الْعَوَامِلُ:
- أ- أَنْ تَكُونَ الْمَبَانِي الْمَدْرَسِيَّةَ نُمُوذِجِيَّةً بِهَا أَفْنِيَّةٌ وَاسِعَةٌ وَحِدَائِقُ جَمِيلَةٌ وَفُصُولٌ وَاسِعَةٌ جَيِّدَةٌ التَّهْوِيَّةُ لَا كَمَا هُوَ الْحَالُ بِالنِّسْبَةِ لِمُعْظَمِ مَبَانِي مَدَارِسِ الْبِنَاتِ حَيْثُ تَجِدُ فُصُولَهَا ضَيِّقَةً وَمُظْلَمَةً وَمُعْتَمَةً وَلَا تَوْجِدُ بِهَا أَفْنِيَّةً وَمِيَاهَهَا غَيْرَ نَقِيَّةً وَمَرَاحِيضُهَا تَسْتَنْثِرُ الْقِيءَ، وَقَدْ يَكُونُ بَعْضُ مَبَانِيهَا آيَلًا لِلسَّقُوطِ.
- ب- تَخْصِيصُ بَرَامِجٍ لِلرَّحَلَاتِ وَالْحَفَلَاتِ الْمَدْرَسِيَّةِ.
- ج- وَكَمَا يَجِبُ أَنْ تَتَوَفَّرَ الْقُدُورَةُ فِي الْبَيْتِ يَجِبُ أَنْ تَتَوَفَّرَ أَيْضًا فِي الْمَدْرَسَةِ وَالْمُعَلِّمَةُ هِيَ الْقُدُورَةُ الْحَسَنَةُ لِتَلْمِيذَاتِهَا فَيَجِبُ الْإِهْتِمَامُ بِإِعْدَادِهَا.
- هَذَا آخِرُ مَا قَصَدْتُهُ، وَحَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ.

v

3	تقديم.....
4	م
7	مكانة المرأة قبل الإسلام.....
7	المرأة عند الهنود.....
7	المرأة عند اليونان.....
7	المرأة عند اليهود.....
8	المرأة عند النصارى.....
8	المرأة عند العرب.....
10	مكانة المرأة في الإسلام.....
10	مظاهر التكريم.....
13	بدائية التعريب.....
13	خط الانحراف.....
17	شبهات حول المرأة في الإسلام.....
17	شبهات المغرضين.....
19	تركيب المرأة الجسدي.....
19	المحيض.....
20	الحمل.....
22	الولادة.....
23	النفاس.....
23	الرضاعة.....
26	اختلاف الفكر بين الجنسين.....
26	المساواة على أساس التماثل الفكري.....
30	رأي العربيين في عمل المرأة.....
30	وظيفة المرأة الحقيقية.....
32	نتائج خروج المرأة وجدواها الاقتصادية.....
32	الخلفية التاريخية لخروج المرأة.....
35	ظهور الجنس الثالث.....
38	انتشار الشذوذ الجنسي.....
39	انتشار نكاح المحرمات.....
40	انتشار الخيانات الزوجية.....
41	حصاد الهشيم.....
43	حكم الإسلام في خروج المرأة.....
45	طلب العلم.....
47	ضوابط خروج المرأة للعمل.....
47	أولاً: أن يكون العمل مباحاً.....
47	ثانياً: أن يكون الخروج لحاجة شخصية أو حاجة المجتمع.....
49	ثالثاً: إذن الزوج أو الولي.....
50	رابعاً: عدم التفريط في حق الزوج أو الأولاد.....

51	خامساً: مُلَاعَمَةُ الْعَمَلِ لِطَبِيعَةِ الْمَرْأَةِ
51	سادساً: الْإِلْتِزَامُ بِاللِّيَاسِ الشَّرْعِيِّ
52	سابعاً: عَدَمُ مَسِّ الطِّيبِ وَهُوَ الْعَطْرُ
53	ثامناً: الْإِعْتِدَالُ فِي الْمَشْيِ
53	تاسعاً: أَمْنُ الْفِتْنَةِ
54	عاشراً: عَدَمُ الْخَلْوَةِ أَوْ الْإِخْتِلَاطِ بِالرِّجَالِ
56	مَجَالَاتُ عَمَلِ الْمَرْأَةِ الْمَرْفُوضَةِ وَالْمَطْلُوبَةِ
56	المَجَالَاتُ الْمَرْفُوضَةُ
58	المَجَالَاتُ الْمَطْلُوبَةُ
62	تَصْحِيحُ الْمَسَارِ
62	فِكْرَةٌ لِلدِّرَاسَةِ
65	V